جامعـــــــة اليرمـوك
كليـــــــــة الآداب
قسم اللغة العربية

التعريفات النحوية عند شُرَّاح الألفية

"دراسة وصفية تحليلية"

Definitions of the Grammatical Terms in the Explanations of Alfiayat Ibn Malek

إعداد الطالب

عمر عبد العزيز أحمد الزعبي

إشراف:

أ. د سلمان محمد القضاة

قدمت هذه الأطروحة استكمالا لمتطلبات درجة دكتوراه فلسفة
في تخصص "اللغويات التطبيقية" في قسم اللغة العربية في جامعة اليرموك

سنـــ ٢٠٠٩ ـــة

جامعـــــــة اليرمـــوك
كليـــــــــة الآداب
قسم اللغة العربية

التعريفات النحوية عند شُرَّاح الألفية

"دراسة وصفية تحليلية"

Definitions of the Grammatical Terms in the Explanations of Alfiayat Ibn Malek

إعداد الطالب:

عمر عبد العزيز أحمد الزعبي

إشراف:

أ. د سلمان محمد القضاة

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات درجة الدكتوراه
تخصص اللغويات العربية التطبيقية في جامعة اليرموك

أعضاء لجنة المناقشة

الأستاذ الدكتور: سلمان محمد القضاة ..... مشرفًا ورئيساً.
الأستاذ الدكتور: حنـــا جميـــل حـــداد ..... عضوا.
الأستاذ الدكتور: سميـــر شريف استيتيـــة ..... عضـــواً.
الأستاذ الدكتور: رسلان أحمد بني ياسيـــن ..... عضـــواً.
الأستاذ الدكتور: عبد القادر مرعي الخليل ..... عضـــواً.

الإهـــــداء

إلى من أراها أملاً ونوراً يضيء لي دربي إلى مصدر قوتي وإرادتي في الحياة، إلى القلب الكبير إلى مصدر نجاحي، إلى من لهج لسانها بالدعاء لي..... إلى أمي

إلى مصدر عزتي وبقائي، إلى التي واكبت مسيرة بحثي وساعدتني في دربي وغمرتني بلطفها ومحبتها..... إلى زوجتي

إلى كل إنسان وإلى كل محب للعلم والعطاء.

الباحث

شكر وتقدير

الحمد لله تعالى الذي وفقني إلى ما كنت أسعى إليه في إعداد هـذه الدراسـة.

وهنا أتقدم بجزيل الشكر والعرفان إلى مشرفي وأستاذي الفاضـل الأسـتاذ الـدكتور سلمان القضاه على جهوده وتوجيهاته القيمة والدقيقة والتي كان لها الأثـر البـالغ الأهمية في إثراء هذه الدراسة وإتمامها.

وكذلك أتقدم بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة: الأستاذ الدكتور حنـا حـداد، والأستاذ الدكتور سمير استيتية، والأستاذ الدكتور رسلان بنـي ياسـين، والأسـتاذ الدكتور عبد القادر مرعي.

وأتقدم بالشكر الجزيل لأهلي وزملائي وأخص مـنهم زميلـي: أحمـد طالـب الخلوف الذي كان لي خير عون.

والله ولي التوفيق

الباحث

فهرس المحتويات

الموضوع	رقم الصفحة
المقدمـــة	و
التعريف بالشرّاح	ط
التمهيد	١
الفصل الأول: مشكلات التعريف ومشكلات الأسلوب	١٧
مشكلات التعريف	١٨
مشكلات الأسلوب	٣٠
الفصل الثاني: المقدمات النحوية	٤٢
النحو	٤٣
القول وما يتألف منه	٤٤
الاسم	٥٢
الفعل	٨٧
الحرف	٨٩
الفصل الثالث: الأساليب النحوية	٩٠
الاشتغال	٩١
التنازع	٩٣
الاستثناء	٩٧
التعجب	١٠١
النداء	١٠٣
الاختصاص	١٠٤
التحذير	١٠٦
الإغراء	١٠٩

الفصل الرابع: المرفوعات	١١٢
المبتدأ	١١٣
الخبر	١١٩
الفاعل	١٢٤
الفصل الخامس: المنصوبات	١٣٤
المفعول المطلق	١٣٥
المفعول له	١٤٣
المفعول فيه (الظرف)	١٤٧
المفعول معه	١٥٤
الحال	١٥٨
التمييز	١٦٤
الفصل السادس: التوابع	١٧٠
التابع	١٧١
النعت	١٧٣
التوكيد	١٧٧
العطف	١٨١
البدل	١٨٧
الخاتمة	١٨٩
المصادر والمراجع	١٩١
الملخص بالعربية	٢٠٠
الملخص بالإنجليزية	٢٠٢
فهرس الآيات القرآنية	٢٠٤
فهرس أبيات الشعر	٢٠٥

المقدمة

حاولت هذه الدراسة تقديم تصور شمولي للتعريفات النحوية عند شرّاح ألفية ابن مالك؛ لما حظيت به الألفية ومصنفها من شهرة واسعة قديمًا وحديثًا تتمثل في أنها جمعت أغلب الأحكام النحوية، كما أنها صُنِّفت في وقت كان التعريف فيه أخذ مكانةً مهمة في المصنفات اللغوية، وكان الناظم قد قدَّم تعريفات كثير من أبواب النحو في ألفيته.

اقتصرت الدراسة على أربعة شروح، هي: شرح ابن الناظم، وشرح ابن هشام، وشرح ابن عقيل، وشرح الأشموني؛ وذلك لأن مصنفي هذه الشروح يمثلون الريادة ضمن شرّاح الألفية، ثم أنهم على دراية بقضية التعريف وطرق طرحه، ولأن الوقوف على شروح الألفية كلها متعذرٌ؛ لكثرتها فهي تتعدى مئة شرح، خلافًا للحواشي التي درست كتب شروح ألفية ابن مالك.

وتكمن أهمية هذه الدراسة في أنها تناولت الشرّاح ضمن نسق شمولي وفقًا للمنهج الوصفي التحليلي، إذ تخلو الدراسات من دراسة تجمع الحديث عنهم. وستسعى الدراسة للكشف عن مفهوم التعريفات النحوية، كما وردت عند الشرّاح الأربعة لتبيان أهم المشكلات في التعريفات ومعالجتها ما أمكن، وللكشف عن أساليب التعريف المتبعة عندهم.

وقد كشفت الدراسة عن عناية الشرّاح الأربعة بالتعريفات، ودقتهم في بنائها معترضين على تعريفات غيرهم، مرجحين تعريفًا على آخر.

ورغم أنهم اعتنوا بالتعريفات فإنهم لم يعرِّفوا جميع الموضوعات النحوية، ومن هذه الموضوعات: الجملة، والإضافة، والمفعول به، وغير ذلك من موضوعات نحوية، وقد اتبعوا الناظم في ذلك، فعرفوا الموضوعات التي عرَّفها، وتجاهلوا الموضوعات التي لم يعرِّفها. وقلما تجد طريقة مغايرة لطريقة الناظم، إلا إذا اختلفوا معه في مفهوم ما أو اعترضوا على تعريف من تعريفاته.

واختار الباحث هذا الموضوع لقلة الدراسات في التعريفات النحوية؛ للكشف عن أهم المشكلات في التعريف وتقديم التعريف المناسب.

عرضت هذه الدراسة التعريفات النحوية عند الشرّاح الأربعة وبيَّنت عناصرها، وأوجه الاتفاق والاختلاف بين الشرّاح أنفسهم من جهة، و بين غيرهم من النحاة من جهة أخرى.

تنوعت المصادر التي اعتمدت عليها الدراسة ما بين المصنفات النحوية القديمة والمتأخرة؛ لبيان آراء العلماء في المسائل المختلفة وتوجيهاتهم لها. ومن هذه المصادر: شرح ابن الناظم، وأوضح المسالك، وشرح ابن عقيل، وشرح الأشموني، وكتاب علل النحو، وشرح المفصل، والمقتصد في شرح الإيضاح، وحاشية الصبان، وحاشية الخضري، وكتاب نقض المنطق، وكتاب الرد على المنطقين، وكتاب شرح الحدود النحوية.

تتكون الدراسة من تمهيد وستة فصول وخاتمة. وأشار التمهيد إلى بدايات ظهور التعريف في المصنفات اللغوية، كما أشار إلى اختلاف وظيفة التعريف بين المناطقة وعلماء اللغة.

أما الفصل الأول فيتكون من مبحثين أولهما: مشكلات التعريف، وذلك بذكرشروط التعريف المثالي، والإشارة إلى تعريفات الشرّاح التي لم تحقق تلك الشروط. وثانيهما: مشكلات الأسلوب، إذ إن أساليب التعريف النحوي متعددة ولكل أسلوب سلبيات وإيجابيات.

وأما الفصل الثاني فهو بعنوان المقدمات النحوية، ويتكون من خمسة مباحث، ويعالج هذا الفصل تعريفات علم النحو، وتعريفات القول وما يتألف منه، وتعريفات الاسم، وتعريفات الفعل، وتعريفات الحرف.

وأما الفصل الثالث فيدرس الأساليب النحوية، ويعالج تعريفات الأساليب التي قدَّمها الشرّاح مثل: الاشتغال، والتنازع، والاستثناء، وغير ذلك.

ويحمل الفصل الرابع عنوان: المرفوعات، ويعالج تعريفات المبتدأ والخبر والفاعل.

ويدرس الفصل الخامس المنصوبات، ويعالج تعريفات المفعول المطلق، وتعريفات المفعول له، وتعريفات المفعول معه، وغير ذلك. ويعالج الفصل السادس تعريفات التوابع كلّها.

التعريف بالشراح

تقدم الصفحات القليلة التالية عرضاً موجزاً يترجم لحياة الشراح الأربعة وهم مرتبون طبقًا للتسلسل الزمني على النحو التالي:

١- ابن الناظم:

هو أبو عبد الله، محمد بن محمد عبد الله بن عبد الله بن مالك، بدر الدين الشافعي الطائي النحوي المعروف بابن الناظم.[١]

ولادته ووفاته:

لم تذكر مصادر ترجمته السنة التي ولد فيها ابن الناظم، واختلف المترجمون في ذلك ورجح محمد كامل بركات أن تكون ولادته في سنة (٦٤٠هـ) أو بعدها بقليل[٢] .

أما وفاته فكانت في سنة (٦٨٦هـ)، وقيل أنه مات سنة (٦٨٧هـ). ومات شابًا إثر مرض لازمه طويلاً[٣].

ثقافته ومكانته العلمية:

أحاط ابن الناظم بكثير من علوم عصره. يظهر ذلك من أقوال مؤرخي سيرته، ومما وصل إلينا من عنوانات كتبه، وقد أجمع الذين ترجموا له على براعته في النحو والمعاني والبديع والعروض والتفسير. غير أن أشهر ما صنفه كان في علم النحو[٤].

---

1 انظر، محمد علي حمزه السعيد: ابن الناظم النحوي. مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٧٥، ص٢٩.

2 انظر، محمد بن عبد الله بن مالك : تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. تح: محمد كامل بركات، دار الفكر ، دمشق، ١٩٨٠، ص١٤.

3 انظر، جمال الدين الأتابكي ابن تغري بردي: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٧٢، ج٧، ص ٣٧٣.

4 انظر، صلاح الدين خليل الصفدي: الوافي بالوفيات. فرانز شنايزر، بفيسبادن، ١٩٧٧ ، ج٣، ص ٣٦٢.

سكن ابن الناظم في بعلبك ودرّس فيها عدة سنوات، وبعد وفاة والده عاد إلى دمشق ليتولى وظيفته[1]. ونافسه على هذه الوظيفة الشيخ شهاب الدين الشاغوري. ولما ثبتت الوظيفة للشاغوري توجه ابن الناظم إلى اليمن غضباً على أهل دمشق[2] .

شيوخه:

لم تذكر مصادر الترجمة أن ابن الناظم أخذ عن غير أبيه، ولكن من المرجح أنه أخذ عن غيره. ومع ذلك فإن لوالده أثراً كبيراً على تكوين شخصيته العلمية، وتحديد سماتها[3].

مصنفاته:

ألف ابن الناظم عدة كتب في الأصول والمنطق والعروض والبلاغة ولم يصل إلينا إلا القليل منها. ومن هذه الكتب: بغية الأديب وغنية الأريب، ومقدمة في العروض، وكراسة في البديع. وأهم كتاب وصل إلينا هو كتاب شرح ألفية ابن مالك[4] .

---

1 انظر، الوافي بالوفيات: مرجع سابق، ج٣، ص ٣٦٢.

2 جلال الدين السيوطي: بغية الوعاة في طبقات اللغوين والنحاة. دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩م، ج١، ص٤٧٣.

3 انظر، ابن الناظم النحوي: مرجع سابق، ص ٤٢.

4 انظر، المرجع السابق، ص ٤٦.

٢- ابن هشام الأنصاري:

هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري الخزرجى الشافعي. الملقب بجمال الدين[١].

ولادته ووفاته:

ولد ابن هشام في القاهرة في شهر ذي القعدة من سنة (٧٠٨هـ) ونشأ فيها. وتعلم معظم علوم عصره من نحو وصرف، وفقه، وتفسير. وبعد تضلعه بهذه العلوم انتقل إلى التدريس. فدرَّس علوم العربية في مصر ومكة[٢].

توفي ابن هشام ليلة الجمعة في الخامس من ذي القعدة سنة (٧٦١هـ) في القاهرة في باب النصر[٣].

ثقافته ومكانته العلمية:

كان ابن هشام يتمتع بذكاء خارق، وذاكرة قوية. واستطاع أن يبرز في عدة علوم، ومنها النحو، والفقه، والأدب، والتفسير، واللغة[٤].

ومن الناحية الخلقية، عرف ابن هشام بالتواضع، ودماثة الخلق، ورقة القلب. كما عرف بالتدين، والعفة، وحسن السيرة، والاستقامة[٥].

---

1 انظر، بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: مرجع سابق، ج٢، ص ٦٨.

2 انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

3 نفسه، ص ١٦٩.

4 انظر، جلال الدين السيوطي: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. تح: محمد أبو الفضل إبراهيم. مكتبة البابي الحلبي. القاهرة، ١٩٦٧، ج١، ص ٥٢٦.

5 انظر: المرجع السابق، نفس الصفحة.

شيوخه:

أخذ ابن هشام عن شيوخ عصره في علوم العربية، والفقه، والحديث والتفسير[1] ومنهم: الشيخ شهاب الدين عبد اللطيف بن المرحل، والشيخ شمس الدين محمد ابن السراج، والشيخ تاج الدين التبريزي، والشيخ ابن جماعة، والشيخ أبو حيان النحوي.

مصنفاته:

ألف ابن هشام كتباً كثيرة، منها ما قد فقد، وبعضها ما زال مخطوطاً. أما أهم مؤلفاته التي وصلت إلينا فهي: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، ومغني اللبيب عن كتب الأعاريب، وشرح شذور الذهب، وشرح اللمحة البدرية، وشرح قطر الندى وبل الصدى.

---

1 انظر، بغية الوعاة: مرجع سابق، ج١، ص ٤٠١.

٣- ابن عقيل:

هو عبد الله بن عبد الرحمن بن عبد الله بن أبي الفتح بن محمد بن عقيل من نسل عقيل بن أبي طالب[١] . واتفق مترجموه في لقبه وهو بهاء الدين[٢].

ولادته ووفاته:

لم يذكر مترجموه المكان الذي ولد فيه ابن عقيل، ولكنهم رجحوا أن يكون قد ولد في مصر، وكانت ولادته في يوم الجمعة التاسع من محرم في سنة (٦٩٨هـ)[٣].

أما وفاته فكانت في القاهرة، ليلة الأربعاء الثالث والعشرين من شهر ربيع الأول من سنة (٧٦٩هـ) ودفن بالقرافة بتربة قريبة من قبر الإمام الشافعي[٤] .

ثقافته ومكانته العلمية:

تعلم ابن عقيل علوم القرآن الكريم، وعلوم المعاني والتفسير، والعروض، واللغة[٥]. ولازم أبا حيان اثنتي عشرة سنة إلى أن مهر في علوم اللغة. وشهد له أبو حيان بمهارته فيه وقال: ((ما تحت أديم السماء أنحى من ابن عقيل))[٦].

ودرَّس ابن عقيل بالمدرسة القطبية العتيقة بالقاهرة، ودرَّس التفسير بالجامع الطولوني، ودرَّس الفقه بجامع القلعة، ثم درَّس في آخر حياته بالزاوية الكبيرة بالجامع العتيق بمصر[٧].

---

1 انظر، النجوم الزاهرة: مرجع سابق، ج١١، ص ١٠٠.

2 انظر، شمس الدين الجزري: غاية النهاية في طبقات القراء. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠، ج١، ص ٤٤٨.

3 انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

4 انظر، النجوم الزاهرة: مرجع سابق، ج١١، ص ١٠٠.

5 انظر، بغية الوعاة: مرجع سابق، ج٢، ص ٤٧.

6 انظر، ابن عماد الحنبلي: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، دار المسيرة، بيروت، ١٩٧٩، ج٦، ص٢١٤ .

7 انظر، النجوم الزاهرة: مرجع سابق، ج٩، ص ٢٨١.

شيوخه:

أخذ ابن عقيل عن كثير من العلماء فمنهم من لزمه ومنهم من لم يلزمه[1]. ويعد أبو حيان أعظم شيوخه في العربية. وقد روي أن ابن عقيل لازمه وتتلمذ عليه مدة اثنتي عشرة سنة[2].

وأخذ ابن عقيل القراءات عن الشيخ التقي الصائغ. وأخذ الفقه عن الشيخيين: الزين الكتاني، والعلاء القونوي[3].

مصنفاته:

ألف ابن عقيل عدة كتب في اللغة وعلوم القرآن. وكان أشهر كتبه شرح ألفية ابن مالك المعروف باسم (شرح ابن عقيل)، وله كتاب المساعد على تسهيل الفوائد. وألف كتاب التفسير، ومختصر الشرح الكبير، والجامع النفيس في الفقه، وغير ذلك[4].

---

1 انظر، بغية الوعاة: مرجع سابق، ج٢، ص ٤٧.

2 انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

3 نفسه، ص ٤٨.

4 نفسه، نفس الصفحة.

٤- الأشموني:

هو علي بن محمد بن عيسى، أبو الحسن، الأشموني، النحوي الشافعي، ويكنى بنور الدين[١].

ولادته ووفاته:

مع أن أصل الأشموني من منطقة أشمون بمصر وإليها ينسب، إلا أنه ولد بالقاهرة[٢]. وكان ذلك في شعبان من سنة (٨٣٨هـ) بقناطر السباع، وتوفي سنة (٩٢٩هـ)[٣].

ثقافته ومكانته العلمية:

سلك الأشموني طريق أقرانه في التعليم، فحفظ القرآن الكريم، وتعلمه، وتعلم العلوم الأساسية. وبعد ذلك اتجه نحو مجالس العلم للاستزادة منه، والتضلع فيه، وقد وظف جميع قدراته، وملكاته في تحصيل العلم، وإنفاق الوقت في الدرس، والتحصيل، وقد أقبل على شيوخ عصره يأخذ عنهم وينقل منهم[٤].

وبعد أن جمع الأشموني علما غزيراً في اللغة وعلوم القرآن الكريم، تولى منصب القضاء في (دمياط) بمصر[٥].

---

1 انظر، إميل بديع يعقوب: المعجم المفصل في اللغوين العرب. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧، ج١، ص ٤٨٨.

2 انظر، خير الدين الزركلي: الأعلام. دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤، ج٥، ص١٠.

3 انظر، علي بن محمد الأشموني: شرح الأشموني على شرح ألفية ابن مالك . تح: عبد الحميد السيد عبد الحميد. المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ١٩٩٣، ج١، ص ٧.

4 انظر، المرجع السابق.

5 انظر، الأعلام: المرجع السابق، ج٥، ص١٠.

شيوخه:

أخذ الأشموني عن عظماء العلماء في عصره، وكان من أبرزهم: الجلال المحلي، والكافيجي، والتقي الحصني، وغيرهم[1] .

مصنفاته:

شرح الأشموني ألفية ابن مالك واشتهر هذا الكتاب باسم (شرح الأشموني)، وألف في الفقه كتاب نظم المنهاج، وشرح هذا الكتاب، وألف كتاب جمع الجوامع، ونظم كتاب إيساغوجي في المنطق لأرسطو.[2]

---

1 انظر، المعجم المفصل في اللغويين العرب: مرجع سابق، ج١، ص ٤٨٨.

2 انظر، الأعلام: مرجع سابق، ج٥، ص١٠.

التمهيد

تزخر العلوم الإنسانية بمصطلحات كثيرة ومتنوعة يحتاجها الإنسان بغرض التواصل الفكري والمعرفي ضمن التخصص العلمي الواحد؛ لذلك برزت أهمية المصطلحات وعُدَّت الأساس الذي تستند إليه العلوم.

لا ينحصر البحث في المصطلح في بناء المصطلح ومفهومه، وإنما يتعدى ذلك ليصل إلى عنصر ثالث وهو التعريف، فهذه العناصر الثلاثة متعالقة بشكل كبير؛ إذ يتعذر استغناء الواحد من هذه العناصر عن الآخر. ويؤدي التعريف وظيفة أساسية في علم المصطلح، فهو الصورة الملموسة للمفهوم الذهني، وهو الشارح والمفسر والمبين لمفهومه.

بدأ علماء العربية بوضع التعريفات في مرحلة زمنية متأخرة عن بداية التأليف اللغوي، فبعد أن أصبح علم اللغة قارّاً أخذت كتب الحدود، أو التعريفات اللغوية تظهر وتكثر.

لم تكن قضية التعريف حكراً على علماء اللغة وحدهم، فقد درسها علماء المنطق، وكانت لهم طروحات علمية مأخوذة من منطق (أرسطو). وقدم بعض العلماء من لغويين وغيرهم ردودهم على المنطقيين كان أبرزهم تقي الدين ابن تيمية في كتابيه: الرد على المنطقيين، ونقض المنطق.

ومما تجدر الإشارة إليه أن هناك مصطلحين استخدمهما العلماء عندما درسوا هذه القضية هما الحد والتعريف؛ فالمناطقة يميزون الحد من التعريف. أما النحاة فيستعملون المصطلحين بمعنى واحد، فلا فرق عندهم بين الحد والتعريف، فهم يطلقون كلاً منها على الآخر، ومن ذلك قول السيوطي في حديثه عن الممنوع من الصرف حيث قال: " من أبواب النيابة ما لا ينصرف،

واختلف في حده بناءً على الاختلاف في تعريف الصرف" [1]. وقال الفاكهي:" اعلم أن الحد والمعرِّف اسمان لمسمى واحد" [2] فالحد والتعريف من باب واحد يمكن التسامح في استعمالها.

ويمكن القول: المفهوم والمصطلح والتعريف أركان علم المصطلح، لا يمكن عزل الواحد منها عن الآخر، فأيُّ دراسة تقوم على أحد هذه الأركان لا بد لها من أن تتعرض للركنين الآخرَيْن. ومن الضروري تعقب مدلول هذه الأركان في المعاجم اللغوية والكتب المتخصصة.

١- المفهوم

أشارت المعاجم اللغوية[3] المتخصصة إلى أن مادة (فَهِمَ) تدل على المعرفة الذهنية لشيء ما. وهذا المدلول لا يختلف عن تعريف المفهوم اصطلاحاً، فقد جاء في كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: "المفهوم بذلك ما حصل في العقل أي من شأنه أن يحصل في العقل" [4]. فالمفهوم نتاج عمليات التفكير، فكل ما يحصل في عقل الإنسان يصعب تحديده؛ وذلك لأن تلك العمليات العقلية غير محسوسة، ولكن هذا التعريف لم يكن مانعا؛ إذ إن المعنى من الأمور التي تحدث في العقل أيضا.

---

(1) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تح: عبد العال سالم مكرم وعبد السلام محمد هارون، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٧، ج ١، ص ٨٥.

(2) شهاب الدين الأبذي وجمال الدين الفاكهي: كتابان في حدود النحو. تح: علي الحمد، دار الأمل، إربد، ١٩٩٨، ص ٦٢.

(3) انظر، أبو الحسين أحمد بن فارس: معجم مقاييس اللغة. تح: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩، ج ٤، ص ٤٥٧. وانظر، جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور: معجم لسان العرب. تح: عامر حيدر، دار الكتب العلمية ، بيروت، ٢٠٠٣، ج١٢، ص ٥٣٩. وانظر، مجمع اللغة العربية في القاهرة: المعجم الوسيط. دار الدعوة، استانبول، ط٢، ١٩٧٢، ص٧٠٤.

(4) محمد بن علي التهانوي: كشاف اصطلاحات الفنون. تح: لطفي عبد البديع، المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، ١٩٦٣، ج٢، ص ١٦١٧.

وقدَّم صاحب كتاب الكليات تعريف المفهوم بشكل أفضل، حيث قال فيه: "المفهوم هو الصورة الذهنية سواء وضع بإزائها الألفاظ أو لا، كما أن المعنى: هو الصورة الذهنية من حيث وضع بإزائها الألفاظ" [1].

وتحقق المعنى عند (الكفوي) مشروط بوجود الألفاظ الدالة عليه، وقصد (الكفوي)هنا أن الكلمة في السياق اللغوي لا تملك معنى ثابتاً، فالكلمة (عين) في الجملة (عين الماء غزيرة) لها معنى مختلف عن الكلمة(عين) في الجملة (عيون الجيش كثيرة). وهكذا تكون الكلمة غير مستقرة على معنى، والسياق الذي ترد فيه يحدد معناها. ولكن الكلمة بوصفها مصطلحًا موضوعًا لمفهوم ثابت الدلالة على ذلك المفهوم في مجالٍ علميٍّ محدد، وبذلك لا يكون المفهوم مرادفاً للمعنى، كما قدَّمه محمد رضا المظفر حيث قال فيه: "المفهوم نفس المعنى بما هو"[2].

اتفق محمد مهران مع الكفوي عندما عرَّف (المفهوم) وقال فيه: "مجموعة الصفات والخصائص الذهنية التي يثيرها اللفظ في السامع أو القارئ" [3]. وقدُم (ولتون) تعريفًا آخر للمفهوم ــ نَقَلَه عنه علي عبد المعطي ــ قال فيه: "مجموعة من الصفات التي تنتمي إلى موضوع ما"[4].

والتعريف الذي قدَّمه (مهران) فيه شيء من الغموض، فجميع ألفاظ اللغة تثير المتلقي. أما تعريف (ولتون) فيشير إلى أن الصفات تنتمي إلى موضوع ما، ولكنه لم يركز على البعد الذهني للصفة.

---

(1) أيوب بن موسى حسيني الكفوي: الكليات. تح: عدنان درويش، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢ ، ص ٨٦.

(2) محمد رضا المظفر: المنطق. دار التعارف، بيروت، ١٩٩٥، ص ٦٣.

(3) محمد مهران: مدخل إلى المنطق الصوري. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٨٣.

(4) علي عبد المعطي: المنطق الصوري. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٧٢، ص ١٦١.

٢- المصطلح

لم تختلف المعاجم اللغوية كثيراً في تحديد معنى الصلاح، وكانت متفقة على أنه خلاف الفساد[1]، ومضاد الفساد هو التنظيم، ولا يكون ذلك إلا باتفاق بين جماعة من الناس ليكون الشيء منظماً عندهم.

والاصطلاح في كتاب (التعريفات) له أكثر من تعريف ذكرها الجرجاني عندما قال: "الاصطلاح إخراج اللفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما. وقيل الاصطلاح اتفاق طائفة على وضع اللفظ بإزاء المعنى، وقيل الاصطلاح إخراج الشيء عن معنى لغوي، إلى معنى آخر لبيان المراد. وقيل الاصطلاح لفظ معين بين قوم معينين" [2].

يظهر في تعريفي الجرجاني الأول والثالث تركيزه على أن دلالة المصطلح منقولة أصلا عن دلالة لغوية، وهذا يشير إلى أن دلالة المصطلح غير دلالة المفردة اللغوية، ولم يشر التعريف الثاني الذي ذكره الجرجاني إلى هذه الحقيقة.

أما التعريف الأول فلم يبين سبب نقل الاسم عن موضعه الأول. والتعريف الثاني يبين سبب النقل المتمثل بوجود تعالق بين اللفظ ومعناه الجديد.

ربما كان التعريف الأخير عند الجرجاني أفضل التعريفات التي قدمها، فهو أكثرها اختصاراً والاختصار صفة مطلوبة في التعريف وهو من شروط التعريف المثالي. والتعريف الآخير هذا يشير إلى أن المصطلح يستخدم من جماعة معينة، وهذا يتطلب اتفاق تلك الجماعة على

---

(1) انظر، معجم مقاييس اللغة: مرجع سابق، ج٣، ص٣٠٣. وانظر، معجم لسان العرب: مرجع سابق، ج٢، ص٦١٠. وانظر، المعجم الوسيط: مرجع سابق، ص٥٢٠.

(2) علي بن محمد الجرجاني: كتاب التعريفات. تح: عبد المنعم حفني، دار الرشاد، القاهرة، ١٩٩١، ص٢٨.

استخدامه بدلالة جديدة، والدلالة الجديدة هي المتفق عليها لأن الدلالة اللغوية لأي مفردة ليست بحاجة إلى اتفاق جديد بين جماعة معينة.

أما المصطلح عند (كوبيكي) كما نقله عنه محمود فهمي حجازي، فيقول في تعريفه: "المصطلح كلمة لها في اللغة المتخصصة معنى محدد وصيغة محددة، وعندما يظهر في اللغة العادية يشعر المرء أن هذه الكلمة تنتمي إلى مجال محدد" [1].

التعريف الذي قدمه (كوبيكي) يتفق مع تعريفي الجرجاني الأول والثالث في أن دلالة المصطلح منقولة عن دلالته اللغوية. ولكنه حدد المصطلح بكلمة، ومن المعروف أن المصطلح قد يتكون من أكثر من كلمة.

وأورد حجازي تعريفاً آخر للمصطلح يقول فيه: "العبارة الاصطلاحية: مفهوم مفرد أو عبارة مركبة استقر معناها أو بالأحرى استخدامها وحُدِّد في وضوح، وهو تعبيرٌ خاص ضيق في دلالته المتخصصة، وواضح إلى أقصى درجة ممكنة، وله ما يقابله من اللغات الأخرى"[2].

لا يتسم التعريف الأخير بالإيجاز، وهي صفة غير مرغوبة. وربما يكون هذا الإسهاب ناتجاً عن سوء الترجمة. أشار هذا التعريف إلى أن المصطلح قد يتكون أكثر من كلمة. واتفق هذا التعريف مع تعريف (كوبيكي) وتعريفات الجرجاني في أن الجماعة هي التي تحدد دلالة المصطلح المتفق عليه.

---

(1) محمود فهمي حجازي: الأسس اللغوية لعلم المصطلح. مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٩٣، ص ١١.
(2) المرجع السابق، ص ١٢.

٣- التعريف

لم تختلف المعاجم اللغوية في تحديد معنى الأصل الثلاثي (عَرَفَ)، وهذا الأصل في المعاجم اللغوية يشير إلى الوضوح والإعلام والإخبار[1].

قدمت الموسوعات اللغوية القديمة تعريفات للفظ (التعريف) فقد جاء في كشاف التهانوي: "التعريف: عند أهل العربية هو جعل الذات مشاراً بها إلى الخارج إشارة وضعية، وعند المنطقيين والمتكلمين هو الطريق الموصل إلى المطلوب التصوري، ويسمى معرِّفاً بكسر الراء المشددة، وقولاً شارحاً أيضاً" [2].

والتعريف عند الشريف الجرجاني هو: "عبارة عن ذكر شيء تستلزم معرفته معرفة شيء آخر"[3]. وهذا التعريف يقترب إلى حد ما من نظرة المنطقيين، فهم يعدُّون التعريف الطريق الوحيد الموصل إلى معرفة المفهوم، ومعرفة الشيء عند الجرجاني توجب معرفة الشيء الآخر وهو المفهوم أو التصور عند المناطقة.

قدَّم الجرجاني تعريفاً آخر قال فيه: "هو ما يميز الشيء عن ما عداه"[4]. وهذا التعريف يوضح وظيفة مصطلح (التعريف) عند اللغويين، فوظيفة التعريف الأساسية عندهم تمييز المفهوم من غيره والتنبيه إليه.

في العصر الحديث ظهرت تعريفات أخرى لمصطلح (التعريف) منها: "هو مجموع الصفات التي تكون مفهوم الشيء مميزاً عما عداه"[5]. ولكن من العسير على أي شخص أن يجمع الصفات

---

(1) انظر، معجم مقاييس اللغة: مرجع سابق، ج٤، ص٢٨١. وانظر، معجم لسان العرب: مرجع سابق، ج٩، ص٢٨٢. وانظر، المعجم الوسيط: مرجع سابق، ص ٥٩٥.

(2) كشاف اصطلاحات الفنون: مرجع سابق، ج١، ص ٤٨٢.

(3) كتاب التعريفات: مرجع سابق، ص ٦٤.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) مصطفى طاهر الحيادرة: من قضايا المصطلح اللغوي. عالم الكتب، إربد، ٢٠٠٣، ص ٣٦.

المكونة لمفهوم الشيء في تعريفه، وإن أمكن ذلك فسيصبح مسهباً جداً، والإسهاب سمة غير مرغوبة في التعريف.

وقدم (فيلبر) تعريفاً لمصطلح (التعريف) قال فيه: "صيغة لفظية تصف مفهوماً ما" [1]. وبذلك تكون وظيفة التعريف عند (فيلبر) وصف المفهوم بمفردات اللغة، ولكن يجب أن يكون الوصف دقيقاً لتحدث وظيفة التعريف وهي تمييز المفهوم من غيره.

التعريف عند القدماء:

في بداية العمل اللغوي لم يطّبق العلماء أمثال سيبويه ومن عاصره التعريف (الأرسطي) في مصنفاتهم، ولا يوجد في هذه المصنفات دليل واحد يشير إلى أن علماء تلك الحقبة الزمنية كانوا على دراية بالمنطق اليوناني أو صناعة الحد. فقد عُرِف منطق (أرسطو) في وقت متأخر عن بداية العمل اللغوي إلى أن مال علم اللغة إلى الاستقرار والسكون.

والمدقق في كتاب سيبويه لا يجده يعرِّف مفاهيم المصطلحات التي درسها، وقد لاحظ ذلك ابن تيمية فقال: " ... وكذلك النحاة مثل سيبويه الذي ليس في العالم مثل كتابه، وفيه حكمة لسان العرب، لم يتكلف فيه حد الاسم والفاعل ونحو ذلك" [2].

وكان سيبويه في الغالب يبدأ بذكر اسم الباب، ثم يبدأ بتقديم القواعد المستخلصة من الاستعمال، فيقول مثلاً: "باب الفاعل الذي لم يتعده فعله إلى مفعوله، والمفعول الذي لم يتعد إليه فعل فاعل ولا يتعدى فعله إلى مفعول آخر، وما يعمل من أسماء الفاعلين والمفعولين عمل الفعل الذي يتعدى إلى مفعول، وما يعمل من المصادر ذلك العمل، وما يجري من الصفات التي تبلغ أن تكون

---

(1) من قضايا المصطلح اللغوي: مرجع سابق، ص ٣٧.

(2) تقي الدين أحمد بن تيمية: نقض المنطق. تح: محمد عبد الرزاق حمزة وسليمان بن عبد الرحمن، مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، ١٩٥١، ص ١٨٧.

في القوة كأسماء الفاعلين والمفعولين التي تجري مجرى الفعل المتعدي إلى مفعول مجراها، وأجري مجرى الفعل وليس بفعل، ولم يقوَ قوته، وما جرى من الأسماء"[1].

لم يخلُ (كتاب سيبويه) تماماً من بعض العبارات التي يمكن أن تُعدَّ تعريفات مقبولة فقد قال في (الفعل): "أمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء، وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم ينقطع" [2]. بهذا يظهر أن تقديمات سيبويه تقوم غالبًا على تمييز الشيء بذكر خواصه أو بذكر أمثلته، ومن ذلك قوله: "والتضعيف أن يكون آخر الفعل حرفان من موضع واحد وذلك نحو رددت واجتررت وانقددت ... "[3]. ومثل قوله: "الاسم رجل وفرس وحائط" [4]. وندر أن تجد في الكتاب مثل ذلك.

وتجدر الإشارة إلى أنه لا يمكن الجزم بأنَّ سيبويه كان يضع تعريفات لـ [5] (الفعل) أو (التضعيف) أو (الاسم). ولو أنه كان على دراية بصناعة التعريف المنطقي لانتهج نهجهم ولما نوع أساليب التعريف. أضف إلى ذلك أنه لو كان يعرِّف لوضع لكل مفهوم مصطلحًا خاصًا به ليُعرَف أنّ هذا التعريف لذلك المصطلح، ولقدَّم لكل باب نحوي تعريفاً يشرحه.

لم يختلف الأمر كثيرًا في القرن الثالث الهجري عن القرن السابق له، ولم يظهر ما يشير إلى دخول صناعة التعريف المنطقي في مصنفات علماء هذا القرن، يقول المبرد في تعريف الأسماء: "أما الأسماء فما كان واقعاً على معنى، نحو: رجل، وفرس، وزيد، وعمر، وما أشبه

---

(1) سيبويه عمرو بن عثمان: الكتاب. تح: عبد السلام هارون، عالم الكتب، القاهرة، ط٣، ١٩٨٣، ج ١، ص ٣٣.
(2) المرجع السابق، ج ١، ص ١٢.
(3) نفسه، ص ١٩٨.
(4) نفسه، ص ١٢.
(5) انظر، نقض المنطق، مرجع سابق، ص ١٨٧.

وتعتبر الأسماء بواحدة: كل ما دخل عليه حرف من حروف الجر فهو اسم، وإن امتنع من ذلك فليس باسم"[1]. وبذلك تجد تأثر العلماء بـ (سيبويه) في طرح المعلومة عن المفهوم ليس إلا.

ولو سلَّمنا أن علماء اللغة قبل القرن الثالث الهجري كانوا على دراية بصناعة التعريف، وأنهم كانوا بما تقدم ذكره يعرِّفون المفاهيم، لما كان ثمة تأثير للمنطق اليوناني في علمهم؛ وذلك لسببين أولهما: أن علماء اللغة في تلك الحقبة لم ينتهجوا الطريقة المنطقية الصارمة في صناعة التعريف.

وثانيهما: أن طروحاتهم التي يمكن وصفها بتعريفات لا تتعدى أصابع اليد عند العالم الواحد منهم. وبذلك يكون علم اللغة بعيدًا عن المنطق، وإن كان قد تأثر به بعد ذلك فلم يكن التأثير كبيراً؛ وذلك لأن علم اللغة في ذلك الوقت كان يميل إلى الاستقرار والسكون.

وفي القرن الرابع الهجري بدأ تأثير المنطق يظهر في علم اللغة، فابن السراج يعرِّف الاسم بقوله: "الاسم ما دلّ على معنى مفرد. وذلك المعنى يكون شخصاً وغير شخص فالشخص نحو رجل وفرس وحجر وبلد وعمر وبكر، وأما ما يكون غير شخص فنحو الضرب والأكل..."[2].

بدأ ابن السراج تعريف (الاسم) بذكر ماهيته. وهذه الطريقة مشابهة لطريقة المناطقة، ولكنَّ تأثير علماء اللغة القدماء ملحوظ عند ابن السراج، فهو يتبع طريقتهم في ذكر الأمثلة، وهذه الطريقة معروفة عند سيبويه ومن عاصره.

---

(1) أبو العباس المبرد: المقتضب. تح: محمد عبد الخالق عظيمة، عالم الكتب، بيروت، ١٩٦٣، ج ١، ص ٣.

(2) أبو بكر محمد بن السري بن السراج: الأصول في النحو. تح: عبد حسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥، ص ٣٦.

أما الزجاجي الذي عاصر ابن السراج فقد ورد عنده تعريف للحد يطابق تعريف المناطقة له، قال فيه: "الحد هو الدال على حقيقة الشيء"[1]. ووجود مثل هذا التعريف عند الزجاجي يدل على معرفته بصناعة التعريف المنطقي. ولكنَّ الزجاجي رفض تعريفات المناطقة اللغوية، ويدل على ذلك ما ورد عنده في تعريف الاسم حيث قال: "الاسم في كلام العرب ما كان فاعلاً أو مفعولاً أو واقعاً في حيز الفاعل والمفعول. وهذا داخل في مقاييس النحو وأوضاعه وليس يخرج عنه اسم ألبتة، ولا يدخل فيه ما ليس باسم. وإنما قلنا في كلام العرب لأننا له نقصد، وعليه نتكلم، ولأن المنطقيين وبعض النحويين قد حدوه حداً خارجاً عن أوضاع النحو فقالوا: الاسم صوت موضوع دالٌ بإتفاق على معنى غير مقرون بزمان. وليس هذا من ألفاظ النحويين ولا أوضاعهم، وإنما هو من كلام المنطقيين، وإن تعلق به جماعة من النحويين، وهو صحيح على أوضاع المنطقيين ومذهبهم. لأن غرضهم غير غرضنا. ومغزاهم غير مغزانا وهو عندنا على أوضاع النحو غير صحيح، لأنه يلزم منه أن يكون كثير من الحروف أسماء، لأن من الحروف ما يدل على معنى دلالة غير مقرونة بزمان، نحو إن ولكن ..."[2].

ويظهر من تعريف الزجاجي مدى تطور التعريف في القرن الرابع الهجري، فهو يسعى إلى أن يكون التعريف الذي يقدمه جامعاً مانعاً، وهذا هدف التعريف العلمي المعاصر.

ويشير الاقتباس السابق إلى وعي علماء اللغة، إذ لم يقبل الزجاجي التعريف على طريقة المناطقة، ويبدو أنه قد ظل لهذا التفريق الذي ذكره الزجاجي تأثير حتى وقت متأخر؛ فقد قال خالد الأزهري: " والمحققون قديمًا وحديثًا يستنكرون استعمال الحدود والألفاظ المنطقية في صناعة النحو

---

(1) أبو القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي: الإيضاح في علل النحو. تح: مازن المبارك، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٢، ص ٤٦.

(2) الإيضاح في علل النحو: مرجع سابق، ص ٤٨.

وسائر الفنون ويذمون ذلك أبلغ ذم ويعدونه من التخليط وإدخال اصطلاح قوم في اصطلاح آخرين"[1].

إذا كان علماء اللغة الأوائل لم يتصلوا بالمنطق الأرسطي ولم يعرفوه كما تقدم فهذا يعني أن علم اللغة لم يتمنطق. وإذا كان علماء اللغة منذ بداية القرن الرابع الهجري قد اطلعوا على المنطق (الأرسطي) وعرفوه، فهذا لا يعني أن اللغة قد تأثرت بالمنطق بدرجة كبيرة، فقد أفاد علماء اللغة من قواعد بناء التعريف المنطقي بما يناسب اللغة ولا يعيبها، ورفضوا ما لا يناسبها[2]، يقول عبده الراجحي في ذلك:"... وأنَّ النحاة حين اتصلوا بالمنطق في القرن الرابع حاولوا أن يقدموا شيئاً جديداً في نظرية التعريف بالاستناد إلى الاستعمال اللغوي"[3].

وظيفة التعريف

لم يعرف علماء العربية صناعة التعريف، إلا بعد ازدهار حركة الترجمة، فصناعة التعريف تعود إلى (أرسطو)، يقول ابن تيمية في معرض رده على المنطقيين:" وهم معترفون بأن الواضع لها أرسطو، وهم يعظمونه بذلك"[4].

ولم يختلف العلماء من لغويين ومنطقيين ومتكلمين وغيرهم في أهمية التعريف، ولكنهم اختلفوا في وظيفته، فالمناطقة ينظرون إلى التعريف على أنه مصور حقيقة المفهوم، والتعريف عند (أرسطو) هو بداية العلم ومنتهاه لأن غايته البحث عن الماهية[5].

---

(1) خالد بن عبد الله الأزهري: شرح التصريح على التوضيح. دار الفكر، دمشق، -١٩، ص ١٧.

(2) سير استيتية: محاضرات اللسانيات لطلبة الدكتوراه، سنة ٢٠٠٨.

(3) عبده الراجحي: النحو العربي والدرس الحديث. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨، ص ٧٧.

(4) تقي الدين أحمد بن تيمية: الرد على المنطقيين. تح: رفيق العجم، دار الفكر اللبناني، بيروت، ١٩٩٣، ص٥٢.

(5) انظر، المنطق الصوري: مرجع سابق، ص ١٥٥.

واهتم عدد من العلماء العرب بما قدمه (أرسطو) من طروحات في قضية التعريف لدرجة كبيرة. ومنهم ابن سينا الذي قدم وظيفة التعريف على أنها الطريق الموصلة إلى التصور الذهني، وذلك حيث قال: "الوصول للمجهولات التصورية يكون عن طريق القول الشارح أو المعرِّف"[1].

والتعريف أنواع عند المناطقة أهمها الحد وبه يتم الوصول إلى المفهوم ليس بغيره. وجاءت كتب المناطقة مبنية على هذا الأساس. وإذا كان الأمر كما يقول ابن سينا فلا يخطئ أحد إذا قال: لم يقدِّم علماء الأصول علماً كافياً، بل لم يقدموا مادة توضح مفهومات علومهم؛ لأنهم لم يقدموا حدوداً في مصنفاتهم، وهذا ما طرحه ابن تيمية في كتابه (نقض المنطق) حيث قال: "ومن المعلوم أن علوم بني آدم –عامتهم وخاصتهم– حاصلة بدون ذلك ... وكذلك النحاة، مثل سيبويه الذي ليس في العالم مثل كتابه، وفيه حكمة لسان العرب لم يتكلف فيه حد الاسم والفاعل ونحو ذلك، كما فعل غيره"[2].

واتبع الغزالي ما قدمه ابن سينا ووافقه على فكرته، فقال: "الحد وحده الذي يكشف عن ماهية الشيء المعرَّف وجوهره"[3]، وقال أيضًا: "وإن الوصول إلى التصديق بالحجة والوصول إلى التصور التام بالحد"[4].

ولم يكن المنطقيون غافلين عمّا طرحوه، فهم يقصدون بما قدَّموا أن المفهوم له صفات كثيرة، منها ما هو مشترك مع غيره من المفاهيم، وهذه الصفات لا تدخل في حقيقته، فلو كانت من حقيقته لحُصِرَت به وحده، ومنها ما هو محصور بالمفهوم لا تغادره لتشترك مع غيره. وهذه

---

(1) أبو علي حسين بن علي بن سينا: الإشارات والتنبيهات. تح: دنيا سليمان، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٥، ص ٤٨٩.

(2) نقض المنطق: مرجع سابق، ص ١٨٧.

(3) مدخل إلى المنطق الصوري: مرجع سابق، ص ١٠٤.

(4) أبو حامد محمد بن محمد الغزالي: معيار العلم في فن المنطق. تح: علي بو ملحم، دار مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣، ص ١٩٢.

الصفات المنحصرة به هي حقيقة المفهوم. فمفهوم الإنسان لا يكون في امتلاكه حقيقة المشي على قدمين، لأن الطيور تشاركه في هذه الحقيقة. وموت الإنسان ليس من حقيقته؛ لأن الموت يشترك به الإنسان مع غيره. ولكن النطق من الصفات التي تشكل مفهوم الإنسان والتي يجب أن تظهر في حدّه، ومع ذلك فإن الصفات الذاتية ليست وحدها التي تفصل مفهوماً عن آخر[1].

فصل المناطقة بين صفات المفهوم المحصورة به وأطلقوا عليها الذاتيات، وصفات المفهوم المشتركة مع غيره من المفهومات وأطلقوا عليها العرضيات، وأفضل ما يكون التعريف عندهم عندما يتكون من الذاتيات، وهذا ما اعترض عليه ابن تيمية في كتابه (نقض المنطق) حيث قال: "إن العلم بوجود صفات مشتركة ومختصة حق، لكن التمييز بين تلك الصفات يجعل بعضها ذاتياً تتقوم منه حقيقة المحدود، وبعضها لازماً لحقيقة المحدود تفريق باطل، بل جميع الصفات اللازمة للمحدود هي جنس واحد فلا فرق بين الفصل والخاصة ولا بين الجنس والعرض العام"[2].

تكمن وظيفة التعريف عند ابن تيمية في تمييز المفهوم من غيره، وهذا ما أراده المتكلمون، يقول الغزالي معترضًا على هذه الوظيفة عند المتكلمين: " فرعاية الترتيب في هذه الأمور شرط للوفاء بصناعة الحد، وهي غاية العسر ولذلك لما عسر، اكتفى المتكلمون بالتمييز وقالوا: إن الحد هو القول الجامع المانع ولم يشترطوا فيه إلا التمييز"[3]. وأضاف الغزالي: "ويلزم عليه [أي رأي المتكلمين] الاكتفاء بالخواص فيقال في حد الفرس إنه الصهال"[4]. وبذلك لم يقبل الغزالي رأي المتكلمين وذلك لأنهم يكتفون بذكر خاصة عرضية للتمييز بين مفهوم الشيء، ومفهومات الأشياء الأخرى.

---

(1) انظر، الرد على المنطقيين: مرجع سابق، ص ٤٧.

(2) نقض المنطق: مرجع سابق، ص ١٨٩.

(3) معيار العلم: مرجع سابق، ص ٢٠٤.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

ورأي المتكلمين أفضل، فباعتراف الغزالي بصعوبة الوصول إلى حد يعكس حقيقة المفهوم بات من الأولى اعتبار وظيفة الحد التمييز فقط، وقد أفرد الغزالي فصلاً في استعصاء الحد في كتابه معيار العلم حمل العنوان: في استعصاء الحد على القوى البشرية، قال فيه: "ومن عرف ما ذكرناها من مثارات الاشتباه في الحد عرف أنّ القوة البشرية لا تقوى على التحفظ عن كل ذلك إلا على الندور"[1].

ولو عقدنا مقارنة بين طريقة المتكلمين وطريقة المناطقة في حد (الخمر) لظهر أن طريقة المتكلمين أفضل فهم يحدون الخمر بقولهم (المسكر)، أمّا حد الخمر عند المناطقة فهو (الشراب المسكر). وحدُّ المناطقة يحصر خاصة السكر في السوائل فقط، وحد المتكلمين لا يحصر السكر في السوائل[2]، فالمسكر عند المتكلمين يمكن أن يكون سائلاً أو جامداً أو ذا رائحة، وأقرب الحدين لحديث (الرسول الكريم): "كل مسكر خمر وكل مسكر حرام" [3] هو حد المتكلمين. فالشارع لم يحصر الإسكار في السوائل فقط، وقد تنبه ابن تيمية لهذا الأمر وقال: "فعلم أن طريقة المتكلمين أسد في تحصيل المقصود الصحيح بالحدود"[4].

إذا كانت وظيفة الحد كما أرادها المناطقة، فلا يصل المرء إلى معرفة مفهوم الشيء إلا بذكر حده، والسؤال هنا: من هو الذي وضح الحد؟. بالتأكيد سيكون قد وضعه شخص عرف مفهوم الشيء قبل وضع حدِّه ثم وضع الحد[5]. والمناطقة أنفسهم يقرون بهذه الحقيقة حيث قال الغزالي: "اعلم أن قول القائل في الشيء ما هو؟ طلب لماهيّة الشيء ومجموع ذاتياته، ومن عرف الماهيّة

---

(1) معيار العلم: مرجع سابق، ص ٢٠٣.

(2) انظر، الرد على المنطقيين: مرجع سابق، ص٤٩.

(3) مسلم بن حجاج القشيري النيسابوري: صحيح مسلم. تح: محمد فؤاد عبد الباقي، دار الحديث، القاهرة، ١٩٩١، ج٣، ص ١٢٦٢.

(4) الرد على المنطقيين: مرجع سابق، ص ٤٩.

(5) المرجع السابق، ص٥٧.

وذكرها فقد أجاب. والماهيّة إنما تتحقق بمجموع الذاتيات المقدمة للشيء حتى يكون مجيباً. وذلك بذكر حدّه. فلو ترك بعض الذاتيات لم يتم جوابه ..."[1].

والمدقق في كلام الغزالي يجد فيه أن معرفة مفهوم الشيء تكون سابقة للحد، وذلك من قوله السابق، فمن عرف الماهيّة وذكرها فقد أجاب والمفردة (أجاب) هنا تعني ذكر الحد، ومن لم يتمكن من معرفة المفهوم لم يذكر حده، فذكر الحد مشروط بمعرفة مفهومه، يقول: أبو عبد الله الرازي في ذلك:" التصورات لا تكون مكتسبة، وهذا حقيقة قول القائلين إن الحد لا يفيد تصوير المحدود"[2].

والتصور أو الماهية لا يكتسبه الإنسان من قول إنسان آخر، والتعريف قول إنسان، وبذلك لا تكون وظيفته تصوير المفهوم عند الرازي وهذا مفاد قوله: لا تكون مكتسبة .

لم يكن الرازي الوحيد الذي عارض المناطقة في طرحهم هذا فقد وافقه ابن تيمية، حيث قال:" الحد هو الفصل والتمييز بين المحدود وغيره يفيد ما تفيده الأسماء من التمييز بين المسمى وبين غيره، فهذا لا ريب في أنه يفيد التمييز. فأما تصور حقيقة فلا" [3].

ويبدو أن معظم علماء عصر ابن تيمية ومن سبقه كانوا متفقين على الوظيفة التميزية للتعريف يقول ابن تيمية:" المحققون من النظار يعلمون أن الحد فائدته التمييز بين المحدود وغيره كالاسم. ليس فائدته تصوير المحدود وتعريف حقيقته؛ وإنما يدعي هذا أهل المنطق اليوناني أتباع أرسطو ومن سلك سبيلهم، وحذا حذوهم تقليداً لهم من الإسلاميين وغيرهم"[4].

---

(1) معيار العلم: مرجع سابق، ص ٦٥.

(2) الرد على المنطقيين: مرجع سابق، ص ٥٥.

(3) نقض المنطق: مرجع سابق، ص ١٨٧.

(4) الرد على المنطقيين: مرجع سابق، ص ٤٢.

وفي القرن العاشر الهجري بقيت وظيفة التعريف محصورة في التمييز بين المعرَّف وغيره عند علماء اللغة، يقول الفاكهي: "اعلم أن الحد والمعرِّف في عرف النحاة والفقهاء والأصوليين اسمان لمسمى واحد، وهو ما يميز الشيء عن ما عداه" [1].

(1) كتابان في حدود النحو: مرجع سابق، ص ٢.

الفصل الأول

مشكلات التعريف ومشكلات الأسلوب

١ – مشكلات التعريف:

لم يظهر التعريف في كتب النحو الأولى، ولكن بعد فترة زمنية أخذ علماء النحو يعرِّفون الأبواب النحوية التي يدرسونها لِمَا للتعريف من دور فاعل في تمييز الباب النحوي من غيره، وبذلك لا يدخل في الباب ما يتعارض مع حقيقته التي يقدِّمها التعريف[1].

وبالتعريف ينحصر ذهن المرء في الباب الذي يختص به، وبعض التعريفات تلخص أحكام أبوابها وشروطها وقواعدها، والتعريف " ضرورة علمية تفرضها الحاجة إلى حماية دلالة المصطلح ومجاله المعرِّفي؛ لكي يكون للمصطلح حدوده التي يعمل ضمنها"[2].

وقد اهتم النحاة بهذه الوسيلة الناقلة للمعرفة اهتمامًا كبيرًا، ومن مظاهر هذا الاهتمام أنهم اتخذوا التعريف مفتاحًا للباب النحوي، ودرسوا تعريفات بعضهم، واعترضوا على بعضها وعدَّلوها واتبعوا بعضها. وظهر ذلك في الكتب الشارحة والحواشي.

وازداد اهتمام بعض النحاة بالتعريف إلى درجة أنهم صنفوا مجموعة من المؤلفات التي اختصت بجمع التعريفات وشروحها، ومن هذه المؤلفات: كتاب (الحدود) للفاكهي، وكتاب (الحدود) للأبذي، و(رسالتان في الحدود ومنازل الحروف) للرماني.

ولمَّا كان التعريف على هذه الدرجة من الأهمية اشترطوا في التعريف أن يحقق مجموعة من الشروط، والتعريف الذي لا يحقق الشروط مجتمعة لا بد وأن يكون مخلاً بشكل من الأشكال، وهذه الشروط هي:

---

[1] انظر، حسن خميس الملخ: التفكير العلمي في النحو العربي. دار الشروق، عمان، ٢٠٠٠، ص ١٤١.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

أولاـ أن يكون التعريف جامعًا:

المقصود هنا أن يقدِّم المعرِّف التعريف بشكل يشمل جميع أفراد المفهوم، ولا يخرج منها شيء، فإن خرجت بعض أفراده يوصف التعريف بأنه غير جامع، وإن كان كذلك فيكون التعريف مشيرًا إلى أجزاءٍ من المفهوم وليس إلى المفهوم كلِّه، كأن تقول في تعريف القول: هو اللفظ المركب المفيد. فالتعريف بهذا الشكل يصدق على الكلم والكلام ولا يصدق على الكلمة.

ولكي يكون التعريف جامعًا يجب على المعرِّف أن يعتني في اختيار مفردات تعريفه فهي ما إن دخلت التعرف أصبحت جنسا وقيودًا له. الجنس يحدِّد الدائرة التي ينتمي إليها المفهوم، والقيود تميِّز المفهوم من المفهومات الأخرى في الدائرة نفسها؛ لذلك وجب على المعرِّف أن ينتبه إلى مفردات التعريف ويختارها ويرتبها داخل تعريفه بعناية، فإن لم يحسن المعرِّف الاختيار تصبح القيود ذات وظيفة غير فاعلة، كأن تمنع أفراد المفهوم من الدخول في التعريف أو تخرج بعض أفراد المفهوم في الوقت نفسه كما حصل في تعريف القول المفترض سابقًا. فالمفردة (المركب) أخرجت (الكلمة) رغم أنها من أفراد القول.

ولاختيار الجنس أثر فاعل في جعل التعريف جامعًا أو غير جامعٍ، فلو عرَّف أحدهم (القول) على أنه: الكلام المفيد. فاختار (الكلام) جنسًا للتعريف، فلم يشمل (الكلمة) منذ البداية، ومن المعروف أن القول يصدق على الكلام والكلم والكلمة. وبما أن (القول) هو المراد تعريفه فيجب أن يكون الجنس شاملاً للمصطلح المراد تعريفه، لذلك قيل: التعريف لا يكون جامعًا إلا بالجنس المناسب والقيود المناسبة[1].

ورغم حرص الشرّاح على تقديم تعريفات جامعة لأفرادها فإن بعضهم كانوا يقدمون أحيانًا تعريفات غير جامعة مثل تعريف النعت عند ابن الناظم حيث قال فيه:" فأما النعت: فهو التابع،

---

[1] إمام عبد الفتاح إمام: محاضرات في المنطق. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٩٢، ص ١١٤-١١٥.

الموضح متبوعه، والمخصص له بكونه دالاً على معنى في المتبوع، نحو: مررتُ برجلٍ كريمٍ، أوفي متعلق به نحو: مررت برجلٍ كريمٍ أبوه"[1]. وقد عقَّب ابن هشام على هذا التعريف بقوله:" وهذا الحد غير شاملٍ لأنواع النعت فإن النعت قد يكون لمجرد المدح .. أو لمجرد الذم .. أو للترحم .. أو للتوكيد"[2].

وفي تعريف الفاعل أخرج ابن هشام فاعل الفعل الجامد من التعريف عندما قال في تعريفه:" الفاعل اسم أو ما في تأويله أسند إليه فعل أو ما في تأويله، مقدم أصلي المحل والصيغة"[3]، فأراد من الصيغة صيغة الفعل المتصرف المبني للمعلوم، وبذلك يخرج فاعل الأفعال الجامدة من التعريف.

وقدَّم ابن عقيل تعريف (الاشتغال) بشكل لا يجمع أفراده، حيث قال فيه:" أن يتقدم اسم، ويتأخر عنه فعل، قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببيه. وهو المضاف إلى ضمير الاسم السابق- فمثال المشتغل بالضمير (زيدًا ضربته، وزيدًا مررت به)، ومثال المشتغل بالسببي (زيدًا ضربت غلامه"[4].

---

(1) أبو عبد الله محمد بن محمد بن مالك: شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم. تح: عبد الحميد السيد عبد الحميد، دار الجيل، بيروت، ١٩٨٠، ص ٤٩٠.

(2) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط٦، ١٩٨٠، ج٣، ص ٤.

(3) المرجع السابق، ج١، ص ٣٣٥.

(4) بهاء الدين عبد الله بن عقيل: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥، ج١، ص ٤٦٨.

ولم يشر ابن عقيل في هذا التعريف إلى التركيب الكلامي الذي يكون العامل في الاسم المشغول عنه وصفًا، فكان يحسن أن يستبدل (عامل)[1] بـ (فعل) أو يعطف على (فعل) القيد (وصف صالح للعمل به)، وبذلك يكون التعريف جامعًا لأفراده.

وكان تعريف (المفعول المطلق) عند الأشموني غير جامعٍ حيث قال فيه:" المفعول المطلق: ما ليس خبرًا من مصدرٍ مفيد توكيد عامله، أو بيان نوعه أو عدده"[2]. فالمفعول المطلق يأتي مصدرًا ويأتي غير مصدر، ولكنَّ الأشموني حصر المفهوم في المصادر على خلاف ابن هشام[3] الذي أكد أن المفعول المطلق لا ينحصر بالمصادر عندما استخدم (اسم) جنسًا للمفهوم فدخلت المصادر والأسماء الصالحة لأن تكون مفعولاً مطلقاً في التعريف.

ثانيًا- أن يكون التعريف مانعًا:

المقصود بالتعريف المانع أن يشتمل التعريف على القيود التي تدخل أفراده، وتمنع أفراد غيره من الدخول فيه[4]، كأن تقول في تعريف الكلمة: قولٌ مفرد[5]. فالقيد (مفرد) هنا أخرجت الكلم والكلام من التعريف لأنهما لا يكونان إلا مركبين.

واختيار القيود له أثر بالغ ليكون التعريف مانعًا، ولا يكتفي المعرِّف بالقيود التي من حقيقة المصطلح؛ لأنَّ بعض الحقائق مشتركة في غير مصطلح وإذا استخدم المعرِّف المشتركات قيوداً لا يكون التعريف مانعاً[6]، فلا تمنعها من الدخول في تعريف المصطلح، ولو كان تعريف الكلمة على أنها: قول مفيد. لما كان التعريف مانعًا؛ لأن المعرِّف هنا استخدم القيد (المفيد) فهذا القيد من حقيقة

---

(1) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص ١٤٤.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص١١٠.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣.

(4) انظر، محاضرات في المنطق: مرجع سابق، ص ١١٤-١١٥.

(5) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج ١، ص ١٠.

(6) انظر، محاضرات في المنطق: مرجع سابق، ص ١١٥.

الكلمة، ولكن هذه الحقيقة يشترك بها مع الكلم والكلام. والقيد (المفيد) بذلك لم يميز مفهومه من غيره.

والجنس يسهم أحيانًا بجعل التعريف غير مانعٍ، وذلك عندما لا يختار المعرِّف الجنس القريب المناسب كأن تقول في تعريف الكلمة: لفظ مفرد. فالقيد (المفرد) هنا أدى وظيفته وأخرج الكلم والكلام من التعريف، ولكنَّ الجنس (لفظ) أدخل في التعريف الألفاظ المفردة التي لا تنتمي إلى (القول) جنس الكلمة الأقرب، كالمهل مثل (رَخَفَ) والألفاظ المفردة التي تصدر عن انفعالات الإنسان وليست من جنس (القول). ولا يكون تعريف الكلمة: اللفظ المفرد المفيد. رغم أن القيد (المفيد) جعل التعريف مانعًا؛ لأن التعريف بهذا الشكل أصبح أطول في حين كان من الممكن أن يكون أكثر اختصارًا لو كان الجنس المناسب (القول) حاضرًا في التعريف، كأن تقول في تعريفها: قول مفرد.

والجنس غير المناسب أسهم في إحداث إسهاب في بعض تعريفات الشرّاح وكان الإسهاب منهم لئلا تكون تعريفاتهم غير مانعة، ومثال ذلك تعريفي ابن الناظم وابن عقيل لـ (الكلام). فقال الأول فيه:" الكلام –عند النحويين– هو اللفظ الدال على معنى، يحسن السكوت عليه" [1]. وقال الثاني فيه:" الكلام المصطلح عليه –عند النحاة– عبارة عن اللفظ المفيد فائدة يحسن السكوت عليها"[2].

فلو أن الشارحَيْن استخدما الجنس (القول) لما كان التعريف مسهبًا بهذا الشكل، فقيد المعنى –عندهما– لإخراج المهمل وغيره التي تنتمي إلى جنس اللفظ ولا تدل على معنى، أو ليس لها فائدة، وهذا القيد يتضمنه القول لو كان جنسًا لتعريفهما. والقيد (يحسن السكوت عليه) هو بمعنى

---

[1] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٠.

[2] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١٤.

القول المركب من كلمتين أو أكثر من ذلك. وهذا القيد لإخراج الكلمة. واحتاج الشارحان إلى قيدين ليكون التعريف مانعًا بسبب اختيارهم للجنس غير المناسب. ولو أنهما اختارا الجنس المناسب لكان تعريف الكلام عندهم هو: القول المركب.

وقدَّم الشرّاح بعض التعريفات غير المانعة مثل تعريف (الخبر) عند ابن الناظم حيث قال فيه:" خبر المبتدأ: ما به تحصل الفائدة مع المبتدأ (كبرٌ) و(شاهدة) من قولك: الله بَرٌّ، والأيادي شاهدة"[1]. وهذا التعريف لا يمنع مرفوع الوصف في نحو قولك: (أقائم زيدٌ؟) من الدخول في التعريف، فبه حصلت الفائدة مع المبتدأ.

وكان تعريف ابن هشام لـ (المفعول المطلق) غير مانعٍ، حيث قال فيه:" وهو: اسم يؤكد عامله، أو يبين نوعه أو عدده، وليس خبرًا ولا حالاً،..."[2]. فهذا التعريف لم يخرج نحو قولك: (غُضِبَ غضبٌ شديد) من الدخول في التعريف فـ (غضبٌ) في المثال السابق اسم أكد عامله وبين عدده، ولكنه ليس مفعولاً مطلقًا.

وقدَّم ابن عقيل تعريفًا غير مانعٍ لـ (الاشتغال)، وذلك حيث قال فيه:" أن يتقدم اسم، ويتأخر عنه فعل، قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببيه .."[3]. وكان يحسن بابن عقيل أن يقيّد (الفعل) بالقيد (متصرف)؛ لأن الأفعال غير المتصرفة لا تدخل باب التنازع، ولم يكن تعريف الأشموني[4] لـ (الاشتغال) مانعًا أيضًا؛ لأنه لم يحترز من دخول الأفعال غير المتصرفة في التعريف.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ١٠٨.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ٢، ص ٣٣.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٤٦٨.

(4) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص ١٤٤.

ثالثاـ أن تكون مفردات التعريف واضحة:

من الواجب على المعرِّف أن ينتقي مفردات التعريف لتكون واضحة دقيقة ليبتعد عن الغموض قدر الإمكان؛ لأن التعريف الغامض لا يميز مفهومه من منظومة المفاهيم التي ينتمي إليها. وليتحقق الوضوح في التعريف يبتعد المعرِّفون عن المفردات ذات الدلالات العامة مثل المفردة (كل)، وقد تنبه القدماء ومنهم الفاكهي أن مثل هذه المفردة لا تدخل التعريف حيث قال:" ولفظ (كل) لا يذكر في الحد من جهة أنه لا يصدق على شيء من الأفراد، ولا في المحدود من جهة أنّ الحد للماهية لا للأفراد"[1].

ومعنى كلام الفاكهي أن هذه المفردة لا تحدد الأفراد تحديدًا دقيقًا كما يحددها جنسها المناسب، ومثال ذلك أنك إذا قلت إذا ابتدأت بها في تعريف (المبتدأ) تقول فيه: كل اسم ...، فكل هنا لم تحدد أفراد المبتدأ فليست الأسماء كلها واقعة مبتدأ، وبذلك تسهم هذه المفردة في توسيع الدائرة التي ينتمي إليها المفهوم بشكل غير منضبط، وعدم الانضباط يسهم في غموض التعريف.

ووردت المفردة (كل) عند ابن الناظم في غير تعريف منها تعريف (الظرف) الذي قال فيه:" هو كلُّ اسم زمان أو مكان ..."[2]. ووردت المفردة ذاتها مرة واحدة عند ابن هشام عندما عرَّف (الموصول الحرفي) على أنه:" كلُّ حرفٍ أوِّل مع صلته بمصدر"[3]. وهذا التعريف بنصه استخدمه الأشموني[4].

---

(1) جمال الدين الفاكهي: شرح الحدود النحوية. تح: محمد الطيب الإبراهيم، دار النفائس، بيروت، ١٩٩٦، ص ٧١.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٧٣.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ١، ص ٩٧.

(4) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٧٦.

واستخدم ابن عقيل المفردة (كل) مرة واحدة، وذلك عندما عرَّف (التمييز) على أنه: "كل اسم، نكرة، متضمن معنى (من) ..."[1].

ومن المفردات التي تسهم في غموض التعريف المفردتان (ما)، و(أو) ولم يحبذ النحاة القدامى إيراد هاتين المفردتين في التعريف، فقد اعترض (ابن عصفور) على (الزجاجي) عندما عرَّف الأخير (الفعل) بأنه:" ما دلّ على حدث وزمان ماض أو مستقبل"[2]. قائلاً:" وهذا الحد فاسد من وجهين: أحدهما أنه أتى في الحد بلفظ (ما) و(أو)، وقد تقدم أنهما من الألفاظ التي لا تورد في الحدود" [3].

والغموض الذي تدخله المفردة (ما) أكبر من الغموض الذي تدخله المفردة (كل)، وذلك لأن (كل) تستوجب إضافتها إلى جنس المفهوم-كأن تقول في تعريف القول: كل لفظ .. -أو إلى شيء منه كأن تعرف (الموصول الحرفي) على أنه: كل حرف ..، اللفظ هو جنس (القول) و(الحرف) شيء من مفهوم (الموصول الحرفي) إذْ لا يكون (الموصول الحرفي) إلا بشرط أن تحتوي جملته على حروف مخصوصة.

أما المفردة (ما) فلا يشترط إضافتها للجنس المناسب أو غير المناسب، وبذلك تكون المفردة (ما) موغلة في التعميم أو الغموض، فلا تخدم المفهوم.

والمفردة (أو) تدخل في التعريف إذا كان الغرض منها التقسيم، ولا اعتراض عليها في هذه الحالة، أما إذا وُظِّفت لغير هذه الغاية فالاعتراض مقبول لأنها تفتح باب التأويل والتخمين، وذلك إذا كانت هذه المفردة بمعنى التخيير أو التشكيك.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٦٠١.

(2) أبو الحسن علي بن عصفور: شرح جمل الزجاجي. جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٩٨، ج ١، ص ٩٦.

(3) المرجع السابق، ج١، ص ٩٦.

والمفردتان (ما) و(أو) كانتا حاضرتين في غير تعريفٍ من تعريفات الشرّاح، وتكررتا عندهم بما يشكل نسبة أكثر من نسبة تكرار المفردة (كل). ومن تعريفات ابن الناظم التي أورد بها المفردتين تعريفه لـ (اسم الإشارة) حيث قدمه على أنه:" ما دلَّ على حاضر، أو منزل منزلة الحاضر ..."[1].

وأورد ابن هشام المفردتين عندما عرَّف (الظرف)، بأنه:" ما ضمن معنى (في) باطراد، من اسم وقت أو اسم مكان أو اسم عرضت ..."[2].

أما ابن عقيل فلم يجمع بين المفردتين ذاتهما إلا مرة واحدة، وذلك عندما عرَّف (الضمير) حيث قال فيه:" ما دلَّ على غيبة كهو أو حضور"[3]. والأشموني أيضًا جمع بين هاتين المفردتين عندما عرَّف (المفعول المطلق) بأنه:" ما ليس خبرًا من مصدرٍ يفيد توكيد عامله أو بيان نوعه أو عدده"[4].

وكان للفظ المصطلح أثرٌ ألجأ الشرّاح إلى استخدام (ما) في تعريفاتهم، فعندما أرادوا تعريف بعض المفاهيم وجدوا أسماء هذه المصطلحات تتشابه في بنائها مع بناء أجناس هذه التعريفات. ولا يفضل أن يُدْخِل المعرِّف في تعريفه مفردة تتشابه في بنائها مع بناء المصطلح. كأن تعرِّف (الاسم الموصول) بأنه: اسم يصل ...، فمن عرف (اسم يصل) بالضرورة عرف (الاسم الموصول)، وبذلك لا يستطيع المرء أن يعي التعريف إلا بعد أن يعي المصطلح، ومن أراد أن يعي المصطلح لا بدّ له أن يعي التعريف، وبذلك يُشَكِّل المصطلح والتعريف دائرة لا تخدم المفهوم، وهذا ما يسمى عليه بـ (الدور)، وللخروج من الدور لجأ الشرّاح إلى الابتعاد عن المفردات التي تتشابه

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٧٧.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ٢، ص ٤٨.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١١٣.

(4) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١٢، ص ١٩٥.

مع مصطلحاتها في البناء، واستبدلوا (ما) بها. ومثال ذلك تعريف (الاسم المعرب) عند الشرّاح الأربعة فقد قدموه على أنه: ما سلم من شبه الحرف[1]. واستخدموا المفردة (ما) لتسد مكان المفردة (اسم)؛ لألا يقعوا في الدور، فأصبحت تعريفاتهم غامضة.

ولا يبرر للشرّاح ما صنعوه فالهروب من (الدور) لا يعني أن يقدموا تعريفات تشمل مفردات ذات دلالات غامضة، وكان يحسن بهم أن يبحثوا عن طريقة أخرى تجنبهم الدور ولا تكون تعريفاتهم تشمل الغامض من المفردات.

ويتحصل الغموض بسبب عدم ضبط الضمائر في التعريف، وذلك يوقع المتلقي في لبس خاصة إذا كانت مفردات التعريف تحوي أكثر من ذات. ومن ذلك تقديم تعريف الفاعل على أنه: (ما قام بالفعل أو قام به). فضمير الغيبة الهاء في (به) يعود على المفردة (ما) لا على (الفعل). ولكن المتلقي قد يشكل عليه أن الهاء تعود على (الفعل).

رابعاً- أن يخلو التعريف من الدور:

لا يجوز أن يشمل التعريف مفرداتٍ من لفظ المصطلح، فإن حصل كان الدورُ، فاستحال أن يؤدي التعريف وظيفته؛ لأن فهم التعريف متوقف على فهم المصطلح وفهم المصطلح متوقف على فهم التعريف. وقد وقع ابن الناظم في الدور عندما عرَّف (الموصول الاسمي) بأنه:" ما افتقر إلى الوصول بجملة معهودة مشتملة على ضمير لائق بالمعنى"[2]. فالمفردة (الوصول) من بناء

---

[1] انظر، شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٨. وانظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٢٥. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٢٨. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٥٥.

[2] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٨١.

المصطلح، ووقع ابن هشام في الدور عندما عرّف (تنوين التنكير)، وذلك حيث قال:" وهو اللاحق لبعض المبنيات للدلالة على التنكير"[1]. والمفردة (التنكير) الواردة في التعريف من بناء المصطلح.

ولم يسلم تعريف (اسم الإشارة) عند الأشموني من الدور، وقدَّمه على أنه:" ما وضع لمشار إليه" [2]. فمن عرف (المشار إليه) بالضرورة عرف (اسم الإشارة) وبذلك تتوقف معرفة الواحد منهما على معرفة الآخر.

والحكم الإعرابي لا يذكر في التعريف؛ لأنه يوجب الدور أيضًا، وقد اعترض ابن هشام على تعريف(المفعول معه) الوارد عند أبي حيان الذي عرّفه بأنه: منتصبٌ بعد واو (مع)[3]. واعترض ابن هشام على المفردة (منتصب)؛ لأنّ" قوله: (المنتصبٌ تعريف للشيء بما هو الغرض منه معرفته لينصب، فإذا مر بأنه المنتصب جاء الدور"[4].

ولم يستخدم الشرّاح الحكم الإعرابي إلا ابن عقيل الذي أورده في تعريف (المفعول المطلق)[5]، وتعريف(الحال)[6].

خامسا- أن يخلو التعريف من ذاتيات غيره:

لا يحبذ أن يقوم المعرِّف باستخدام ذاتيات غير المفهوم قيودًا في التعريف؛ لأنَّ معرفة الشيء لا تعني بالضرورة معرفة ذاتيات غيره، وقد أكدَّ ابن عقيل أن ذاتيات المفاهيم الأخرى لا تدخل تعريف الشيء عندما اعترض على تعريفات بعض النحاة لـ (الخبر)، وذلك لأنهم استخدموا

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٣. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٨.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٦٧.

(3) ابن هشام الأنصاري: شرح اللمحة البدرية. تح: هادي نهر، دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٧، ج ٢، ص ١٩٧.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٥٠٥.

(6) المرجع السابق، ج١، ص ١٨٩.

(المبتدأ) قيدًا في تعريف (الخبر)، وقال ابن عقيل في ذلك:" وخلاصة هذا أنه عرَّف الخبر بما يوجد فيه وفي غيره، والتعريف ينبغي أن يكون مختصًا بالمعرَّف دون غيره"[1].

وكانت ذاتيات غير المفهوم المراد تعريفه حاضرة في تعريفات الشرّاح الأربعة بما فيهم ابن عقيل رغم أنه لم يحبِّذ ذلك، وأخذت ذاتيات غير المفهوم شكلين، فقد استخدموها قيودًا يخرجون بها ليكون التعريف مانعًا، واستخدموها قيودًا يوضحون بها المفهوم.

أما الشكل الأول فظهر عند ابن الناظم عندما عرَّف (المفعول المطلق) وقال فيه:" ما ليس خبرًا من مصدرٍ..."[2]. فاستخدامه (خبرًا) في هذا التعريف يوجب على المرء أن يعرف الخبر وبعد ذلك يخرجه عندما يريد أن يعرف ماهية (المفعول المطلق).

وقال ابن هشام في تعريف (المفعول المطلق):" وهو اسم ... وليس خبرًا ولا حالاً..."[3]. وابن هشام هنا استخدم ذاتين ليستا من المفهوم في تعريفه، وهذا يتطلب من المرء أن يتقن معرفة الذاتين وبعد ذلك يخرجهما من باله عندما يريد أن يعرف المفهوم ذاته.

واستخدم ابن عقيل والأشموني هذا الشكل عندما عرَّفا (الاسم المعرب)[4] بأنه: (ما سلم من شبه الحرف)، فبذلك يجب على المتلقي أن يعرف ماهية (الحرف) ليخرج الأسماء التي تماثله من تعريف (الاسم المعرب).

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١٨٩.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٦١.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص ٣٣.

(4) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٥. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٥٥.

وأمّا الشكل الثاني فاستخدمه ابن الناظم وابن عقيل عندما عرّفا (الاسم المعرب) بأنه: (ما أشبه الحرف)[1]. وبهذا يتوجب على المتلقي أن يعي ماهية (الحرف) أولاً ليعرف أحواله، ثم يتعرف على الأسماء التي تماثله. ويظهر في هذا التعريف عيبٌ آخر، وهو أنه لم يحدِّد وجه الشبه المطلوب.

٢ - مشكلات الأسلوب

عندما شرع الشرّاح يعرِّفون المصطلحات النحوية انتهجوا غير أسلوب في ذلك، أما عوامل التنويع فلعلها تعود إلى المفهوم نفسه فيلائمه أسلوبٌ معين دون غيره حسب ما يراه المعرِّف. فبعض المفاهيم تجدها تتداخل مع غيرها بشكل يصعب تقديمها بأسلوبٍ معين، فالتعريف بالوظيفة لا يخدم (الحال) لأن من الحال ما يوظف للدلالة على هيئة متنقلة غير ثابتة لصاحبها، وهي (الحال المؤسسة) ومن الحال ما يوظف للدلالة على هيئة ثابتة لصاحبها وهي (الحال المؤكدة). ومن الحال ما يأتي مشتقًا فيتقاطع بذلك مع (النعت)[2]. ومن الحال ما يأتي جامدًا فيتقاطع بذلك مع (عطف البيان)[3]. وقد انتبه الرضي الأستراباذي إلى ذلك فقال:" الأولى أن تقول: الحال على ضربين: متنقلة ومؤكدة، ولكل منهما حد، لاختلاف ماهيتها ..."[4].

وأحيانًا تكون الصعوبة في تسمية المصطلح، كتسمية (اسم الإشارة) فلو أراد أحدهم أن يعرِّفه بالماهية أو بالوظيفة لواجهته مشكلة أن جنسه القريب (اسم) وهو من بناء المصطلح، ولو بدأ

---

(1) انظر، شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٥. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٨.

(2) رضي الدين محمد الأستراباذي: شرح الكافية في النحو. تح: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٠، ج٣، ص ١٤. وانظر، نور الدين أحمد الجامي: الفوائد الضيائية. تح: أسامة طه الرفاعي، وزارة الاوقاف والشؤون الدينية، بغداد، ج٢، ص٣٣.

(3) انظر، ابن هشام الانصاري: شرح قطر الندى وبل الصدى.تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت،١٩٧٧، ص ٢٩٨.

(4) شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص١٠.

به لوقع المعرَّف بالدور، ولو أراد أن يذكر وظيفته لوقع في الدور أيضًا لأنه بالضرورة سيذكر في التعريف مفردات من بناء (الإشارة) وهي من بناء المصطلح، وفي مثل هذه الحالة يفضل استخدام أسلوب تعريفٍ آخر كالحصر مثلاً؛ لأن أسماء الإشارة محدودة.

ويستخدم المعرِّف أسلوبًا معينًا للغاية التعليمية، ويستعين بالمثال لغرض التوضيح ... وقد كثرت الأمثلة في تعريفات الشرّاح لتحقيق هذه الغاية.

وقد يرى المعرِّف أن أسلوبًا ما يخدم المفهوم أكثر من غيره، وفي اقتباس الأستراباذي السابق ما يؤكد ذلك. ومن الأمور الملاحظة على تعريفات الشرّاح أن المرء يجد التنويع في التعريف الواحد أحيانًا. فقد يشمل التعريف بالماهية قيدًا من خاصة المفهوم لا من ماهيته، أو قيدًا يصف المصطلح في سياق اللغة، وتجد الشارح أحيانًا يستخدم المثال في التعريف.

أما أساليب التعريف التي انتهجها الشرّاح فهي مرتبة على النحو التالي:

١- التعريف بالماهية:

ظهر هذا الأسلوب عند المناطقة قبل أن يأخذ به أهل اللغة ومنهم النحاة، ولكنَّ المناطقة أطلقوا عليه اسم (الحد) وكانت وظيفته عندهم تصوير المحدود وتجسيده، ولتحقيق هذه الغاية اشترطوا أن يبدأ التعريف بالجنس القريب، ويتلوه فصل من حقيقة الشيء وجوهره، ومخالفة أحد هذين الشرطين تخرجه عن كونه حدًا، ولا يؤدي وظيفته[1].

أما علماء اللغة ومنهم النحاة فأطلقوا على هذا الأسلوب اسم (الحد)، واسم (التعريف)، ولم تكن وظيفة هذا الأسلوب تجسيد المفهوم بل كانت وظيفته تمييز المفهوم من غيره[2]، وهذه الوظيفة

---

[1] محمد محمد ظاهر الخاقاني: عناصر العلوم. أنوار الهدى، دمشق، ط١، ١٩٩٦، ص ١٩٥.

[2] انظر، شهاب الدين الأبذي وجمال الدين الفاكهي: كتابان في حدود النحو. تح: علي الحمد، دار الأمل، إربد ١٩٩٨، ص ٦٢.

تتحقق بذكر حقائق المفهوم الجوهرية وبخاصته وبغير ذلك؛ لذلك لم يتمسكوا بشروط المناطقة، ولكنهم أفادوا منها وفضلوا أن يبدأ هذا الأسلوب بالجنس المناسب، وتتلوا الجنس القيود التي من شأنها أن تميز المصطلح من غيره[1].

والتعريف بالماهية أفضل أسلوب يُعرَّف به المصطلح لأنّ أساس هذا الأسلوب اعتماده على الحقائق الموجودة في مصطلح ما وغير موجودة في غيره وبذلك يحدد هذا الأسلوب المصطلح بدقة متناهية ويبتعد عن الصفات العرضية للمصطلح[2].

ووجد هذا الأسلوب عند شرّاح الألفية، ومن أمثلته عند ابن الناظم ما قاله في تعريف (المبتدأ) وهو:" الاسم المجرد عن العوامل اللفظية، غير المزيدة، مخبرًا عنه، أو وصفًا رافعًا لمكتفى به"[3]. وقدَّم ابن هشام تعريف (البدل) بالأسلوب نفسه حيث قال فيه:" التابع المقصود بالحكم بلا واسطة" [4].

ومن هذا الأسلوب عند ابن عقيل تعريف (الفاعل)، وقال فيه:" الاسم المسند إليه على طريقة فعل، أو شبهه" [5]. ومن أمثلة هذا الأسلوب عند الأشموني ما قاله في تعريف (الكلمة)، حيث قال:" قول مفرد"[6].

ورغم أن التعريف بالماهية يحدَّد المصطلح تحديدًا دقيقًا فإنه مطلب صعبٌ، وقلَّ أن يُقدِّم معرِّف ما تعريفًا ينتمي إلى هذا الأسلوب دون أن يسلم من الاعتراض؛ لأنَّ هذا الأسلوب يحتاج

---

(1) عناصر العلوم: مرجع سابق، ص ١٩٥.

(2) المرجع السابق، ص ١٩٦.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ١٠٥.

(4) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص ٦٤.

(5) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٤٢٠.

(6) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٠.

إلى الدقة في اختيار المفردات، ويحتاج إلى تتبع تسلسل الجنس والأفراد، والبحث عن جوهر المصطلح ليُستخدم قيدًا يساعد في تمييز المصطلح من غيره.

وفي بعض التعريفات التي قدَّمها الشرّاح على أنها تعريفات بالماهية لم يقدِّموها كما ينبغي ومن ذلك تعريفاتهم لأفراد الاسم المعرفة[1]، إذْ لم يتتبعوا تسلسل الجنس المناسب والشكل التالي يوضح التتبع السليم للجنس المناسب للأسماء المعرفة مثلا.

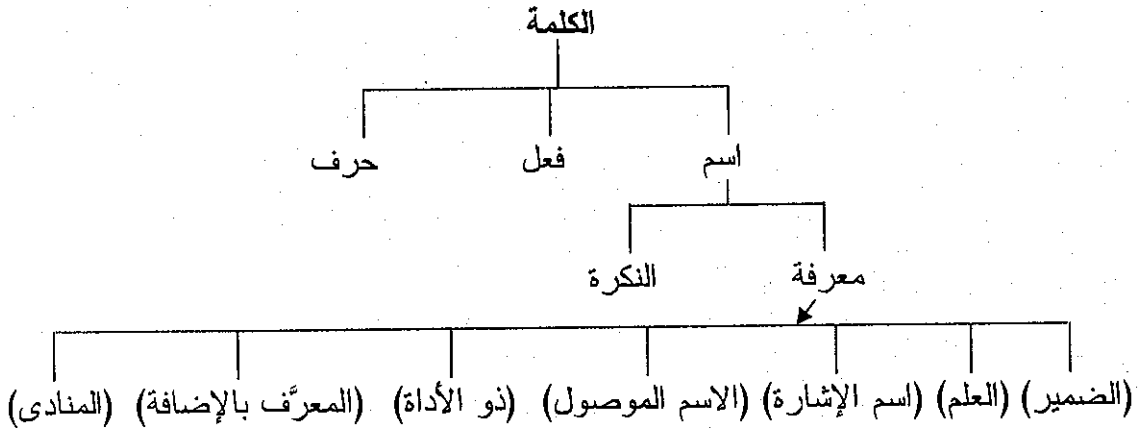

وعندما قدَّم الشرّاح تعريفات هذه المعارف لم يختاروا (المعرفة) جنسًا لها، وأرادوا أن تكون المفردة (اسم) جنسًا لهذه المفاهيم فاصطدموا في تسمية المصطلحين (اسم الإشارة)، و(الاسم الموصول)، فهذين المصطلحين فيهما من لفظ الجنس الاسم المراد ذكره ولو أنهم استخدموا هذا الجنس في تعريفاتهم لوقعوا في الدور. فكانوا أمام خيارين، أولهما: أن يبحثوا عن جنس أبعد وهو بذلك (الكلمة). وفي هذه الحالة يتوجب عليهم أن يقدِّموا في التعريف قيودًا تخرج الفعل والحرف، وقيودًا تخرج النكرة، وقيودًا تخرج المعارف الأخرى من تعريف (اسم الإشارة) مثلاً، وبذلك يصبح التعريف طويلاً جدًا مع احتمال استخدام حروف العطف بكثرة، وكذلك ضمائر الغيبة.

---

[1] انظر، تعريفات الشرّاح لـ (الاسم المعرفة)، وتعريفات أفراده في الفصل الثاني من هذه الرسالة.

وثانيهما: أن يستخدموا جنسًا عامًا، ويتركوا تقدير معناه للمتلقي يفسره كيف يشاء. وفضلوا الخيار الثاني في تعريفاتهم لأفراد الاسم المعرفة، وغالبًا ما كان الجنس المفـردة (مـا) والمفـردة (كل).

ورغب الشرّاح عن الجنس المناسب (المعرفة) ليس لأنهم غفلوا عنه بـل لأنهـم قـدَّموا تعريف الاسم المعرفة بأسلوب[1] لا يوضح مصطلحه. ولو أنهم استخدموا (المعرفة) جنـسًا لهـذه المفاهيم لسأل المتلقي: ما المعرفة؟ ويعود إلى تعريف (المعرفة) فلا يتوضَّح له فيقع في الدور.

وقد تكرَّر عند ابن الناظم ما سبق، فعندما أراد أن يعرِّف أفراد (القـول): الكـلام والكلـم والكلمة، لم يتبع التسلسل في الجنس للسبب ذاته، وتسلسل جنس (القول)وأفراده يوضـحها الـشكل التالي:

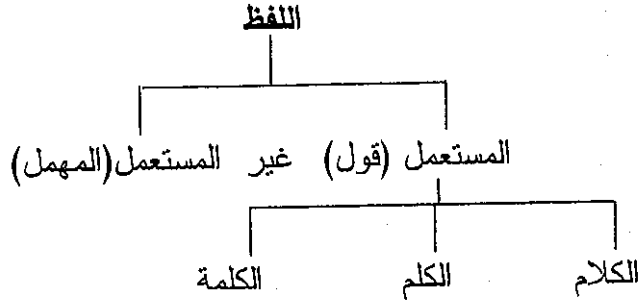

عندما أراد أن يعرِّف أفراد (القول) أخذ (اللفظ) جنسًا لها رغم أن تسلسل الأجناس يـشير إلى أنَّ (القول) هو الجنس القريب المناسب لهذه المفاهيم، ورغب ابن الناظم عن هذا الجنس لأنه لم يعرِّفه –أي القول– بأسلوب يوضحه، فلجأ إلى الجنس الأبعد (اللفظ)، ولكنَّه لم يصادفه مـصطلحًا سمي بمسمى (الجنس) البعيد (اللفظ)؛ لذلك لم يدخل المفردتين (كل) و(ما) عندما عرّف (الكـلام) و(الكلمة) [2].

---

[1] انظر، التعريف بالحصر، لاحقًا.

[2] انظر، تعريفي الكلام والكلمة في الفصل الثاني من هذه الرسالة.

٢ - *التعريف بالوظيفة:*

الأساس الذي يقوم عليه هذا الأسلوب هو استخدام العلة التي أوجدت مصطلحًا ما في علم النحو وسيلةً تميزه من غيره. وهذه العلة لا تكون في غيره ولو كانت موجودة في غيره لمَا ميزته منها. وبذلك لا تصلح أن تكون قيدًا في التعريف.

ومن التعريفات التي بنيت على هذا الأسلوب تعريف ابن الناظم الذي قدم (التحذير) فيه على أنه:" تنبيه المخاطب على مكروه يجب أن يحترز منه"[1]. وقد تكرَّر هذا التعريف بنصه عند باقي الشرّاح[2].

ولكنَّ الوظيفة وحدها لا تكفي أن تكون تعريفًا للمصطلح، فمتلقي تعريف (التحذير) السابق لا بد وأن يبحث عن الشيء الذي يفيد هذا التنبيه، أو أن يتمثل السياق الذي يكون به هذا التنبيه. وهذا يفسر قلة التعريفات التي بُنيت بكاملها على هذا الأسلوب.

ولو أنَّ الشرّاح قدَّموا (التحذير) على أنه: (كلام مخصوص التركيب ينبه المخاطب على مكروه كالتركيب: النارَ النارَ) لكان التعريف واضحًا في ذهن المتلقي لأنَّ الجنس (كلام) أبعد من ذهنه أن يكون التحذير في كلمة منفردة. والقيد مخصوص التركيب يشير إلى أن (التحذير) يلازم شكلاً واحدًا، والمثال يساعد المتلقي في تصوير المصطلح في سياق اللغة، كما أنَّه وضَّح القيد (مخصوص التركيب).

وقد أكثر الشرّاح من استخدام الوظيفة النحوية قيدًا في غير تعريف، وكان لها أثرٌ بارزٌ في توضيح التعريف الذي تكون فيه، ومن ذلك تعريف (المفعول له) الوارد عند ابن الناظم حيث قال

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٦٠٧.

(2) انظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٤، ص ٧٥. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص ٢٧٤. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ٣٥٢.

فيه:" المفعول له، وهو المصدر المذكور علةً لحدث شاركه في الزمان، والفاعل"[1] . فالقيد (المذكور علة لحدث شاركه في الزمان والفاعل) هو وظيفة (المفعول له) ولو أن الشارح أدخل الجنس (مصدر) وقيده بالقيد (فضلة) لظهرت فائدة الوظيفة بشكل أفضل وأيسر، فيكون تعريف المفعول له: (مصدرٌ فضلة مبينٌ علة الحدث المشارك في الزمان والفاعل). والتعريف بهذا الشكل أفضل لأنَّ الوظيفة هنا منحصرة في المصادر الواقعة فضلة ولا يشارك المصطلح مصطلحٌ آخر في هذا الجنس، فلا يقع المتلقي في لبس.

واستخدم ابن هشام الوظيفة في تعريف (التمييز) حيث قال:" اسم نكرة بمعنى من مبين لإبهام اسم أو نسبة"[2]. ولو أنَّ الشارح استخدم الجنس والقيود المناسبة لكان قيد الوظيفة (مبين لإبهام اسم أو نسبة) أكثر فاعلية كأن يقول في التعريف (فضلة نكرة بمعنى من مبين الإبهام ...) ووضوح الوظيفة هنا أكثر لأن المتلقي لن ينظر إلى الأسماء المنكرة الواقعة عمدة وسيبحث عن الأسماء المنكرة الواقعة فضلة ثم يبحث عن الأسماء التي تبين الإبهام. وبذلك يتبين أن استخدام الوظيفة قيدًا في أي تعريف لا تكون درجة فاعليته ثابتة. وإنما تكون فاعلة عندما يستخدم المعرِّف الجنس والقيود المناسبة للمصطلح.

٣- التعريف بالوصف:

الأساس الذي يقوم عليه هذا الأسلوب هو رسم صورة للمصطلح من خلال وصف السياق اللغوي الذي يرد فيه، وتحديد صفات المصطلح التي تميز المصطلح من غيره.

---

[1] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٧١. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٥٢٠. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص ١٩٥.

[2] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ٣، ص ٤.

وتكمن أهمية هذا الأسلوب في أنَّه يضع المتلقي في واقع السياق اللغوي كما أنَّه يكشف عن كيفية ظهور المصطلح في اللغة، وهذا الأسلوب أقرب لذهن المتلقي من غيره.

ولكي يكون هذا الأسلوب أكثر نجاعةً ووضوحًا يفضل أن يستخدم المعرِّف المثال اللغوي، فبذلك يكون المتلقي في صورة المصطلح مباشرةً.

وورد هذا الأسلوب عند الجميع، ومن أمثلته تعريف (التنازع) عند ابن هشام حيث قال:" أن يتقدم فعلان متصرفان، أو اسمان يشبهانهما أو فعل متصرف واسم يشبهه، ويتأخر عنهما معمولٌ غير سببي مرفوع، وهذا مطلوب لكل منهما من حيث المعنى"[1].

وكان بإمكان الشارح أن يصف المصطلح بطريقة تجعله أكثر اختصارًا، كأن يقول: أن يتقدم عاملان متصرفان ثم يكمل، وبذلك يستغني عن (فعلان متصرفان، أو اسمان يشبهانهما أو فعل متصرف واسم يشبهه)، ولو أنَّ الشارح ذكر سياقًا لغويًا يمثل المصطلح لكان التعريف أوضح.

وعرَّف ابن عقيل مصطلح (الاشتغال) بالأسلوب نفسه، وقال فيه: أن يتقدم اسم، ويتأخر عنه فعل، قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببه، وهو المضاف إلى ضمير الاسم السابق، فمثال المشتغل عنه بالضمير (زيدًا ضربته وزيدًا مررت به)، ومثال المشتغل بالسببي (زيدًا ضربت غلامه)[2].

والوصف في هذا التعريف ليس دقيقًا، ولو أنَّ الشارح قال: أن يتقدم اسم ويتأخر عنه عاملٌ متصرفٌ ...) لكان أفضل لأنَّه بما قدَّم لم يدخل الأوصاف التي تصلح أن تكون في هذا الباب، ولم يخرج العوامل الجامدة فهي لا تصلح أن تكون في هذا الباب.

---

[1] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج ٢، ص ٢١.

[2] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٤٦٨. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص ١١٤.

واستخدم الشرّاح الوصف قيدًا في تعريفات مفاهيم أخرى ، من ذلك ما قاله ابن الناظم في تعريف المفعول معه:" هو الاسم المذكور بعد واو بمعنى (مع) ... "[1]. فالقيد (المذكور بعد واو) إشارة إلى وصف للمصطلح في سياق اللغة التي يرد فيه، ولو أن الشارح قدَّم القيد بقوله: (تالٍ لواو) لكان الوصف أكثر دقة، وذلك لأنَّ المفعول معه لا ينفك عن الواو، وقيد الوصف عند ابن الناظم لا يؤكد هذه الحقيقة، وعلى عكس ابن الناظم قدم ابن هشام قيَّد الوصف في تعريف المصطلح ذاته بشكل يحقق الدقة المطلوبة حيث قال فيه:" اسم فضلة تالٍ لواو..."[2].

ورغم أنَّ التعريف بالوصف من أقرب الأساليب للغة إلا أنَّه يحتاج إلى الإطناب والإطالة أحيانًا ليكون التعريف دقيقًا وشاملاً.

٤- التعريف بالحصر (التقسيم):

يُعَرفُ هذا الأسلوب باسم آخر هو (التعريف بالتقسيم)، ولا يناسب هذا الأسلوب إلا المفاهيم التي لها أفراد قليلة، أو أفراد يمكن حصرها، وأكدَّ الأشموني هذه الحقيقة عندما قال: "وترك الناظم تعريفه بالحد اكتفاء بحصر أفراده بالعد" [3]. وقال (المرادي):" ولم يحد اسم الإشارة لأنه كما قيل: محصور بالعد، فلا يحتاج إلى الحد"[4].

---

[1] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٧٨.

[2] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٣.

[3] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٦٧.

[4] بدر الدين أبو محمد حسن ابن أم قاسم المرادي: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك. تح: عبد الرحمن علي سليمان، مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧٩، ج١، ص١٨٧.

ومن أمثلة هذا الأسلوب ما قاله بن الناظم في تعريف (القول) حيث قال فيه:" إن القول يطلق على الكلم والكلمة والكلام"[1]. ومثال ذلك عندك ابن هشام التعريف الذي قدَّمه لمصطلح (الكلمة) حيث قال في تعريفها:" هي الاسم والفعل والحرف"[2].

واستخدم الأشموني الحصر لغرض آخر هو إظهار الاختلاف في عدد أفراد المصطلح، فبعد أن عرَّف (الموصول الحرفي) بالماهية حصر أفراده وأظهر اختلافه مع غيره في عددها، وذلك حيث قال فيه:" كل حرف أوِّل مع صلته بمصدر، وذلك ستة: إنّ وأنّ وما وكي ولو والذي"[3].

ويؤخذ على هذا الأسلوب من التعريفات أنه لا يوضح مفهومه، رغم أنه يجمع أفراده ويمنعها. ولا يتضح المفهوم إلا بعد أن يُعرِّف أفراده بأسلوب آخر، ولك في تعريف ابن الناظم المشار إليه سابقًا مثالاً على ذلك. فالتعريف الذي قدَّمه لمصطلح (القول) لم يوضح المفهوم، وبذلك لم يفد المتلقي، فاضطر إلى تعريف أفراده التي حصرها بأسلوب آخر هو (الماهية)، وتعريف (القول) بأسلوب الحصر أدى إلى إشكال في تعريفات أفراده عند ابن الناظم، فلو أنَّه عرَّف (القول) بالماهية لكان (القول) هو الجنس القريب في تعريفات أفراده. وعندما أراد تعريف الأفراد لم تكن ماهية (القول) واضحة الأمر الذي أجبره على اختيار (اللفظ) جنسًا لتعريفات أفراد (القول). وبهذا الجنس البعيد أصبحت دائرة التعريف الواحد من الأفراد واسعة الأمر الذي يتطلب قيودًا أكثر.

---

[1] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢١.

[2] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١١.

[3] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص١٧٦ .

٥- التعريف بالمثال:

يقدِّم المعرِّف بهذا الأسلوب المصطلح عن طريق مثال في سياق لغوي يشير إلى المصطلح مجرد إشارة. والمثال يكون بأشكالٍ مختلفة فأحياناً يكون بكلمة مفردة، وأحياناً يكون المثال تركيباً لغوياً.

ويؤخذ على هذا الأسلوب أنه يشير إلى حالات محدودة من حقيقة المصطلح، ولا يكون قادرًا على توضيح المصطلح كاملاً. ولا ينفع مثل هذا الأسلوب للتعليم؛ وذلك لأنه يفتح باب التأويل والقياس عند المتلقي.

وقد ورد مثل هذا الأسلوب عند الشرّاح[1] ولكنَّهم لم يكتفوا به، وعادوا وعرَّفوا المصطلح بأساليب أخرى. ولكن ابن هشام عندما عرَّف (المفعول لأجله) اكتفى بالمثال فقط. حيث قال فيه: " ومثاله: جئتك رغبةً فيك"[2]. وهذا التعريف يشير إلى حالة من حالات المصطلح التي لا يمكن حصرها. ويتطلب من المتلقي أن يعرف مصطلح (المفعول لأجله) في هذا السياق، ويتطلب القياس على هذه الحالة، وقد ترد سياقات لغوية مشابهة لهذا المثال، ولا يكون فيها (مفعول لأجله) فيحدث اللبس.

ووظَّف الشرّاح المثال في غير تعريف من تعريفاتهم لغرض التوضيح[3] ونجحوا في ذلك إذْ وضعوا المتلقي في صورة السياق اللغوي الذي يكون فيه (الحال) بعد أن عرَّفوه بالماهية.

---

(1) انظر، تعريفات الشرّاح للمعرفة.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٤٣.

(3) انظر، تعريفات الشرّاح للحال.

واستخدم ابن هشام المثال لإخراج ذاتيات غير المفهوم من تعريفه، وذلك عندما عرَّف (المفعول المطلق) حيث قال بعد أن عرَّفه بالماهية:" ... بخلاف نحو (ضربك ضربٌ أليمٌ) ونحو ﴿وَلَّى مُدْبِرًا﴾[1] "[2].

واستخدم الأشموني بعض أمثلته دفعًا للتوهم، وذلك عندما مثل لـ (تنوين التمكين) حيث قال فيه:" وتنوين التمكين كرجلٍ وقاضٍ" [3]. واستخدم الأشموني المفردة (قاضٍ) في هذا التعريف دفعًا لتوهم أن:" التنوين عوضٌ عن الياء المحذوفة لفساده بثبوت التنوين مع الياء في النصب"[4]. وبذلك يكون هذا المثال منبهًا للمتلقي أن (تنوين العوض) و(تنوين التمكين) يتشابهان في السياقات اللغوية فيبحث عن الطريقة التي تميزهما من بعضهما وهذه الطريقة كما قدَّمها الصبان تكون بوضع الاسم المنون موضع نصب فإن ثبت الحرف مع التنوين فهو تمكين، وإن حذف الحرف فهو عوض.

---

[1] سورة النمل: آية ١٠.

[2] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ٣٣.

[3] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص٣٧.

[4] حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص٣٤.

الفصل الثاني

المقدمات النحوية

- النحو.
- القول وما يتألف منه.
- الاسم.
- الفعل.
- الحرف.

يندرج تحت عنوان المقدمات النحوية مجموعة من المصطلحات، ولم يقدم الشرّاح تعريفات لبعضها، مثل: الجملة، والفعل التام، والناقص، واللفظ. أما المصطلحات التي عرّفها الشرّاح في كتبهم، وهي مرتبة على النحو التالي:

أولاـ النحو:

لم يذكر الناظم في ألفيته مصطلح النحو، ولم يشر إليه، وربما يكون هذا السبب الذي جعل الشرّاح يتجاوزنه في شروحهم، فلم يعرّفه إلا ابن الناظم، وكان ذلك في الخطبة التي صدَّر بها شرحه فقال:" وفي اصطلاحنا عبارة عن العلم بأحكام، مستنبطة من استقراء كلام العرب: أعني أحكام الكلم: في ذواتها، أو في ما يعرض لها بالتركيب، لتأدية أصل المعاني: من الكيفية والتقديم والتأخير؛ ليحترز بذلك من الخطأ في فهم معاني كلامهم، وفي الحذو عليه"[1].

لا يمكن وصف هذا التعريف بأنه جامع؛ لأنه أخرج حالا من أحوال الكلم وهي (الحذف). ولو أنه استخدم (أحوال الكلم) قيدًا في التعريف لكان أفضل[2]؛ لأنه يشمل: (الكيفية والتقديم والتأخير)، ويشمل (الحذف) أيضا الذي لم يتضمنه التعريف، ولكان التعريف أكثر اختصارًا.

ولا يمكن وصفه بأنه مانع؛ لأنه أدخل فيه علم الصرف، عندما ذكر: (أعني أحكام الكلم في ذواتها)، ويشفع لابن الناظم أن علم النحو في وقته يشمل تركيب المفردة وحيثياتها المختلفة، وبعد ذلك أصبح الصرف قسيم النحو. والقيد (أحكام الكلم) لا يلزم التعريف فهو لا يفصله عن علوم اللغة الأخرى، فعلوم اللغة كلها لها أحكامها الخاصة بها[3].

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ١٨.

(2) انظر، إسلام خالد محمد العمري: الحدود النحوية وتراثها في العربية. (رسالة ماجستير غير منشورة: جامعة اليرموك)، ١٩٩٦، ص٤٩.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

ويلاحظ على هذا التعريف الإسهاب، وأسهم في ذلك التركيب: (أعني أحكام الكلم...بالتركيب)، فهذا شرح، والشرح يتبع التعريف وليس متضمنا فيه.

وذكر ابن الناظم وظيفة علم النحو عندما قال: (لتأدية أصل المعاني: من الكيفية...) أي معرفة الأحكام للوصول إلى أصل المعاني المطلوبة. وهذا القيد يشير إلى وظيفة علم النحو وهي: معرفة أحكام التركيب اللغوي للوصول إلى المعنى المطلوب. وبعد معرفة أحكام التركيب اللغوي لا مجال للخطأ في فهم المعاني، وبذلك لا داعي لذكر (ليحترز بذلك من الخطأ في فهم معاني كلامهم)؛ لأن ذكره سيكون ضربًا من التكرار والإسهاب.

ورغم أن الأشموني لم يقدم تعريفاً لمصطلح (النحو) إلا أنه ردّ تعريف ابن عصفور للمصطلح ذاته، حيث قال:" النحو في الاصطلاح هو: العلم المستخرج بالمقاييس المستنبطة من استقراء كلام العرب الموصلة إلى معرفة أحكام أجزاءه التي ائتلف منها. قاله صاحب المقرب فعُلِمَ أن المراد هنا بالنحو ما يرادف قولنا علم العربية لا قسيم الصرف" [1].

ولا بدّ أن يبتعد التعريف عن المفردات غير المميزة للمصطلح، فالقيد (الأحكام) الذي ذكره ابن عصفور، لا يميز علم النحو من غيره، بل هو مشترك بين علوم اللغة كلها. وربما كان هذا هو الذي جعل الأشموني يرد هذا التعريف.

ثانيا_ القول وما يتألف منه:

١- القول:

قال ابن الناظم في تعريف القول: " القول يطلق على الكلم، والكلمة، والكلام" [2]. وبذلك يكون قد حصر أجزاء القول، ومنع غير هذه الأجزاء أن تدخل فيه. ولكن معرفة ماهية (القول)

---

(1) شرح الأشموني على ألفية ابن مالك: مرجع سابق، ج١، ص٥.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢١.

أصبحت متوقفة على معرفة ماهيات أفراده. ولو أراد أن يعرِّف هذه الأفراد لوجب عليه أن يبدأ باللفظ جنسًا للتعريف. رغم أن اللفظ الجنس البعيد لهذه الأفراد والقول الجنس الأقرب لها؛ وإنما وجب ذلك لأن الطريق التي قدم بها القول لا تكشف عن ماهيته. وبذلك سيشمل الجنس (اللفظ) أفراداً أكثر، وذلك يوجب عليه أن يدخل قيوداً أخرى لإخراج الألفاظ التي لا تدخل في دائرة (القول) كالمهمل مثلاً.

أما ابن هشام فقدم تعريف (القول) على أنه:" اللفظ الدال على معنى"[1]، فـ (اللفظ) يخرج الرمز والنقش ونحوهما، ولكنه يشمل المهمل والمستعمل، بعد ذلك قيَّد التعريف بالقيد (الدال على معنى)، فأخرج به المهمل، وأدخل المستعمل من: كلم وكلام وكلمة.

وأما الأشموني فقد قال:" والقول هو – على الصحيح-: لفظ دالٌّ على معنى عمّ الكلام، والكلم، والكلمة، عموماً مطلقاً"[2]، وهو بذلك يتبع ابن هشام في أن (القول) لفظٌ دالٌّ على معنى وحصر بعد ذلك أفراد القول، وبذلك يكون قد عرَّف (القول) بأسلوبين مختلفين.

وقدَّم الأشموني تعريفين آخرين للقول هما:" وقيل: القول عبارة عن المركب المفيد، وقيل: هو عبارة عن المركب خاصة: مفيداً كان أو غير مفيد" [3].

والمفردة (قيل) التي في بداية هذين التعريفين، تشير إلى أنهما من كلام غيره، وهما يتعارضان مع التعريف الأول المنسوب للأشموني، فالمركب في التعريف الأول المنقول عن غيره يخرج الكلمة فهي مفرد.

---

(1) ابن هشام الأنصاري: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الندوة الجديدة، بيروت، ط٦، ١٩٠٨، ج١، ص ١٢.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٧.

(3) المرجع السابق، ج١، ص ٢٨.

والتعريف الثاني المنقول عن غيره أيضاً يخرج به الكلمة، ويشمل الكلام والكلم، ولكنه لم يشترط بالمركب أن يكون مفيدًا. وبذلك يتعارض هذا التعريف مع التعريفين الآخرين لأن القول فيهما مشروط بالإفادة.

٢- الكلام:

قدَّم ابن الناظم تعريفين للكلام، وقال في الأول:" الكلام- عند النحويين – هو اللفظ الدال على معنى، يحسن السكوت عليه. وهذا ما أراده بقوله: كلامنا لفظ مفيد كاستقم" [1]. من ظاهر كلام ابن الناظم السابق يبدو أنه قدم تعريف (الكلام) كما أراده الناظم ويتبين ذلك من التركيب: (هذا ما أراده بقوله...)، أي ما أراده الناظم.

أما التعريف الثاني فقال فيه: "الكلام لفظ مفيد فائدة تامة، يصح الاكتفاء بها كالفائدة في استقم"[2]. وفي التعريف الأول قدَّم الكلام على أنه لفظ، ويشترك مع الكلام في هذا الجنس كل من القول، والكلم، والكلمة، وبعد ذلك أدخل القيد (دالٌ على معنى). وهذا القيد لم يخرج شيئاً مما سبق ذكره، فأفراد الجنس (لفظ) السابقة بمجملها دالة على معانٍ؛ فاحتاج إلى القيد (يحسن السكوت عليه) وخرج بهذا القيد الكلمة فقط؛ لأنها مفردة ولا يحسن السكوت عليها، ولم يخرج (الكلم) فهو أيضاً يحسن السكوت عليه، وبذلك لا يكون هذا التعريف مانعًا.

وفي التعريف الثاني أبقى الجنس (اللفظ)، وأدخل المثال وقال:" كالفائدة في استقم"، و(استقم) عبارة عن مركب من فعل وفاعل، ويحسن الاكتفاء بها، ولكن ابن الناظم لم يكن بحاجة إلى المثال في هذا التعريف، كما أنه لم يكن بحاجة إلى القيد (يصح الاكتفاء بها)؛ وذلك لأن القيد (مفيد) يتضمن ذلك، وبذلك يكون التعريف الأول أكثر اختصاراً، ويؤدي المطلب ذاته.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٠.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

أما ابن هشام فلم يعرِّف (الكلام) وعرَّفه ابن عقيل حيث قال:" الكلام المصطلح عليه عند النحاة عبارة عن اللفظ المفيد فائدة يحسن السكوت عليها" [1].

يكاد هذا التعريف يطابق تعريف ابن الناظم الثاني، غير أنه لم يقدم المثال واستبدل القيد (يحسن السكوت عليها) بـ (يصح الاكتفاء بها)، وبذلك يكون ابن عقيل قد أدخل قيداً لا ضرورة له؛ لأنه متضمن في القيد (مفيد).

واتبَّع ابن عقيل التعريف الذي قدمه ابن الناظم عندما أدخل (اللفظ)، وكذلك الأشموني الذي قال في (الكلام): "لفظ مفيد بالوضع"[2]، ولم يوظف القيد (بالوضع) في هذا التعريف ليشير إلى أن تراكيب االعربية ودلالاتها وضعية. وما أراده من الوضع فسره الصبان حيث قال:" الظاهر أن مراده الوضع العربي الذي هو قيد لا بّد منه في تعريف الكلام كما قال الشاطبي وغيره ليخرج كلام الأعاجم"[3]. ورغم ذلك فلا يدخل القيد (بالوضع) في تعريف (الكلام)؛ لأن علم النحو يدرس كلام العرب لا الأعاجم فلا حاجة للاحتراز من غير الداخل أصلا، ورفض الأزهري إدخال (الوضع) قيدًا في التعريف؛ وذلك حيث قال:" ولا يحتاج إلى ذكر الوضع لأن دلالة الكلام عقلية لا وضعية..." [4].

ويلاحظ على تعريفات العلماء ذكرهم الجنس (لفظ)، وهم بذلك قد أدخلوا المهمل والمستعمل، وكان يحسن بهم أن يستبعدوا المهمل. ودخل من المستعمل إلى جانب الكلام: القول والكلم والكلمة. والقول يشمل: الكلام والكلم والكلمة، وهو بذلك جنس هذه الأفراد القريب ولا يحصر الجنس مع

---

(1) شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٤.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٣.

(3) محمد بن علي الصبان: حاشية الصبان على شرح الأشموني. دار إحياء الكتب العلمية، القاهرة، ١٩٧٠، ج١، ص ٢٠.

(4) شرح التصريح على التوضيح: مرجع سابق، ج١، ص ٢٢.

أفراده، وكان من الأولى أن يستبدل الشرّاح (القول) بـ (اللفظ)؛ لأن (القول) كما تقدم هو الجنس الأقرب، و (اللفظ) هو الجنس الأبعد. وقد تنبه الأشموني إلى ذلك واعترض عليه. رغم أنه اتبع الآخرين في ذلك حيث قال:" قد عرفت أن القول – على الصحيح – أخص من اللفظ مطلقاً، فكان من حقه أن يأخذه جنساً في تعريف الكلام"[1].

٣- الكلم:

قال ابن الناظم:" الكلم اسم جنس واحده كلمة، كلَبِنَة، ولَبِن، ونبقة، ونبق"[2]. وقدَّم في هذا التعريف المثال الذي شمل (اسم الجنس الجمعي) فأخرج غير الجمعي منه، وهذا التعريف للفظ المصطلح لا للمفهوم، وهذا لا يخدم المفهوم، وعندما ذكر القيد (واحده كلمة) تطلب ذلك من المرء أن يعرف مفهوم الكلمة أولاً.

وقد تبع ابن هشام ابن الناظم حيث قال في تعريف الكلم:" اسم جنس جمعي واحده كلمة"[3]، ولم يذكر المثال لأنه حدد اسم الجنس الجمعي في التعريف، واتبع ابن الناظم في القيد (واحدة كلمة).

وقدَّم ابن عقيل تعريف ابن الناظم كما هو وأسقط المثال[4]. ثم أتبعه تعريفا آخر لماهية (الكلم) حيث قال:" ما تركب من ثلاث كلمات فأكثر"[5]. وبدأ ابن عقيل تعريفه هذا بالمفردة (ما) وهي لا تخصص التعريف بل تعممه، وبيَّن أن الكلم يطلق على المركب من ثلاث أو أكثر، وبهذا القيد يخرج المركب من كلمتين مثل:" قام" أو" قام زيد" .

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٥.
(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٠.
(3) أوضح المسالك: مرجع سابق ، ج١، ص ١١.
(4) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١٥.
(5) المرجع السابق، نفس الصفحة.

وعند مقابلة تعريف ابن عقيل بالتعريفين السابقين له، لا يظهر اختلاف في مضمون التعريفات الثلاثة، فاسم الجنس الجمعي يطلق على ثلاث كلمات فأكثر. وقال الأشموني في تعريف الكلم:" اسم جنس جمعي"[1]؛ وزاد وقال:" لا يقال إلا على ثلاث كلمات فأكثر سواء اتحد نوعها، أو لم يتحد، أفادت أم لم تفد"[2].

وتعريف الأشموني خلا من القيد (مركب)، وهذا يجعل التعريف ناقصاً؛ لأن التركيب من حقيقة الكلم. وكان يحسن أن يذكره. زد على ذلك أن هذا التعريف يحتوي على المفردة (كل). ووجودها يزيد في غموض التعريف، يقول الفاكهي." ولفظ (كل) لا يذكر في الحد من جهة أنه لا يصدق على شيء من الأفراد، ولا في المحدود من جهة أن الحد للماهية لا للأفراد"[3].

ويختلف (الكلم) عن (الكلام) – عند الأشموني– بشرط الفائدة، فهي شرط الكلام. أما الكلم فلا يشترط فيه ذلك. ويختلفان في التركيب، فشرط الكلم أن يكون مركبا من ثلاث كلمات فأكثر، أما الكلام فيشترط به مطلق التركيب.

و(الكلم) لا يكون بحالة من أحواله إلا مفيدًا؛ وذلك لأن الجنس القريب له (القول). والقول لا يكون إلا مفيدًا، وكذلك أفراده لا تكون إلا مفيدة، يضاف إلى ذلك أن (الكلم) لو كان في حالا من أحواله غير مفيد لما كان داخلا أصلا في علم النحو؛ إذ إن النحو لا يدرس إلا المركب المفيد[4].

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٥.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٦.

(3) شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ٧١.

(4) انظر، شرح التصريح على التوضيح: مرجع سابق، ج١، ص ٢٢.

٤- الكلمة:

عرَّف ابن الناظم (الكلمة) فقال:" لفظ بالقوة، أو لفظ بالفعل مستقل دالٌ بجملته على معنى مفرد بالوضع"[1]. وبهذا التعريف اقترب ابن الناظم من المناطقة؛ إذ استخدم مفرداتهم: (لفظ بالقوة أو لفظ بالفعل). وما يريده من (لفظ بالقوة) الضمير المستتر في الأفعال وهو – أي الضمير المستتر في قوة الظاهر– ومن (لفظ بالفعل) الظاهر مثل (زيد) في نحو قولك: (جاء زيد). أما ما يريده من (مستقل) أن يخرج ألف المفاعلة وحروف المضارعة، وياء النسبة، وأخرج المركب. مثل: (غلام زيد) "فإنه دالٌ بجزئيه على جزئي معناه"[2]. والقيد (بالوضع) ذكره ليخرج المهمل الذي اشتمل عليه الجنس البعيد (لفظ).

وكان بإمكان ابن الناظم اختصار التعريف، فعندما استخدم الجنس (لفظ) وهو الجنس البعيد اضطر إلى إدخال القيد (بالوضع). وكان يحسن أن يذكر الجنس (القول)، فهو الجنس القريب، و(اللفظ) الجنس البعيد الذي يشمل المهمل والمستعمل، واستخدام الجنس القريب أولى[3]. و(القول) يشمل المستعمل والظاهر وبذلك يسد (القول) مسد (لفظ بالقوة أو لفظ بالفعل).

والمراد بـــ (المستقل) إخراج بعض الدوال على معنى نحو: حروف المضارعة وياء النسبة وألف المفاعلة فهي غير مستقلة، والقيد (بجملته) يخرج المركب فإنه دال بجزئية على جزئي معناه.

أما القيد (دالٌ على معنى مفرد) فقد اعترض عليه السيوطي فقال: "قالوا: وضع لمعنى مفرد؛ لأنه كما قال (الرضي) وغيره: صفته في الحقيقة، وإنما يكون صفة للمعنى بتبعية اللفظ، ولسلامته من الاعتراض بنحو الخبر، فإنه كلمة، ومعناه مركب، وهو زيد قائم، مثلاً، ونحو: ضرب، فإنه

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢١.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢١.

(3) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٥.

كلمة، ومعناه مركب من الحدث والزمان" [1].ومن كلام السيوطي هذا كان يحسن بابن الناظم أن يستغني عن (دالٌ بحملته على معنى مفرد)، ويكتفي بالقيد (مفرد).

أما ابن هشام فقد قال في (الكلمة): "هي الاسم، والفعل، والحرف"[2] وهذا ليس لماهية الكلمة، ولم يقصد به أن الكلمة تتركب من هذه الأجزاء، فالكلمة مفرد، وحرف العطف هنا جاء بمعنى (إما) فيصبح مراده أن الكلمة إما أن تكون اسماً أو فعلاً أو حرفاً، وهو بذلك لم يخرج المهمل، ولم يشر إلى أن الكلمة مستقلة.

ولو أنّ ابن هشام عرَّف الكلمة كما عرَّفها في (شرح شذور الذهب) لاتضحت ماهيه (الكلمة) فقد قال في تعريفها: "الكلمة: قول مفرد"[3] وبهذا التعريف كاد أن يصل إلى حد التمام.

وقال ابن عقيل الكلمة:" لفظ وضع لمعنى مفرد"[4]، وقد توضح سابقاً ما بشأن (لفظ) وتَبيَّن أيضا ما بشأن القيد (لمعنى مفرد) عند مناقشة تعريف ابن الناظم. ولم يشر ابن عقيل إلى القيد (مستقل) حيث وجب؛ فبه يخرج الأبعاض التي تدل على معانٍ وليست مستقلة، ثم إنه لم يذكر قيداً يخرج به المهمل الذي شمله الجنس (لفظ).

أما الأشموني فقال في تعريف الكلمة:" الكلمة قول مفرد"[5] والشارح بهذا التعريف يتبع ابن هشام في تعريفه للكلمة في (شذور الذهب). والجنس (قول) أقرب إلى الكلمة من الجنس (لفظ) الذي يدخل المهمل وغيره. أما الجنس (قول) فضيق دائرة التعريف، وأخرج المهمل وما ليس من حقه الدخول.

---

(1) همع الهوامع: مرجع سابق، ج١، ص ٥.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص١١.

(3) ابن هشام الأنصاري: شرح شذور الذهب. تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ــ ١٩، ص ١١.

(4) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١٥.

(5) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص١٠.

والقيد (مفرد) أخرج به المركب، ولكنّ التعريف لم يمنع الأبعاض من الدخول فيه مثل: حروف المضارعة و(ألف) المفاعلة و(ياء) النسب. ولو أن الشارح أدخل القيد (مستقل) لخرجت الأبعاض السالفة الذكر، ولكان التعريف جامعاً مانعًا[1].

ثالثاً ـ الاسم:

لم يعرِّف الشرّاح الأربعة (الاسم)، ولكنهم عرفوا أقسامه وأنواعه وعلاماته، وهي:

١- المعرفة:

قال ابن الناظم في تعريف المعرفة:" المعرفة منحصرة في سبعة أقسام: ستة نبه عليها. وهي: المضمر، نحو: هم، وأنت، والعلم، نحو: زيد، وهند، واسم الإشارة، نحو: ذا وذي، والموصول، نحو: الذي، والتي، والمعرَّف بالألف واللام، نحو: الغلام، والفرس، والمعرَّف بالإضافة، نحو: ابني وغلام زيد. وواحد أهمله المصنف، وهو المعرَّف بالنداء نحو: (يا رجل)"[2].

وقوله (منحصرة في سبعة أقسام) حدَّد به أجزاء ماهية المعرفة بحيث لا تخرج – عنده– عن سبعة ولا تقل عنها، واستدرك على الناظم (المعرَّف بالنداء).

أما طريقة تقديم التعريف فكانت بالحصر والتمثيل، وهي الطريقة نفسها التي قدم بها ابن هشام المعرفة، حيث قال: "المضمر، كأنا وهم، والعلم كزيد وهند، والإشارة كذا وذي، والموصول كالذي والتي، وذو الأداة كالغلام والمرأة، والمضاف لواحد منها كابني وغلامي، والمنادى نحو (يا رجل)" [3].

---

(1) انظر، بهاء الدين ابن عقيل: المساعد على تسهيل الفوائد. تح:محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٠، ج٤، ص٤.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥٥.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٦٠.

واتفق ابن هشام مع ابن الناظم في عدد المعارف وترتيبها؛ فهي عنده سبعة أيضاً، أما المعرَّف بأل فقال فيه (ذو الأداة) والمقصود بالأداة (أل) التعريف، وكان يحس به أن يقرنها بما يميزها من (أل) الجنسية، والموصولة، وغيرها، فـ (أل) الجنسية بمعنى النكرة، و(أل) الموصولة بمعنى (الذي) [1] وهما ليستا المقصود بهما، والمثال الذي قدمه ابن هشام أسهم في توضيح المراد.

وقدم ابن عقيل تعريفه على شاكلة ابن الناظم وابن هشام، وحصر أقسام المعرفة ومثل على كل قسم عندما قال:" المعرفة، وهي ستة أقسام: المضمر كهم، واسم الإشارة كذي والعلم كهند، والمحلى بالألف واللام كالغلام، والموصول كالذي، وما أضيف إلى واحد منها كابني"[2].

واختلف ابن عقيل مع ابن الناظم وابن هشام في عدد المعارف فهي ستة عنده، واختلف معهم أيضا في ترتيبها. فاسم الإشارة عنده مقدَّم على العلم، و المعرَّف بـ (أل) مقدَّمٌ على الموصول.

وقدَّم الأشموني تعريفاً على شاكلة ابن عقيل، حيث قال في المعرفة:" ستة: المضمر كهم، واسم الإشارة كذي، والعلم كهند، والمحلى بالألف واللام كالغلام، والموصول كالذي، وما أضيف إلى واحد منها كابني"[3].

أما عدد المعارف فهي عنده ستة، وانتهج في ترتيبها نهج ابن عقيل ولم يختلف معه في شيء. وبذلك يختلف تعريفا ابن عقيل والأشموني عن تعريفي الآخرين في عدد المعارف.

---

(1) انظر، الكافية في النحو: مرجع سابق، ج١، ص٣٠. وانظر، شمس للدين محمد بن علي بن طولون: شرح ابن طولون على ألفية ابن مالك. تح: عبد الحميد الكبيسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢، ج١، ص ٩٢. وانظر، ابن هشام الأنصاري: مغنى اللبيب عن كتب الأعاريب. تح: مازن المبارك ومحمد علي حمد الله، دار الفكر، بيروت،١٩٩٨، ص ٦٠-٦٣.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق ، ج١، ص ٨٦. وانظر،

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٢٣.

و صرَّح ابن الناظم في شرحه على الكافيه، أن **المعارف سبعة، والمنادى جزءٌ منها**، يقول محمد علي حمزة على لسانه:" وقال ابن الناظم في شرح الكافية (ق ٥٤): وأكثر المتقدمين لا يذكرونه يعني المنادى في باب المعرفة. والصواب ذكره لأنه معرفة قطعاً" (1).

وبمراجعة كتاب سيبويه تبين أنه وأستاذه الخليل يعدّان المنادى من المعارف، يقول في ذلك:" زعم الخليل رحمه الله أنّ الألف واللام إنما منعهما أن يدخلا في النداء من قبل أن كل اسم في النداء معرفةٌ. وذلك: أنه إذا قال يا رجلُ ويا فاسقُ فمعناه كمعنى يا أيها الفاسق ويا أيها الرجل وصار معرفةً لأنك أشرت وقصدت قصده، واكتفيت بهذا عن الألف واللام، وصار كالأسماء التي هي للإشارة نحو هذا وما أشبه ذلك، وصار معرفةً بغير ألفٍ ولام"(2).

وأضاف سيبويه:" ومما يدلك على أن يا فاسقُ معرفةٌ قولك: يا خباثِ ويا لكاعِ ويا فساقِ، تريد يا فاسقةُ ويا خبيثةُ ويا لكعاءُ، فصار هذا اسماً لهذا كما صارت جعارِ اسماً للضبع، وكما صارت حَذامِ ورقاشِ اسما للمرأة"(3).

ولم يختلف المبرد مع سيبويه والخليل فالمنادى معرفةٌ عنده، ويظهر ذلك حيث قال:" ألا ترى أنك تقول إذا أردت المعرفة: يا رجلُ أقبل. فإنما تقديره: يا أيها الرجل أقبل، وليس على معنى معهود، ولكن حدثت فيه إشارة النداء، فلذلك لم تدخل فيه الألف واللام، وصار معرفةً بما صارت به المبهمة معارف"(4).

---

(1) ابن الناظم النحوي مرجع سابق، ص ١٨٥.

(2) الكتاب: مرجع سابق، ج٢، ص ١٩٧.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) المقتضب: مرجع سابق، ج٤، ص ٢٠٥.

واتفق ابن السراج مع العلماء المذكورين:" ...وهو الاسم المفرد في النداء، الاسم المفرد ينقسم على ضربين: معرفة ونكرة...وضرب كان نكرة فتعرَّف بالنداء نحو: يا رجل أقبل، صار معرفةً بالخطاب وأنه في معنى: أيها الرجل"[1].

أما ابن مالك فإذا كان أهمله في الألفية، فلم يهمله في (تسهيل الفوائد) وربما يكون سقط من ألفيته سهواً. وقال في (التسهيل):" فالمعرفة: مضمر، وعلم ومشار به، ومنادى، وموصول، ومضاف، وذو أداة"[2].

وذكر ابن مالك السبب الذي جعل المنادى معرفةً عندما قال:" فقال قوم: تعريفه بحرف حذف لفظاً وبقي معنى، كما بقي معنى الإضافة في نحو قوله تعالى: ﴿ وَكُلا ضَرَبْنَا لَهُ الأَمْثَالَ وَكُلّاً تَبَّرْنَا تَتْبِيراً﴾ [3] وقال قوم: بل تعريفه بالمواجهة والإشارة إليه، وهذا المعنى مفهوم من ظاهر قول سيبويه، وإذا كانت الإشارة دون مواجهة معرِّفة لاسم الإشارة، فأنْ تكون معرفة ومعها مواجهة أولى وأحرى، وهذا أظهر وأبعد عن التكلف"[4].

وربما كان يحسن بابن عقيل في شرحه على الألفية أن يذكر ما أسقطه الناظم؛ لأنه عدَّ المنادى من المعارف في (المساعد على تسهيل الفوائد) حيث قال:" (ومنادى) – نحو يا رجلُ. وقيل معرَّف بأل محذوفة"[5]، وما قصده ابن عقيل أن المنادى مثل: يا رجلُ بمعنى يا أيها الرجل، فالأداة محذوفة لفظاً، وموجودة معنى.

---

(1) الأصول في النحو: مرجع سابق، ص ٢٣٠.

(2) محمد بن عبدالله بن مالك: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. تح: محمد كامل بركات، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٠، ج١، ص ١١٤.

(3) الفرقان: آية ٣٩.

(4) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: مرجع سابق، ج١، ص ١١٥.

(5) المساعد على تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج١، ص ٧٧.

وقال ابن عقيل:" (ثم المشار به والمنادى) – كلاهما في رتبة واحدة. لأن كلاً منهما بالقصد على رأي المصنف"[1]. والحضور الذي جعل اسم الإشارة معرفةً، هو الذي جعل المنادى النكرة معرفة؛ لأنه لا يكون إلا في حضور، وهذا هو الرأي الذي اعتد به ابن مالك وهو رأي سيبويه.

٢- الضمير:

عرَّف ابن الناظم الضمير وقال فيه:" ما دلّ على نفس المتكلم أو المخاطب، أو الغائب كأنا، وأنت وهو"[2]. وحصر الشارح في هذا التعريف أقسام الضمير، ثم تمم التعريف بالمثال على كل نوع، أما (أو) فهي هنا للتقسيم، وليست للتشكيك.

وقال ابن هشام:" المضمر والضمير: اسمان لما وضع لمتكلم كأنا، أو لمخاطب كأنت، أو لغائب كهو، أو لمخاطب تارة ولغائب أخرى. وهو الألف والواو والنون، كقوما وقاما. وقوموا وقاموا وقُمْنَ"[3].

ذكر ابن هشام جنس الضمير (اسم)، ولكن (المعرفة) أقرب إلى (الضمير) من (الاسم)، فبها – أي المعرفة – تخرج النكرة، ثم أكمل التعريف كما أكمله ابن الناظم، وحصر أقسامه ومثَّل عليها، وزاد على ابنالناظم:" ...أو لمخاطب تارة ولغائب أخرى وهو الألف والواو والنون، كقوما وقاما وقوموا وقاموا وقُمنَ"[4]، وهذه الزيادة تضمنها القيد السابق لها، وهي بذلك لا تلزم التعريف.

---

(1) المساعد على تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ص ٧٨.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥٦.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٦٠.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

أما تعريف ابن عقيل فلم يختلف كثيراً عن تعريفي ابن الناظم وابن هشام ، حيث قال:" الضمير: ما دلَّ على غيبة كهو أو حضور، وهو قسمان أحدهما ضمير المخاطب نحو: أنت، والثاني ضمير المتكلم نحو أنا"[1].

وقسَّم الشارح التعريف السابق قسمين. أمّا الأول فهو خاص لمصطلح الضمير، وهو:" ما دلّ على غيبة كهو أو حضور"[2]، وبهذا التعريف لم يذكر الجنس وذكر بدلاً منه (ما دلَّ)، ولم يمثل على ذي الحضور؛ فقد عرَّفه ومثل على قسميه: المخاطب والمتكلم في القسم الثاني من التعريف حيث قال:" وهو قسمان أحدهما ضمير المخاطب نحو: أنت، والثاني ضمير المتكلم نحو: أنا"[3].

وربما كان يحسن بابن عقيل أن يتبَّع ابن الناظم وابن هشام في طريقة حصر الأقسام، فقد يُظَنُّ من (هو) في (...وهو قسمان...) أنها تعود على الضمير لا على ذي الحضور بما أنه يدرس تعريف الضمير.

ولو أنَّه اتبَّع طريقة ابن الناظم وابن هشام لما احتاج إلى تعريف (ضمير الحاضر) فالقيد (حضور) يشمل (أسماء الإشارة) فاحتاج إلى ما يخرجها فذكر تعريف (الضمير الحاضر)، ومثّل عليه، وكان المثال بمثابة قيدٍ لهذا التعريف.

والقيود التي ذكرها الشرّاح: (الخطاب والتكلم والغيبة) يختص بها الضمير مجتمعةً، فهي بمثابة قيد واحد له، وهذه القيود منفردة يشترك فيها الضمير والعلم وأسماء الإشارة والاسم الموصول.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٨٨.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

٣- العلم:

العلم قسمان: شخصي وجنسي، وعرَّف ابن الناظم الشخصي وقال فيه:" وهو الدال على معين مطلقاً، أي: بلا قيد بمجرد وضع اللفظ له على وجه منع الشركة فيه"[1]. وبهذا التعريف حذف ابن الناظم جنس العلم القريب، ولا يكون (الاسم) الجنس القريب للعلم؛ لأن الاسم معرفة ونكرة، وبما أن العلم من المعارف، يكون (المعرفة) الجنس القريب للعلم، وكان يحسن أن يذكره؛ ليضيق دائرة المصطلح وهي المعارف، ويخرج النكرات.

وأخرج بالقيد (الدال على معين) النكرات فهي غير دالة على معين، وأخرج بالقيد (مطلقاً) المعارف التي تحتاج إلى قرينة لفظية أو معنوية لتكون معينة، وبذلك يتماز (العلم الشخصي) من بقية المعارف، وليخرج (العلم الجنسي) من هذا التعريف أدخل القيد (على وجه منع الشركة فيه)، فالعلم الجنسي لا يمنع الشركة فيه.

وقد أدخل ابن الناظم التفسير في تعريفه عندما قال:" أي: بلا قيد بمجرد وضع اللفظ له"[2]، وهذا تفسير لما تقدمه وكان بإمكانه إدراجه في شرح التعريف.

وما يريده ابن الناظم من (المعين) مسمى الواحد، ومن (مطلقاً) خلو المسمى من القرائن اللفظية أو المعنوية.

وقال في تعريف العلم الجنسي:" فهو كل اسم جنس جرى مجرى العلم الشخصي في الاستعمال كأسامة، وذؤالة"[3]. وفي هذا التعريف ابتدأ الشارح بـــ (كل)، وهذا لا يفيد المصطلح، بل يزيد من غموضه. وكان يحسن أن يسقطها من التعريف، ويكون (اسم الجنس) الجنس القريب، فتدخل بذلك أسماء الجنس المختلفة في هذا التعريف، والقيد (جرى مجرى العلم الشخصي في

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٧٢.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

الاستعمال) يخرج به أسماء الجنس التي تدخل عليها الأحكام اللفظية، ولا تشبه العلم الشخصي من جهة هذه الأحكام، وتمَّم ابن الناظم التعريف بالمثال (كأسامة وذؤالة)، فزاد من وضوح التعريف.

وقال ابن هشام في (العلم الشخصي):" وهو اسم يعين مسماه تعييناً مطلقاً"[1]، وبدأ ابن هشام التعريف بالجنس (اسم) فدخلت الأسماء كلها في هذا التعريف، ولو أتبعه بالقيد (المعرفة) لما دخل في التعريف إلا الأسماء المعرفة.

وأراد من القيد (يعيِّن مسماه) أنه يدل على مسمى معين لا أن يحصل له التعيين، فهو معين في نفسه، وبالتعيين هذا أخرج النكرات من التعريف[2]، ثم أخرج من المعارف ما كان تعيينه في الأداة اللفظية أو الحضورية وذلك عندما ذكر القيد (تعييناً مطلقاً).

والتعريف عند ابن هشام لا يختلف عن التعريف السابق إلا في القيد (على وجه منع الشركة فيه) الذي ذكره ابن الناظم ليحترز من (العلم الجنسي)، ولم يرد عند ابن هشام، وبذلك لم يكن تعريف ابن هشام مانعاً.

وقال ابن هشام في (العلم الجنسي):" اسم يعيِّن مسماه تعييناً مطلقاً بغير قيد الأداة الجنسية أو الحضورية" [3]. وبذلك لم يختلف تعريف (الجنسي) عن (الشخصي) عند ابن هشام إلا في القيد (بغير قيد الأداة الجنسية أو الحضورية)، وما قبل هذا القيد تطابق تماماً مع تعريف (الشخصي) عنده، ولو أدخل الشارح مثل هذا القيد في تعريف الشخصي لكان (بغير قيد أداة التعريف أو الحضور)، ولعلَّ هذا ما أرداه الشارح ليفرِّق بين (الجنسي) و(الشخصي)، فالأداة اللفظية (أل) التي تدخل على اسم الجنس، غير الأداة (أل) التي تدخل على الاسم النكرة فتجعله معرفة.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٨٨.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

وطريقة التفريق هذه تحتاج إلى نظر، فأداة التعريف (أل) ليست خاصة بـــ (العلم الشخصي) والأداة الجنسية (أل) ليست خاصة بـــ (العلم الجنسي). وبذلك يكون الشارح قد استخدم خاصتين ليستا للمصطلحين لتميزهما من بعضهما ومن غيرهما.

وربما كان التفريق بين (الجنسي) و(الشخصي) على طريقة ابن الناظم أفضل، حيث جعل الجنس القريب لـــ (العلم الجنسي) قيداً أخرج به كل ما ليس (اسم جنس)، وبعد ذلك أدخل القيود التي ميزت (العلم الجنسي) من (اسم الجنس)، وفي تعريفه لـــ (العلم الشخصي) أدخل القيد (على وجه منع الشركة فيه)، فمنع الشراكة من حقيقة مفهوم (الشخصي) على عكس (الجنسي) الذي يسمح بالشراكة فيه. ولم يستخدم ابن هشام المثال ليستعين به، على عكس ابن الناظم الذي استخدمه.

أما ابن عقيل فقد قال:" العلم هو الاسم الذي يعيِّن مسماه مطلقاً" [1]، وبهذا التعريف استخدم ابن عقيل الجنس (اسم) على نحو استخدام ابن الناظم، واتبعه في القيود التي ذكرها، فأخرج النكرات بالقيد (يعين مسماه) وأخرج المعارف التي تتعين بالأداة (أل) والحضور بالقيد (مطلقاً).

ولم يقدِّم ابن عقيل إشارة تدل على أنه يقصد بهذا التعريف العلم بقسميه، أو أنه يريد العلم الشخصي فقط. وهذا التعريف يقترب من تعريف العلم الشخصي عند ابن الناظم وابن هشام. ولكن ابن الناظم في (الشخصي) وضع قيداً أخرج به (الجنسي)، وابن هشام في (الجنسي) وضع قيداً أخرج به (الشخصي). أما ابن عقيل فلم يفعل ما فعله ابن الناظم وابن هشام ، ويبدو أنه بهذا التعريف يقصد العلم بشقيه (الشخصي) و(الجنسي)، فقد قال بعد هذا التعريف:" العلم على قسمين علم شخص وعلم جنس"[2].

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ١١٣.

(2) المرجع السابق، ج١، ص ١١٩.

ورغم أن الأشموني قدَّم تعريف العلم كما فعل ابن عقيل حيث قال:" اسم يعيِّن المسمى به مطلقاً"[1]، إلا أنه قدَّم هذا التعريف بشكل عام يشمل قسميه لما قاله بعد هذا التعريف:" العلم على نوعين: جنسي وسيأتي، وشخصي"[2]، ثم ذكر الفرق بينهما.

٤- اسم الإشارة:

قال ابن الناظم في تعريف (اسم الإشارة):" ما دلّ على حاضر، أو منزل منزلة الحاضر، وليس متكلماً ولا مخاطباً"[3].

والأصل أن يستبدل (الاسم المعرفة) بـــ (ما)؛ لأن (الاسم المعرفة) الجنس القريب له، وقيَّد التعريف بـــ (دلّ على حاضر)، فأخرج المعارِف كلها من التعريف باستثناء ضمير المخاطب وضمير المتكلم، وأخرج ضمير المتكلم بالقيد (وليس متكلماً) والقيد (ولا مخاطباً) أخرج به ضمير المخاطب.

وقصد ابن الناظم بقوله (دلَّ على حاضر) الحضور الحسي الذي يستلزم أن يكون المشار إليه محسوساً بالبصر، فيستطيع المشير استخدام الأعضاء، وقصد بـــ (أو منزل منزلة الحاضر) الحضور الذهني[4].

و(المشار إليه) على الأصل محسوس بالبصر، وخروجه عن ذلك ضرب من المجاز في استعماله، والمجاز لا مكان له في التعريف، وأشار إلى ذلك الصبان حيث قال:" وما يقتضيه كلام ابن الناظم أن استعماله في المنزل منزلة المحسوس الحاضر حقيقة خلاف المعروف"[5].

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٥٢.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٧٧.

(4) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٣٨.

وقال الأشموني في اسم الإشارة:" ما وضع لمشار إليه"[1]، وهذا التعريف بنصه تطابق مع تعريف ابن الحاجب[2]. وبذلك لم يذكر الأشموني مراده من (الإشارة) أهي الحسية فقط فيخرج ضمير الغائب ونحوه، أم حسية وذهنية فيُدخِل الضمير وغيره، أضف إلى ذلك أن المفردة (مشار) في (مشار إليه) و(الإشارة) في (اسم الإشارة) من أصل واحد وبذلك تتوقف معرفة أحدهما على معرفة الآخر، وبذلك يلزم الدور، ولكنَّ ابن الحاجب رفض أن يكون مثل ذلك يلزم الدور عندما قال:" المحدود ما يقال له في اصطلاح النحاة: اسم الإشارة، وقولنا في الحد: المشار إليه أراد به الإشارة اللغوية لا الاصطلاحية، ومفهوم الإشارة اللغوية غير محتاج إلى الاكتساب، ولا تتوقف معرفته على معرفة المحدود. حتى يلزم الدور"[3].

ودافع الرضي عن تعريف ابن الحاجب فقال:" إن الإشكال غير وارد أصلاً؛ لأن الإشارة جزء المحدود، ولا يلزم من توقف المحدود على الحد وعلى كل جزء منه، توقف جزء المحدود أيضا عليهما، إذ ربما كانت معرفة ذلك الجزء ضرورية أو مكتسبة بغير ذلك الحد"[4].

ودافع الصبان عن التعريف ذاته من جهة المنع وقال:" (وقوله المشار إليه) أي إشارة حسية. ولم يصرح بذلك لأن الإشارة حقيقة في الحسية دون الذهنية والمطلق يحمل على حقيقته، فلا يرد ضمير الغائب وأل ونحوهما؛ لأن الإشارة بذلك ذهنية، ولا دور في التعريف لأن أخذ جزء المعرَّف في التعريف لا يوجبه، فجواز أن تكون معرفة ذلك الجزء ضرورية أو مكتسبة بشيء آخر"[5].

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٦٧.

(2) الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص ٤٧١.

(3) المرجع السابق، ص ٤٧٣.

(4) نفسه، نفس الصفحة.

(5) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٣٨.

ورد الصبان دفاع ابن الحاجب بأن الإشارة في المعرَّف اصطلاحية وفي التعريف لغوية، وقال في ذلك:" وأما الجواب بأن الإشارة في التعريف لغوية وفي المعرَّف اصطلاحية ففيه أن المراد بالمعرَّف اسم تصحبه الإشارة الحسية؛ فالإشارة فيه لغوية كالتعريف"[1].

ولم يصرِّح ابن الناظم ولا الأشموني بالجنس القريب لـــ (اسم الإشارة) وهو (الاسم المعرفة). وأدخلا بدلا منه (ما)، وبذلك يكونان قد أدخلا مفردة غامضة، ولو أنهما ذكرا الجنس القريب لكان أوضح ولكان قيداً يخرجان به المنكرات مسبقاً.

٥- الاسم الموصول:

ينقسم الموصول إلى قسمين: الموصول الاسمي والموصول الحرفي، وقد عرَّف ابن الناظم القسمين، وقال في الأول:" فالاسمي ما افتقر إلى الوصول بجملة معهودة مشتملة على ضمير لائق بالمعنى"[2].

و(ما) في هذا التعريف حلّت مكان الجنس القريب، والأصل أن يذكر بدلاً منها (الاسم المعرفة). أما القيد (افتقر إلى الوصول) فيقصد به احتياج هذا الاسم إلى تتميم الفائدة، ويكون ذلك بـــ (جملة)، وتكون هذه الجملة خبرية محتملة الصدق والكذب فتخرج من هذا القيد الجملة الإنشائية[3]، ولكنه لم يوضح مقصده بـــ (جملة) أهي جملة صريحة أم مقدرة أم كلاهما.

أما القيد (معهودة) فلا يقصد به الجملة الاسمية أو الفعلية، بل يقصد به معهودة للمخاطب، فيتعرف الموصول بها، وهذا قيد يخرج به النكرة الموصوفة، فالنكرة الموصوفة لا يشترط معرفة المخاطب بها.

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٣٨.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٨١.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

ويقصد بـــ (مشتملة على ضمير لائق بالمعنى) إخراج بقية المعارف، ومن ضمنها (الموصول الحرفي) فهذا الأخير لا تحتوي جملته على ضمير يعود عليه، وبذلك يكون الشارح قد فرّق بين (الاسمي) و(الحرفي)، ويخرج بالقيد نفسه (حيث وإذا وضمير الشأن)، فهذه الأخيرة لا تفتقر إلى ضمير لائق بالمعنى يعود عليها[1].

أما ابن هشام فقال في الموصول (الاسمي):" والموصول الاسمي: نصيّ، ومشترك"[2] وبذلك ذكر قسمي المفهوم، ولم يقدم المثال، والتعريف بهذا الشكل لا يوضح المصطلح، وربما كان يحسن بالشارح هنا أن يعرف (النصيّ) و(المشترك) فلو أنه عرفهما بأسلوبٍ آخر لاتضحت ماهيتهما، وبذلك تتضح ماهية الموصول الاسمي.

أما ابن عقيل فلم يعرف الموصول (الاسمي)، وقال الأشموني في (الاسمي):" موصول الأسماء: ما افتقر أبداً إلى عائد، أو خَلَفِه جملة صريحة، أو مؤولة"[3].

وزاد الأشموني على ابن الناظم القيد (خَلَفِه) ويقصد به الاسم الظاهر[4]، واختلف النحاة في كون العائد في جملة الصلة غير الضمير وقال صاحب (شرح الفريد):" وقول بعض الشارحين: إنَّ العائد في الموصول لا بدَّ أن يكون ضميرا غير معوّل"[5]، وأضاف:" وقال: ابن الحاجب : والعائد ضمير له مؤوّل"[6]، أي: أعم من أن يكون الضمير أو خلفه.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٨١.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٩٨.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٧٦.

(4) انظر، حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٦.

(5) العصام إبراهيم بن محمد الاسفرايني: شرح الفريد. تح: نوري ياسين حسين، المكتبة الفيصلية، مكة المكرمـــة، ١٩٨٥، ص ٤٠٦.

(6) المرجع السابق، نفس الصفحة.

وزاد الأشموني أيضا (جملة صريحة أو مؤولة) ففي ما قدَّمه هذا توضيح أكثر، فتبين من كلامه أن الموصول تتبعه الجملة الاسمية أو الفعلية أو الجملة المؤولة أي: المقدرة في الجار والمجرور والظرف والصفة الصريحة. وأكدَّ الزمخشري ذلك حيث قال:" وتسمى هذه الجملة صلة، ويسميها سيبويه الحشو، وذلك قولك: الذي أبوه منطلق زيد وجاءني من عهده عمرو واسم الفاعل في الضارب في معنى الفعل، وهو مع المرفوع به جملة واقعة صلة للام، ويرجع الذكر منها إليه كما يرجع إلى الذي"[1].

واعترض الصبان على قيد الأشموني (أو مؤولة)، فقال:" فالصواب أن يقول وجملة ملفوظ بها أو مقدرة"[2].

وابن الناظم والأشموني لم يدخلا الجنس القريب في التعريف، ولو أنهما أدخلاه لكان التعريف أفضل.

أما الموصول (الحرفي) فقال فيه ابن الناظم:" هو كل حرف أوّل هو مع صلته بمصدر، نحو: (أنْ) في قولك: أريد أن تفعل، و(ما) في نحو قوله تعالى: ﴿ضاقت عليهم الأرض بما رحبت﴾[3] و(كي) نحو: جئتك لكي نحسن إلى...، و(لو) في قوله تعالى:﴿ يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾[4]"[5].

وعندما ذكر ابن الناظم (كل حرف) في بداية التعريف أخرج المصطلح من دائرة (الاسمية) إلى دائرة (الحرفية) وبذلك خرجت الأسماء كلها من التعريف بما فيها الموصول (الاسمي)، لذلك لم

---

(1) أبو القاسم جار الله محمود بن عمر الزمخشري: المفصل في علم العربية. تح: محمد الحلبي، دار الجيل، بيروت، ط٢، ـ١٩، ص ١٤٢.

(2) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٦.

(3) سورة التوبة: آية١١٨.

(4) سورة البقرة: آية٩٦.

(5) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٨١.

يذكر القيد (ولم يحتج إلى عائد)؛ ليميز (الحرفي) من (الاسمي)، ولكن الجنس (حرف) الذي ذكره في التعريف أدخل الحروف كلها في التعريف فاحتاج إلى قيدٍ يخرج به ما يجب إخراجه، فأدخل القيد (أوّل هو مع صلته بمصدر)، وبهذا القيد عاد إلى دائرة (الاسمية) فالمؤول مع صلته بمصدر (اسم)، ثم تمم التعريف بالمثال الذي ذكر به أفراده، ووظّف هذه الأفراد في جملٍ تتضح بها مصدرية هذه الأفراد، ولكن الشارح لم يذكر (أنّ) وبذلك تكون الحروف المصدرية عنده أربعة.

وكما فعل ابن الناظم قدّم ابن هشام تعريفه للموصول (الحرفي) إلا أنه لم يحصِ أفراد المصطلح ولم يمثل عليها، وقال في التعريف:" فالحرفي كلُّ حرف أوّل مع صلته بمصدر "[1].

أما ابن عقيل فلم يعرِّف (الحرفي) وعرَّفه الأشموني، وقال فيه:" كل حرف أوّل مع صلته بمصدر، وذلك ستة: إنّ وأنّ وما وكي ولو والذي"[2]. والجزء الأول من هذا التعريف لا يختلف فيه عن تعريفي ابن الناظم وابن هشام بشيء، أما الجزء الثاني فقد حصر به أفراد التعريف ولم يمثّل عليها، ولكنَّه أدخل (الذي) في مفهوم الموصول (الحرفي)، وهذا مخالف لاتفاق النحاة. وبنى الأشموني حكمه هذا مستشهداً بقوله تعالى: ﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُواْ﴾ [3] وردَّ عليه الصبان، وقال:" ومقتضى كلامه حرفية الذي المصدرية، وهو أيضا كلام التوضيح وهو الظاهر، ونقل في التصريح عن الرضي أنه قال لا خلاف في اسمية (الذي) المصدرية...(قوله ستة) الراجح خمسة بإسقاط الذي"[4].

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٩٧.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٧٦.

(3) سورة التوبة: آية٦٩ .

(4) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٧٥.

مع ابن عقيل لم يعرِّف (الموصول الحرفي) لكنه أكد أنها خمسة، يقول في ذلك: "ولم يذكر المصنف الموصولات الحرفية، وهي خمسة"[1]، وبعد ذلك ذكرها دون أن يشير إلى حرفية (الذِّي). وأكدَّ ابن حمدون اسمية (الذي)، حيث قال:" واستشكل كون الذي موصولاً حرفياً مع اقترانه بأل وقد حكموا على كل مقرون بأل أنه اسم"[2].

أما تعريفات العلماء الثلاثة للموصول الحرفي فقد بدأت بالمفردة (كلّ). هذه المفردة لا تصدق على أفراد التعريف، ولا تصدق على ماهية المفهوم، فماهية المفهوم مفردة، و(كل) تستخدم للجمع.

والجنس (حرف) الذي تبع المفردة (كل) نقل المصطلح من دائرة الاسمية إلى دائرة الحرفية، والموصول الحرفي بمعنى اسم، والجنس نفسه أدخل الحروف في أفراد التعريف، فاحتاج العلماء إلى قيدٍ يخرجون به الحروف غير ذات العلاقة، ويبقي على الحروف ذات العلاقة منها.

ولو أدخل الشرّاح الجنس القريب (المعرفة) لحصروا المصطلح في دائرة الأسماء، وأخرجوا النكرات منه، ولإخراج المعارف الأخرى بما فيها الموصول (الاسمي) كان يحسن إدخال القيد (المؤول مع صلته بمصدر)، فتخرج المعارف والموصول (الاسمي)، لأنها غير مؤولة بمصدر، ثم بعد ذلك يدخلون المثال في التعريف إن لزمهم.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٣٨.

(2) ابن حمدون: حاشية ابن حمدون على شرح المكودي. دار إحياء الكتب العلمية، القاهرة، ..١٩، ج١، ص٦٢.

٦- النكرة:

قال ابن الناظم:" النكرة ما تقبل التعريف بالألف واللام، أو تكون بمعنى ما يقبله، فالأول: كرجلٍ وفرس، فإنَّه يدخل عليهما الألف واللام للتعريف، نحو: الرجل والفرس، والثاني (ذو) بمعنى صاحب، فإنه نكرة، وإن لم يقبل التعريف بالألف واللام، فهو في معنى ما يقبله، وهو صاحب"[1].

واستخدم ابن الناظم (ما) ليشير إلى جنس النكرة (اسم)، والقيد (تقبل التعريف بالألف واللام) أخرج به الأسماء التي تتعرف بغير الألف واللام، مثل أسماء الإشارة والعلم والأسماء الموصولة وغيرها. وتخرج بهذا القيد الأعلام مثل (الفضل) و(العباس) رغم أنها تقبل الألف واللام، إلا أن هذه (أل) لم تعطها تعريفاً[2]، وقيد الشارح يشترط دخول (أل) على الاسم، وتحويله من نكرة إلى معرفة، ولم تؤثر (أل) في مثل هذين الاسمين؛ لأنهما معرَّفان بالعلمية قبل دخول (أل) عليهما.

أما الأسماء الموصولة فتخرج أيضاً بهذا القيد؛ لأن (أل) الداخلة على هذه الأسماء زيادة لازمة، والأسماء الموصولة مُعرَّفة بصلتها[3] لا بـــ (أل)، فهي لم تكن نكرة قبل دخول (أل) عليها لتدخل في هذا التعريف.

والقيد (أو بمعنى ما يقبله) ذكره ليدخل به النكرة التي لا تقبل (أل) مثل (ذو) الطائية وتمم ابن الناظم تعريفه بالأمثلة التي أسهمت في توضيح المصطلح.

وقدَّم ابن هشام تعريفه بطريقة مختلفة عن ابن الناظم، فقسم النكرة قسمين:" ما يقبل أل: كرجل، وفرس، ودار، وكتاب"[4]، فكأنه جعل القيد (ما يقبل أل) اسماً لأحد القسمين، ثم مثّل لهذا الاسم بالأمثلة المذكورة. وهذه الأمثلة احتوت على مسميات العاقل والحيوان، والجماد من النكرات

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥٥.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ١١٨.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٦٠.

التي تقبل (أل). ولكنَّه لم يذكر قيداً يميز (أل) التعريف المقصودة من غيرها، وكان يحسن أن يذكر القيد (للتعريف)، أو (مؤثرة) لتخرج ما تدخله (أل) الموصولة، و(أل) الجنسية، وترك (أل) دون تقييدها لا يخرج الأسماء مثل (العباس)، ولا الأسماء الموصولة.

وقال في الثاني:" ما وقع موقع ما يقبل (أل): نحو: ذي، ومن، وما في قولك: مررت برجلٍ ذي مال، وبمن معجب لك، وبما معجب لك"[1].

و(ما وقع موقع ما يقبل (أل)) عند الشارح هنا بمنزلة القيد الثاني عند ابن الناظم، فجعله مسمى القسم الثاني من النكرات، فأدخل فيه ما أدخله ابن عقيل، ثم أتبعه بالمثال، ووظَّف الأمثلة في جملٍ ليتضح مقصده.

ومضمون التعريفين عند ابن هشام لا يختلف كثيراً عن تعريف ابن الناظم، والاختلاف في طريقة تقديم التعريف، ويضاف إلى ذلك أن ابن هشام في تعريف النكرة التي تقع موقع ما يقبل (أل) زاد على ابن الناظم (ما) و(من).

وقال ابن عقيل في تعريف النكرة:" ما يقبل (أل) وتؤثر فيه التعريف أو يقع موقع ما يقبل أل"[2]. وأراد ابن عقيل من المفردة (ما) في هذا التعريف أن تكون الجنس القريب للنكرة وهو (اسم) ثم أتبعها بالقيد (يقبل أل)) وبه أخرج بعض المعارف التي لا تقبل (أل) مثل الأعلام وأسماء الإشارة، وأخرج بهذا القيد بعض النكرات التي هي بمعنى ما يقبل (أل) ولكنها لا تقبلها، وأدخل القيد ذاته بعض المعارف مثل: (الاسم الموصول)، و(العباس) وغيرهما. فاحتاج إلى قيد يخرج به ما أدخله هذا القيد من المعارف، فذكر القيد و(يؤثر فيه التعريف)، فأخرج هذه المعارف التي وإن قبلت (أل)، ولكنها لم تعطها تعريفاً؛ لأنها معرفة بغير (أل).

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٦٠.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٨٦.

أما القيد (أو يقع موقع ما يقبل (أل)) فبه يدخل ما أخرجه القيد الأول من النكرات، ولم يقدِّم الشارح هنا المثال على عكس ابن الناظم وابن هشام ، ولو فعل لزاد من وضوح التعريف.

أما الأشموني فقد تَبِعَ ابن هشام في طريقته، وقسَّم النكرة قسمين، وقال:" نكرة قابل (أل) مؤثراً فيه التعريف، كرجل، وفرس، وشمس، وقمر"[1]، وقال في القسم الثاني:" وذلك: كـ (ذي) بمعنى صاحب، و(مَنْ) و(ما)" [2].

والأشموني عندما عرَّف القسم الأول من النكرة استعان بأبيات الألفية وتمَّم التعريف، فـ (نكرة قابلٌ أل مؤثراً) الشطر الأول في:

"نكرة: قابل أل، مؤثراً أو واقع موقع ما قد ذكرا" [3].

وذكر الأشموني المثال في تعريفه. أما القسم الثاني من أقسام النكرة فذكره بالمثال فقط، ولكنه لم يوظفه في أمثلة. ولم يتبع الشارح هنا ابن هشام إلا في طريقة التعريف، أما في ما يخص (أل) فقد ذكر القيد الذي يلزمها ويحددها، وهو بذلك يتبع ابن الناظم وابن عقيل.

وذكر الصبان اعتراض قوم على تعريف الأشموني للنكرة بأنه ليس جامعاً، ولا مانعاً، وهذا الاعتراض يشمل تعريفات العلماء الأربعة. وقال الصبان في ذلك:" (قوله نكرة قابل أل ...الخ) وردّ عليه بأنه غير جامع لخروج الأسماء المتوغلة في الإبهام، كأحد الملازم للنفي، وهو ما همزته أصلية، وبمعنى إنسان لا ما يقع في الإثبات والنفي، وهو ما همزته بدل من واو شذوذاً وبمعنى واحد. فالفرق بينهما من جهة الاستعمال وجهة اللفظ وجهة المعنى، وكعريب وديار وغير وشبه؛

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٢٢.
(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.
(3) نفسه، ص ١٢٢.

لأنها لا تقبل أل وخروج أسماء الفاعلين والمفعولين لأن أل الداخلة عليها موصولة وخروج الحال والتمييز واسم لا التبرئة ومجرور ربّ وأفعل من لأنها لا تقبل أل. وغير مانع لدخول ضمير الغائب العائد إلى نكرة كجاءني رجل فأكرمته لوقوعه موقع ما يقبل أل وهو رجل ودخول يهود ومجوس فإنهما يقبلان أل مع أنهما معرفتان إذ منعا الصرف للعلمية والتأنيث"[1].

وأكدّ الصبان أن تعريف الأشموني جامع مانع، وقال في ذلك" والجواب عن الأول يمنع الخروج، لأن كلا من المتوغلة وأسماء الفاعلين والمفعولين واقع موقع ما يقبل أل كإنسان وكذات ثبت لها الضرب أو وقع عليها الضرب مثلاً، والحال وما بعدها قابلة لأل في حال الإفراد ولا يضر عدم قبولها أل في تلك التراكيب، وعن الثاني بمنع وقوع الضمير المذكور موقع ما يقبل أل لأن معناه الرجل المتقدم ذكره، فليس واقعاً موقع رجل بل موقع الرجل والرجل لا يقبل أل أفاده سم. ومنع أن يهود ومجوس يقبلان أل حال كونهما معرفتين بالعلمية على القبيلتين، وإنما يقبلان أل حال كونهما جمعين ليهود ومجوس كروم ورومي وهما حينئذ نكرتان"[2].

٧- الاسم المبني:

عرّف ابن الناظم الاسم المبني وقال فيه:" ما أشبه الحرف شبهاً تاماً"[3]. واستخدم المفردة (ما) جنساً، بدلاًمن (اسم)، وأتبعها القيد (أشبه الحرف شبهاً تاماً) ويخرج بهذا القيد ما لم يشبه الحرف من الأسماء. ومعرفة ماهية (الاسم المبني) تتوقف على معرفة حال (الحرف) الوصفي والمعنوي والاستعمالي، والافتقار إلى جملة يتم بها معناه، والإهمال في العمل[4]، وللحالة الواحدة من هذه الحالات ماهية تختلف عن الأخرى.

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ١٠٤.

(2) المرجع السابق، ج١، ص ١٠٤.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٥.

(4) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٥٧-٥٨.

وربما كان يحسن بابن الناظم أن يعرِّف ماهية (الاسم المبني) بطريقة أفضل، كالتعريف بالعلامة أو بالوظيفة أو غير ذلك من طرائق التعريف المختلفة.

ولم يعرِّف ابن هشام الاسم المبني، وكذلك الأشموني، أما ابن عقيل فقال فيه:" ما أشبه الحروف"[1]، وهو بذلك ينتهج نهج ابن الناظم في تعريفه.

٨- الاسم المعرب:

وقال ابن الناظم في تعريف الاسم المعرب:" ما سلم من شبه الحرف"[2]، وقال ابن هشام:" ما سلم من شبه الحرف"[3]، وكذلك ابن عقيل. حيث قال:" ما سلم من شبه الحروف"[4]، وقال الأشموني:" معرب الأسماء: ما قد سلم من شبه الحرف"[5].

وهذه التعريفات الأربعة متفقة شكلاً ومضموناً، فـ (ما) عندهم الجنس القريب، وأتبعوا هذا الجنس بالقيد (سلم من شبه الحرف) وللحرف أحوال عديدة.

واتفاق الشرّاح هذا لا يعني أن هذه التعريفات مثالية، فما كان يحسن بهم أن يستخدموا (ما) جنساً لتعريف؛ وذلك لما تدخله من تعميم. وكان يحسن أن يستخدموا (كلمة) جنساً للتعريف، وما كان يحسن أن يستخدموا القيد (شبه الحرف) في تعريفاتهم لأن التعريف بهذا القيد يوجب على المتلقي أن يعرف الحرف أولاً. وكان يحسن أن يقال في تعريف (الاسم المعرب): هو كلمة يظهر أثر العامل عليها وليست فعل.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٨.
(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٨.
(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٢٥.
(4) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٨.
(5) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص٥٥.

٩- التنوين:

قال ابن الناظم في التنوين:" هو نون ساكنة، تلحق آخر الاسم لفظا وتسقط خطا"[1]. وأراد الشارح من التركيب (نون ساكنة) في هذا التعريف أن يكون الجنس القريب له، وهذا الجنس أخرج المتحركة والقيد (تلحق آخر الاسم) أخرج به النون الساكنة التي تكون داخل بناء الاسم، وفي القيد نفسه أخرج النون الساكنة التي تلحق آخر الفعل والحرف.

ومن المعروف أن (تنوين الترنّم) و(التنوين الغالي) يلحقان آخر (الفعل) و(الاسم) و(الحرف)، والشارح بالقيد (تلحق آخر الاسم) أخرج هذين النوعين من التعريف كونهما يلحقان أقسام الكلمة الثلاثة. وفي القيد (لفظا وتسقط خطاً) أكد به خروج (الغالي) و(الترنّم)، فهما يثبتان لفظاً وخطاً[2].

وعرَّف ابن هشام التنوين، وقال فيه:" التنوين: وهو نون ساكنة تلحق الآخر لفظاً لا خطا لغير توكيد"[3]. وبهذا التعريف يتفق الشارح مع ابن الناظم، فذكر الجنس القريب له، وأخرج به ما أخرجه ابن الناظم، واختلف عن ابن الناظم بالقيد (تلحق الآخر) فلم يخرج بهذا القيد إلا النون الساكنة الواقعة في بناء الكلمة، ولو أتبع هذا القيد بـــ (كلمة) فيصبح القيد: (تلحق آخر الكلمة) لكان أليق.

أما القيد (لفظا لا خطاً) فقد اتفق به مع ابن الناظم، فأخرج به ما أخرجه ابن الناظم، وزاد الشارح هنا على ابن الناظم القيد (لغير توكيد) فخرجت به نون التوكيد الخفيفة.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٣.

(2) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٣.

ولم يعرِّف ابن عقيل التنوين، وعرَّفه الأشموني وقال فيه: "نون تلحق الآخر لفظاً، لا خطا لغير توكيد"[1]. والجنس (نون) في هذا التعريف شمل النون الساكنة والمتحركة، كان يحسن به أن يستخدم الجنس (نون ساكنة) ليخرج به النون المتحركة [2]على شاكلة ابن الناظم وابن هشام، وبذلك لم يمنع ما ليس من حقه دخول التعريف. والقيود الأخرى التي ذكرها الشارح هي قيود ابن هشام أخرج بها ما أخرجه، ومنع بها ما منعه.

وهذه التعريفات الثلاثة كشفت عن ماهية التنوين، وبذلك يكون الشرّاح قد ميزوا التنوين بخاصة الموقع. وعرَّف الشرّاح أنواع التنوين، وهي:

١- تنوين التمكين:

وقال ابن الناظم في (تنوين التمكين):" تنوين التمكين كزيدٍ، وعمرٍو"[3] والتعريف بهذه الطريقة لا يبين الماهية، فكان على الشارح أن يذكر في هذا التعريف ما يلزمه.

وقال ابن هشام فيه: "تنوين التمكين كزيدٍ ورجلٍ وفائدته الدلالة على خفة الاسم وتمكنه في باب الاسمية"[4]. والشارح هنا ذكر المثال كابن الناظم، ولكنه أتبعه بوظيفة المصطلح. الأمر الذي جعل المفهوم أكثر وضوحاً من تعريف ابن الناظم.

وقال ابن عقيل في (التمكين):" وهو اللاحق للأسماء المعربة كزيدٍ، ورجلٍ، إلا جمع المؤنث السالم، نحو (مسلمات) وإلا نحو (جوارٍ وغواشٍ)"[5] . و في هذا التعريف حذف الشارح الجنس القريب (نون) ولكنه ذكر القيود اللازمة له، فالقيد (اللاحق للأسماء) أخرج به (التنوين) اللاحق (للأفعال) و(الحروف)، وأخرج بالقيد (المعربة) تنوين (التنكير)، ولكن هذا القيد لم يخرج

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٣.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٣.

(5) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٣.

تنوين (المقابلة) وتنوين (العوض عن حرف)، فاحتاج إلى القيد (إلا جمع المؤنث السالم) ليخرج تنوين المقابلة، وإلى القيد (وإلا نحو(جوارٍ وغواشٍ)) ليخرج به تنوين (العوض عن حرف). واستعان ابن عقيل بالمثال ليزيد من وضوح المصطلح ، وبهذا التعريف يكون قد قدَّم ماهية المصطلح بشكل أفضل من ابن الناظم وابن هشام.

وقال الأشموني في تنوين (التمكين):" وتنوين التمكين كرجلٍ وقاضٍ"[1] وبهذا التعريف يتَّبع الشارح ابن الناظم واكتفى بالمثال، ولم يقدِّم الوظيفة، ولم يقدِّم القيود الاحترازية اللازمة لتجعل التعريف جامعاً مانعاً.

أما التنوين في (قاضٍ) فهو تنوين تمكين، يقول الصبان في هذا المثال:" ومثل بقاضٍ دفعاً لتوهم أن التنوين عوض عن الياء المحذوفة لفساده بثبوت التنوين مع الياء في النصب"[2] . والتوهم الذي يقصده الصبان هو أن يعدَّ بعضهم (قاضٍ) من باب (جوارٍ) فالأولى معربة، وما يلحقها للتمكين، أما الثانية فهي ممنوعة من الصرف، وما يتبعها عوض عن حرف[3].

٢- تنوين التنكير:

قال ابن الناظم في (التنكير):" تنوين التنكير كسيبويه، وسيبويهٍ آخر"[4] وهذا التعريف بالمثال فقط، وهذا النوع من التعريفات لا يكشف عن دقائق المصطلح بشكل جيد؛ لأن المثال وحده لا يفي بالغرض.

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.
(2) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص ٣٤.
(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.
(4) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٣.

وقال ابن هشام:" تنوين التنكير: وهو اللاحق لبعض المبنيات للدلالة على التنكير"[1]

والشارح هنا استخدم (اللاحق) جنساً للتعريف فتبين أن هذا النوع يلحق آخر الكلمة، والقيد (المبنيات) أخرج به المعربات ثم أتبع القيد بقيد الوظيفة (للدلالة على التنكير).

والمفردة (بعض) في تعريف ابن هشام لم توضح المصطلح بشكل جيد، والمفردة (المبنيات) تشمل الاسم والفعل والحرف، والتنوين هنا يختص به الاسم فقط: فكان على الشارح أن يقيِّد (المبنيات) بقيد (الأسماء).

وقال ابن عقيل في (التنكير):" وهو اللاحق للأسماء المبنية فرقاً بين معرفتها ونكرتها، نحو مررت بسيبويه وبسيبويهٍ آخر"[2].

والشارح هنا استطاع أن يرتقي بالتعريف بشكل أفضل من ابن الناظم وابن هشام ، فذكر القيد (اللاحق) وهذا بخاصة الموقع، ثم أتبعه بالقيد (للأسماء) فأخرج به ما من حقه الخروج، وأدخل فيه ما من حقه الدخول.

ثم أتبع هذا القيد بالقيد (المبنيات)، فأخرج تنوين (التمكين)، وتنوين (المقابلة) وغيرهما، وأتبع هذا القيد بقيد الوظيفة (فرقاً بين معرفتها ونكرتها)، فخرج بهذا القيد التنوين الذي لا يُوظف لهذه الغاية[3]. ولم يكتف الشارح بهذه القيود، فأدخل المثال، وبذلك اتضح المصطلح بشكلٍ أفضل مما قدمه ابن الناظم وابن هشام.

أما الأشموني فقال في (التنكير):" اللاحق لبعض المبنيات في حالة تنكيرها"[4] وبهذا التعريف يتفق الأشموني مع ابن هشام شكلاً ومضموناً.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٣.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٤.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

٣- تنوين المقابلة:

وقال ابن الناظم في تنوين المقابلة:" تنوين المقابلة كمسلماتٍ"[١]، وبهذا المثال لم يوضح المصطلح بشكل دقيق، وكان يحسن به أن يعرِّف هذا النوع كما عرَّفه ابن هشام حيث قال:" وهو اللاحق لنحو (مسلماتٍ) جعلوه في مقابلة النون في مسلمين"[٢] .

وتعريف ابن هشام هذا أفضل من تعريف ابن الناظم؛ إذ ذكر موقعه بالقيد (اللاحق)، وأتبعه بالمثال (مسلماتٍ)، ثم أتبعه بقيد الوظيفة (جعلوه في مقابلة النون في مسلمين).

أما ابن عقيل فقدَّم التعريف بطريقة أكثر اختصاراً حيث قال:" وهو اللاحق بجمع المؤنث السالم نحو مسلماتٍ"[٣] ، وبهذا التعريف توضَّح المصطلح بشكل أفضل من تعريفي ابن الناظم وابن هشام، فالقيد (بجمع المؤنث السالم) حدَّد به الأسماء التي يلحقها هذا النوع من التنوين، وبالقيد نفسه حدد الأسماء المعربة التي يلحقها هذا التنوين، وبذلك خرج تنوين (التمكين) وتنوين (العوض)، وتنوين (التنكير) وغيرها من أنواع التنوين.

وقال الأشموني:" وهو اللاحق لنحو: (مسلماتٍ) مما جمع بألف وتاء"[٤] وهذا التعريف يقترب من تعريف ابن عقيل أكثر من تعريف ابن هشام فالقيد (مما جمع بألف، وتاء) يتضمنه قيد ابن عقيل: (بجمع المؤنث السالم).

٤- تنوين العوض:

إذا كانت الأمثلة التي قدَّمها ابن الناظم لأنواع التعريف السابقة لا تكشف عن حقيقة المصطلح، فإن أمثلته لتنوين العوض لا تمثل إلا حالة واحدة من حالات تنوين العوض، حيث قال:

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٣.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص١٤.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٤.

(4) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

في تنوين (العوض):" تنوين العوض: كحينئذ"[1] ، وهذا المثال السابق لم يشر إلا إلى تنوين (العوض عن جملة)، ولم يشر إلى تنوين العوض عن حرف ولا إلى تنوين العوض عن اسم.

وعلى خلاف ابن الناظم قدَّم ابن هشام التعريف التالي لتنوين العوض:" تنوين التعويض وهو اللاحق لنحو غواشٍ، وجوارٍ عوضاً عن الياء، ولـ (إذْ) في نحو: (يومئذٍ يفرح المؤمنون) عوضاً عن الجملة التي تضاف (إذ)، إليها" [2].

ولم يكتف ابن هشام بالمثال، فذكر أقسام هذا النوع ومثَّل عليهما، وقيَّد هذين القسمين بالقيد (اللاحق)، لبيان الموقع، والتعريف بهذا الشكل أفضل من تعريف ابن الناظم.

أما كون ابن هشام لم يذكر القسم الثالث من أقسام تنوين العوض، وهو العوض عن (اسم) فلا يُرَدُّ ذلك إلى نقص في التعريف فابن هشام لم يغفله، وإنما هو وغيره من العلماء لم يعدّوه من باب (العوض) بل من باب (التمكين)؛ وذلك لأن مدخولها معرب منصرف[3].

ولم يقدم ابن هشام قيداً يحترز به من الأسماء المصروفة التي تتشابه مع (جوارٍ) و(غواشٍ) في اللفظ بها مثل (قاضٍ)، فهذه الأخيرة معربة، والتنوين الذي يلحقها للتمكين، وليس للتعويض.

وقال ابن عقيل في تنوين العوض:" وهو على ثلاثة أقسام: عوض عن جملة، وهو الذي يلحق (إذ) عوضاً عن جملة تكون بعدها، كقوله تعالى: ﴿وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ﴾ [4] وعوض عن اسم، وهو اللاحق لـ(كل) نحو: (كلٌّ قائمٌ)، وعوض عن حرف، وهو اللاحق لـ(جوارٍ) و(غواشٍ) ونحوهما رفعاً وجراً" [5].

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٣.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٤.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) سورة الواقعة: آية ٨٤.

(5) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٤.

استخدم ابن عقيل أسلوب التقسيم في تعريفه هذا، وبذلك حصر أفراده، ثم قدم لكل فرد من هذه الأفراد تعريفاً مستقلاً عن الآخر، وأدخل المثال في تعريف كل فرد، وبذلك وصل المفهوم إلى درجة عالية من الوضوح.

ولم يذكر ابن عقيل في تعريف(تنوين العوض عن حرف) قيداً يحدد به الأسماء التي يلحقها هذا النوع من التنوين وهي الأسماء المنقوصة الممنوعة من الصرف، ليدفع اللبس عن الأسماء المنقوصة المصروفة مثل (قاضٍ)، وبذلك لا يختلف تعريفه عن تعريف ابن هشام، ولكنه اختلف عنه في القيد (رفعاً وجراً) فهذا القيد يشير إلى حكم الرفع والجر للأسماء التي يلحقها هذا القسم من التنوين، فذكره ابن عقيل وتجاوزه ابن هشام.

واختلف مع ابن هشام في أقسام (تنوين العوض) فهي ثلاثة عند ابن عقيل فأدخل التنوين اللاحق لنحو (كل قائم) في باب العوض، على حين أخرجه ابن هشام من هذا الباب.

وقال الأشموني في (تنوين العوض):" وهو إما عوض عن حرف، وذلك تنوين نحو: (جوارٍ)، و(غواشٍ) عوضاً عن الياء المحذوفة في الرفع والجر، وإما عوض عن جملة وهو اللاحق لـ(إذ) في نحو: (يومئذٍ، وحينئذٍ) فإنه عوض عن الجملة التي تضاف (إذْ) إليها، قيل: ومن تنوين العوض: ما هو عوض عن كلمة، وهو تنوين (كل) و(بعض) عوضاً عما يضافان إليه"[1].

وقدَّم الأشموني تعريفه هذا على طريقة ابن عقيل من حيث تقسيم المصطلح إلى أفراده، وتعريف كل فرد بمعزل عن الآخر، والتمثيل عليه، وتشابهت قيوده مع قيود ابن عقيل.

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

ولم يدخل الأشموني في هذا التعريف القيد الذي يبين الأسماء التي يلحقها (تنوين العوض عن حرف) وهو بذلك يتبع ابن هشام وابن عقيل ، ولكن ما يشفع للأشموني أنه مثل بـ(قاضٍ) عندما عرّف (تنوين التمكين) دفعاً للتوهم[1].

وأدخل الأشموني قيد الحكم الإعرابي للأسماء التي يلحقها تنوين العوض عن حرف، وهذا ما فعله ابن عقيل .

وهذا التشابه الكبير بين تعريف ابن عقيل وتعريف الأشموني لا يعني أنهما لم يختلفا، فمن ظاهر كلام الأشموني أن تنوين العوض عنده قسمان: (عوض عن حرف) و(عوض عن جملة) بدلالة المفردة (قيل) في بداية تعريفه للنوع الأخير عنده، وما ذكر هذا النوع وعرفه إلا لأنه ورد عند الناظم .

واختلف تعريف الأشموني عن تعريف ابن عقيل في القيد (كلمة) حيث أدخلها الأشموني ليقيّد (تنوين العوض عن اسم) ولا يستحسن هذا القيد؛ لأن الكلمة جنس يضم (الاسم) و(الفعل) و(الحرف)، والمحذوف من هذا الباب اسم، وربما كان من الأولى أن يستخدم القيد الذي استخدمه ابن عقيل وهو (اسم).

٥- تنوين الترنّم:

وقال ابن الناظم فيه:" وهو المبدل من حرف الإطلاق نحو قول الشاعر:

يا صاح ما هاج الذُّرفَنْ من طللٍ كالأتحمي أنهجن"[2]

---

(1) انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٤.

و(المبدل) يخرج أنواع التنوين الأخرى، وذلك لأنها لواحق وليست مبدلة، ثم ذكر الشارح القيد(من حرف الإطلاق)، وهذا القيد أدخل (الاسم)، و(الفعل) و(الحرف) فحرف الإطلاق يكون في أواخرها، وقدَّم المثال الشعري الذي أسهم في توضيح المصطلح.

وقال ابن هشام في (تنوين الترنّم):" وهو اللاحق للقوافي المطلقة، أي التي آخرها حرف مد، كقوله:

أقلّي اللوم عاذلَ والعتابنْ وقولي إن أصبت لقد أصابنْ" [1]

ومضمون هذا التعريف يقترب من مضمون ابن الناظم، والطريقة كذلك، إلا أن ابن هشام وضع القيد (اللاحق) على خلاف الأشموني، ولعلَّ ابن الناظم كان أكثر دقة في استخدام (المبدل)، لأن حرف الإطلاق قد حذف، وجاء هذا التنوين بدلاً منه، وتمَّم ابن هشام التعريف بالمثال الشعري على طريقة ابن الناظم.

واعترض ابن هشام على تسمية المصطلح بالترنم، وذلك حيث قال:" كذا قال الشارح وقد وقع له ولغيره في هذا الموضع وهمان، وأحدهما تسمية هذا التنوين تنوين الترنم، والصواب تنوين ترك الترنّم، إذ الترنّم إنما هو في أحرف الإطلاق"[2].

وقد استند ابن هشام في اعتراضه هذا على ما جاء في كتاب سيبويه، حيث قال:" أما إذا ترنموا فإنهم يلحقون الألف والواو والياء، لأنهم أرادوا مد الصوت، وإذا أنشدوا ولم يترنموا فأهل الحجاز يدعون القوافي على حالها في الترنّم"[3].

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٥.

(2) نفسه، ص ٥.

(3) الكتاب: مرجع سابق، ج٢، ص ٢٩.

واعترض ابن هشام أيضاً على مثال ابن الناظم حيث قال:" الوهم الثاني: اعتقاد أن المصرعين من أرجوزة واحدة، وذلك مأت لاختلاف رويهما بالفاء والجيم، ويتضح لك ذلك إذا استعملتهما بحرف الإطلاق، والصواب أنهما من أرجوزتين، الأول صدر أرجوزة بعده:

من طلل أمسى بخال الصحفا

والثاني: ثاني شطر الأخرى وقبله:

ما هاج أشجانا وشَجوا قد شجا" (١)

وابن هشام مصيب في اعتراضه هذا، لِمَا جاء في الكتاب، وديوان العجاج(٢).

وقال ابن عقيل في (تنوين الترنّم):" وهو الذي يلحق القوافي المطلقة بحرف عله كقوله:

أقلي اللوم عاذلَ والعتابنْ وقولي إن أصيب لقد أصابنْ" (٣)

ويقترب تعريف ابن عقيل من تعريف ابن هشام في القيود وطريقة الطرح.

٦- تنوين الغالي:

وقال ابن الناظم في (التنوين الغالي):" وهو اللاحق للروي المقيد، كقول الشاعر:

وقائم الأعماق خاوي المخترقنْ مشتبه الأعلام لماع الخفقنْ" (٤)

وبهذا التعريف استخدم الشارح (اللاحق) وليس (المبدل)، لأن (الغالي) لا يكون مبدلاً على عكس (الترنّم)، أما (الروي المقيد) فيقصد به القوافي التي رويها ساكن، وبذلك خرج (تنوين الترنّم) وباقي أنواع التنوين، وتمَّم التعريف بالمثال الشعري الذي يشير إلى أن هذا النوع من التنوين لا يكون إلا في الشعر.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٥.

(2) عزة حسن: ديوان العجاج. دار الشرق، بيروت، ١٩٩٥، ص ٣٢١.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٢٥.

(4) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٤.

وقال ابن هشام في الـ(تنوين الغالي):" وهو اللاحق للقوافي المقيدة زيادة على الوزن، كقوله:

قالت بنات الحيّ يا سلمى وإنْ كان فقيراً معدماً قالت وإنْ" (١)

وبهذا التعريف اتبَّع ابن هشام ابن الناظم في الشكل والمضمون، وتمَّم التعريف بالمثال الشعري، وزاد عليه القيد (زيادة على الوزن). وأخرج بهذا القيد (تنوين الترنم) فهذا الأخير غير زائد على الوزن، ولم يكن ابن الناظم بحاجة إلى هذا القيد، ليخرج (الترنّم)؛ لأنه أخرجه بالقيد (المقيد) الذي ذكره.

أما ابن عقيل فقال:" وهو الذي يلحق القوافي المقيدة، كقوله:

وقائم الأعماق خاوي المخترقنْ" (٢)

واتبع ابن عقيل ابن الناظم في المضمون والشكل، ولكنه اقترب منه أكثر، حيث أدخل قيد ابن الناظم (المقيدة)، ومثاله الشعري ذاته، واستغنى عن قيد ابن هشام (زيادة على الوزن).

واتفق الشرّاح الأربعة في تعريفاتهم للتنوين وأقسامه على أن التنوين لا يشمل ما يسمى بتنوين (الترنم) وتنوين (الغالي)، أما سبب ذكرهم لهذين النوعين وتعريفهما فيعود إلى ما جاء في ألفيه الناظم من استطراد.

وقد صرَّح الشرّاح بخروج (الترنم) و(الغالي) من مفهوم التنوين، يقول ابن الناظم في ذلك:" وهذه الأنواع كلها إلا تنوين الترنم والغالي مختصة بالأسماء، لأنها لمعان لا تليق بغيرها"(٣). وما كان عليه ابن الناظم كان عليه ابن هشام الذي قال:" والحق أنهما نونان زيدتا في الوقف، كما زيدت

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٥.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٦.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٤.

نون (ضيفن) في الوصل والوقف، وليسا من أنواع التنوين في شيء بثبوتها مع (أل)، وفي الفعل الحرف، وفي الخط والوقف"[1].

ولم يختلف ابن عقيل مع ابن الناظم وابن هشام وصرَّح قائلاً:" بل الذي يختص به الاسم إنما هو تنوين التمكين، والتنكير، والمقابلة، والعوض، وأما تنوين الترنم والغالي فيكونان في الاسم والفعل والحرف" [2].

إذا كان الأشموني لم يقدم تعريفاً لـ(الترنّم)، و(الغالي) فقد قال:" فإن هاتين النونين زيدتا في الوقف، كما زيدت نون (ضيفن)" [3] في الوصل، وفي الوقف، وليستا من أنواع التنوين حقيقة[4]. وبما تقدم عند الشرّاح الأربعة يكون ذكرهم لهذين النوعين من التنوين في شروحهم استطراداً ليس إلا.

ولعل الناظم لا يرد عليه اعتراض بعض العلماء ومنهم، ابن عقيل حيث قال: "وظاهر كلام المصنف أن التنوين كُلّه من خواص الاسم"[5] ، ويقصد ابن عقيل بـ(كُلّه) ما يشمل (الترنم) و(الغالي)، ولا يرد ذلك على الناظم؛ لأن تسمية هذين النوعين بالتنوين ليست من الحقيقة، بل هي من باب المجاز، ومن أراد المعنى الحقيقي للتنوين لم يقصدهما، وصرَّح بذلك الأشموني حيث قال:" وقد عرفت أن إطلاق اسم التنوين على هذين مجاز، فلا يردان على الناظم"[6].

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٦.
(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٦.
(3) ضيفن: اسم للطفيلي، وهو الذي يأتي مع الضيف متطفلاً.
(4) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٧.
(5) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٢٦.
(6) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٣٧.

١٠- أسماء الأفعال:

وقال ابن الناظم في تعريف (أسماء الأفعال): "هي أسماء ألفاظ نابت عن الأفعال معنى واستعمالاً كشتان، وصه، وأواه، ومَه"[١].

وأدخل ابن الناظم (أسماء ألفاظ) لتكون الجنس القريب، ولو أسقط الشارح (ألفاظ) من التعريف لكان أفضل، وبما أن (أسماء الأفعال) عند جمهور العلماء تدخل في باب (الاسم) قسيم (الفعل) و(الحرف)، فإن الجنس عندما يكون (أسماء) يضيق من دائرة التعريف فلا يشمل إلا ما كان اسماً.

والقيد (نابت عن الأفعال معنى) يخرج الحروف، والأسماء التي لا تنوب عن الأفعال، ولكنه لا يخرج المصدر ونحوه من الأسماء التي تنوب عن الأفعال معنى، لذلك أدخل ابن الناظم القيد (واستعمالاً) وقصد بهذا القيد أن أسماء الأفعال كالفعل في عدم التأثر بالعوامل، وبذلك خرجت المصادر، وأسماء الفاعلين وغيرهما مما يتأثر بالعوامل.

وما قدَّمه ابن الناظم هنا تنماز به (أسماء الأفعال) من غيرها، ولكنه لم يكتف بذلك فذكر أمثلة ساعدت على توضيح المصطلح.

وقال ابن هشام:" ما ناب عن الفعل معنى واستعمالاً"[٢] واكتفى بذلك، ولم يذكر المثال. وعندما ذكر (ما) جنساً للمصطلح، وسَّع من دائرة المصطلح كابن الناظم. فـ(ما) يمكن أن تكون (أسماء ألفاظ) فيدخل بذلك (القول) وغيره.

وإدخال الجنس المناسب (أسماء) يضيق من دائرة التعريف، فيغنيه عن القيد الذي يخرج به (الفعل) و(الحرف)، فيكون التعريف أكثر اختصاراً وأكثر دقةً.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص: ٦١١.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص ١١٦.

وقيود ابن هشام لم تختلف عن قيود ابن الناظم، فأدخل بقيوده ما أدخله ابن الناظم، وأخرج بها ما أخرجه، ولم يختلف عنه إلا بالمثال فلم يذكره ابن هشام في حين ذكره ابن الناظم.

أما ابن عقيل فقال في (أسماء الأفعال):" ألفاظ تقوم مقام الأفعال في الدلالة على معناها، وفي عملها، كشتان وصَهْ، وأوّه" [1].

ولم يذكر ابن عقيل الجنس القريب المناسب لمصطلح (أسماء الأفعال) وهو بذلك لا يختلف عن ابن الناظم وابن هشام، ولكنه اختلف معهما في طريقة تقديم القيد الذي يخرج به (الحرف) من التعريف، وهو (تقوم مقام الأفعال في الدلالة على معناها) ، والإسهاب ملحوظ في قيد ابن عقيل هذا، ولو أخرج (الحرف) كما أخرجه ابن الناظم وابن هشام لكان أليق، وبذلك يستغني عن الضمير (ها) الذي تكرر عنده.

أما القيد (عملها) فهو من حقيقة (أسماء الأفعال)، وهو من حقيقة المصادر والمشتقات، وبهذا القيد لاينماز المصطلح من غيره، لذلك استغنى عنه ابن الناظم و ابن هشام .

أما أمثلة ابن عقيل فقد تنوعت لتشير إلى (اسم فعل ماضٍ)، و(اسم فعل مضارع)، و(اسم فعل الأمر)، وبذلك يكون حصر النوع لا الأفراد.

وقال الأشموني:" ما ناب عن فعل في العمل، ولم يتأثر بالعوامل، ولم يكن فضله، كشتان، وصه، وأوّه، ومَه" [2]. وبهذا التعريف لم يدخل الشارح الجنس المناسب، وبهذا لا يختلف عن الآخرين، أما القيد (ولم يكن فضله) فلم يكن بحاجة إليه، فما ذكره إلا ليخرج (الحرف) وقد خرج بقيدٍ سبقه.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٢٧٧.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص ٤٨٨.

درس الصبان التعريف السابق وقال فيه: "قوله ما ناب عن فعل أي اسم ناب عن فعل بدليل الترجمة فالحروف خارجة عن الحد فلا حاجة إلى زيادة ما يخرجها كما فعله الشارح"[1] أما القيد (ناب عن فعل في العمل) فيقترب به من ابن عقيل والقيد ولم يتأثر بالعوامل، أخرج به المصدر وغيره من المشتقات، وهو بمعنى القيد (واستعمالاً) قيد ابن الناظم وابن هشام .

وقد أفاد الشرّاح الأربعة من وظيفة أسماء الأفعال، وهي: (النيابة عن الأفعال في العمل)، واستخدموها قيداً في تعريفاتهم.

رابعاً ـ الفعل :

لم يعرّف الشرّاح الفعل، ولم يعرفوا أقسامه: (الماضي) و(المضارع) و(الأمر)، وإنما عرفوا (الفعل المتعدي)، و(الفعل اللازم).

١- المتعدي:

قال ابن الناظم في المتعدي:" فالمتعدي: ما جاز أن يتصل به (هاء) ضمير لغير مصدر، نحو: شمل، وعمل"[2] .

استخدم ابن الناظم المفردة (ما) في بداية التعريف، وبذلك يكون قد أدخل مفردة عامة في التعريف، ويحسن إدخال المفردة (فعل) بدلاً من(ما)؛ لأن(الفعل) هو الجنس القريب لـ (المتعدي)، وبذلك يكون هذا الجنس قيداً يشمل (اللازم) و الـ(متعدي)، ويخرج به (الاسم) وبذلك تخرج المصادر، وأسماء الفاعلين وغيرها من الأسماء التي تعمل عمل الفعل، ويخرج بالقيد ذاته (الحرف).

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٣، ص ١٩٤.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٤٤.

وميزَّ ابن الناظم (المتعدي) من (اللازم) عندما ذكر الخاصة (جاز أن يتّصل بـه (هـاء) ضمير لغير مصدر)، و(ضمير) أخرج به الهاء التي لا تكون ضميراً، و(لغير مصدر) أخرج بـه الـ(لازم)، الذي تلحقه (هاء) ضمير لمصدر، وتمم التعريف بالمثال[1].

ولم يعرِّف ابن هشام (المتعدي) وكذلك الأشموني. أما ابن عقيل فقال فيه: "فالمتعدي: هو الذي يصلُ إلى مفعوله بغير حرف جر، نحو: ضربت زيداً"[2].

ولم يدخل ابن عقيل في هذا التعريف الجنس المناسب أيضاً ولو أدخله لضيّق مـن دائـرة التعريف، و(الذي) التي أدخلها لا تختلف عن (ما) عند ابن الناظم، وأدخل القيد (يصل إلى مفعوله)، وبذلك يخرج (اللازم) الذي لا مفعول له، وأتبعه بالقيد (بغير حرف جر)؛ ليخرج به (اللازم) الذي يصل إلى مفعوله بحرف جر، ثم تمم التعريف بالمثال.

وربما يكون ابن عقيل قد أبعد قيد ابن الناظم، لِمَا فيه من إرباك فـ((هاء) ضـمير لغيـر مصدر) تتصل بالأفعال الناقصة؛ يقول الأشموني في ذلك:" هذه الهاء تتصل بكان وأخواتهـا"[3] وهذه الأفعال تكون ناقصة وتامة، وفي حال تمامها تأتي لازمة ومتعدية، وربما يكون هـذا سـبب استغناء ابن عقيل عن قيد ابن الناظم.

٢- اللازم:

عرَّف ابن الناظم اللازم بعد أن عرَّف المتعدي مباشرة وقال فيه:" واللازم: ما ليس كذلك، نحو: شرف، وظرف"[4].

---

(1) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٤٨٣.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ١٥٩.

(4) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٤٤.

وهذا التعريف بالضد والمثال. ولا يستحب التعريف على هذا النحو؛ لأنه يتطلب من المرء الرجوع إلى تعريف (المتعدي) ليعرف ضده.

وقال ابن عقيل في تعريف اللازم:" واللازم: ما ليس كذلك، وهو: ما لا يصل إلى مفعوله إلا بحرف جر نحو مررت بزيدٍ أو لا مفعول له نحو: قام زيدٌ"[1] . وفي هذا التعريف استخدم ابن عقيل المفردة (ما) مكان الجنس وهذه المفردة من ألفاظ العموم ولا تخدم المصطلح. وقيد الجنس بقيدين، وبهذين القيدين تبين أن ابن عقيل ليس ممن يعد الفعل ثلاثة أقسام من حيث التعدي واللزوم.

خامساً ـ الحرف:

لم يقدم أحد من الشرّاح الأربعة تعريفاً لـ (الحرف) إلا ابن هشام حيث قال:" ما لم تحسن فيه علامات الأسماء ولا علامات الأفعال"[2] . وبما أن الجنس القريب للحرف (كلمة) كان من الأولى أن يدخلها في التعريف بدلاً من (ما) ثم يكمل التعريف.

أما القيد (لم تحسن فيه علامات الأسماء)، فيخرج به الأسماء، ولكن هذا القيد لا يمنع التعريف من دخول الأفعال، فأتبع القيد السابق بالقيد (ولا علامات الأفعال) فخرجت الأفعال، والتعريف بهذين القيدين. يتطلب من المتلقي أن يعرف علامات الأسماء، وعلامات الأفعال قبل أن يعرف ماهية الحرف. وكان بمقدور ابن هشام أن يقدم تعريفاً للحرف أكثر اختصاراً ويذكر القيد المناسب الذي يميز الحرف من قسيميه: الاسم والفعل ويبعد المفردة (و) منه، كأن يقول: كلمةٌ دلت على معنى في غيرها [3].

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٤٨٣.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ٢٠.

(3) شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ٨٢.

الفصل الثالث

الأساليب النحوية

- الاشتغال.
- التنازع.
- الاستثناء.
- التعجب.
- النداء.
- الاختصاص.
- التحذير.
- الإغراء.

لم يقدم الشرّاح تعريفات الأساليب النحوية كلها، فقد تجاوزوا تعريف الاستفهام، والشرط، والقسم؛ لذلك لم يدرس هذا الفصل إلا تعريفات المصطلحات التي قدمها الشرّاح في كتبهم. وهي مرتبة طبقًا لترتيبها في الألفية على النحو التالي:

أولاً ــ الاشتغال:

لم يعرِّف ابن الناظم الاشتغال، ولم يعرِّفه ابن هشام أيضًا، وعرَّفه ابن عقيل وقال فيه: "أن يتقدم اسم، ويتأخر عنه فعل، قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببيه ــ وهو المضاف إلى ضمير الاسم السابق ــ فمثال المشتغل بالضمير (زيداً ضربته، وزيداً مررت به)، ومثال المشتغل بالسببي (زيداً ضربت غلامه)"[1].

ابتدأ ابن عقيل هذا التعريف بوصف موقعه في السياق اللغوي الذي يرد فيه. والتركيب (أن يتقدم اسم) تشمل كل الأسماء مرفوعة كانت أم منصوبة، معرفة كانت أم نكرة. وبذلك يكون (الاشتغال) في الجمل (الاسمية) و(الفعلية). وقدَّم ابن عقيل بعد ذلك القيد (يتأخر عنه فعل)، وأخرج به نحو (زيدٌ قريبٌ). ولكنه بهذا القيد لم يخرج نحو: محمداً ضربتُ. فاحتاج ليخرج نحو هذه الجملة إلى القيد (قد عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببه)، ثم تمَّم التعريف بالمثال.

لم يقدم ابن عقيل تعريفاً جامعاً، فالقيد (يتأخر عنه فعل) لم يشمل(الأوصاف) [2] الصالحة للعمل في الاسم المشغول عنه، رغم أنها تعمل فيه، فتدخل في هذا الباب، وكان يحسن به أن يستبدل (عامل) بـ (فعل) أو يعطف عليه (وصف صالح للعمل به) فبالوصف يخرج المصدر، واسم الفعل والحرف.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٤٦٨.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ١٥١.

ولم يكن التعريف مانعاً إذ دخلت الأفعال غير المتصرفة، وكان يحسن بالشارح هنا أن يتبع (فعل) بـ (متصرف)؛ ليخرج ما ليس من حقه الدخول في التعريف.

وقال الأشموني في الاشتغال:" أن يسبق اسم عاملاً، مشتغلاً عنه بضميره أو ملابسه، لو تفرغ له هو أو مناسبه لنصبه لفظاً أو محلاً"[1]. وفي قوله (أن يسبق اسم) لم يختلف به عمّا قدَّمه ابن عقيل، فشمل الأسماء كلها التي تتصدر الجملة (الاسمية) أو (الفعلية)، ولكنه اختلف بتعريفه هذا عن تعريف ابن عقيل بالقيد (عاملاً)، فأدخل بهذا القيد كل ما من حقه أن يعمل فيما قبله فَجَمَعَ أفراد التعريف، ولكنه لم يمنع الأفعال الجامدة والمصادر من الدخول في التعريف، وكان يحسن به أن يخرجها.

أما الصلة والصفة المشبهة فلا يعملان فيما قبلهما[2]، وبذلك لم يدخلا التعريف أما القيد (بضميره أو ملابسه) فتضمنه قيد ابن عقيل (عمل في ضمير ذلك الاسم أو في سببيّه)، واختلف تعريف الأشموني عن تعريف ابن عقيل في التركيب (لو تفرغ له هو أو مناسبه لنصبه) فهذا القيد لم يذكره ابن عقيل، ويقصد الأشموني بهذا القيد أنه في غير الاشتغال يكون ذلك الاسم معمولاً للعامل المتأخر عليه وحكمه النصب.

واختلف تعريف الأشموني عن تعريف ابن عقيل بالمثال، فلم يستخدمه الأشموني في حين استخدمه ابن عقيل. أما القيد (لفظاً أو محلاً)، فلم يذكره إلا ليشير إلى كون الاسم المنصوب معرباً أو مبنياً، نحو: زيداً ضربته، وهذا ضربته.

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص١٤٤.

(2) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص ٢٤.

ثانياً ـ التنازع:

لم يعرِّف ابن الناظم التنازع، وعرَّفه ابن هشام وقال فيه:" أن يتقدم فعلان متصرفان، أو اسمان يشبهانها، أو فعل متصرف واسم يشبهه، ويتأخر عنهما معمول غير سببي مرفوع، وهو مطلوب لكل منهما من حيث المعنى"[1]. وفي هذا التعريف أخذ ابن هشام يصف المصطلح في السياق اللغوي الذي يرد فيه، وذكر (أن يتقدم)، وبعد ذلك حصر حالات التقدم في (فعلان)، فاحتاج إلى القيد (متصرفان) ليخرج الأفعال الجامدة، ثم عطف على (فعلان) (اسمان يشبهانهما) فدخلت (المشتقات) العاملة التي تشبه الفعل في العمل. ثم عطف على ما سبق (فعل متصرف واسم يشبهه).

لم يدخل ابن هشام (الجامد) في باب التنازع؛ لأن الجامد لا يقتضي الفصل بينه وبين معموله، والتنازع يُحدِثُ هذا الفصل، ولهذا السبب أخرجه عدد من العلماء من باب (التنازع) منهم خالد الأزهري حيث قال في ذلك:" الجامد لا يفصل بينه وبين معموله، فإن قلت سرني إكرامك وزيارتك عمرًا، وجب نصب عمرًا بالثاني لا بالأول للفصل بين المصدر ومعموله"[2].

ومن قيود ابن هشام تخرج الحروف من باب التنازع، فلا يكون التنازع بين حرفين، ولا بين حرف وغيره، وأراد من هذه القيود أيضاً أن المعمول لا يتقدم على العاملين[3] نحو: (أيهم ضربت وأكرمت)، ولا يتوسطهما المعمول نحو (ضربت زيداً وأكرمت). وأكمل ابن هشام التعريف، وأدخل القيد (ويتأخر عنهما معمول)، فالتقدم والتأخر في التنازع ليس بالرتبة فقط.

وقيَّد ابن هشام المعمول، واشترط به أن لا يكون (سببيّ مرفوع) فخرج من التنازع نحو (زيدٌ قام وقعد أبوه)؛ لأنه إن عمل الثاني خلا الأول من عائد المبتدأ، وإن عمل الأول خلا الثاني

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٢١.

(2) شرح التصريح على التوضيح: مرجع سابق، ج١، ص٣١٧.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

منه، وبذلك لا يرتبط مع المبتدأ، ولم يخرج نحو: (زيدٌ أكرم وأفضلُ أباه) فالسببي هنا منصوب، وفي هذه الحالة يحذف المعمول على عكس حالة الرفع التي لا يجوز الحذف بها[1].

وقيَّد المعمول بالقيد (وهو مطلوب لكل منهما من حيث المعنى)، فيجب أن يتوجه العاملان إلى هذا المعمول، وإلا ينتفي (التنازع) فنحو: (زيدٌ قام وأكل الطعامَ)، ليس من باب التنازع؛ لأن العاملين لم يتنازعا (الطعام) فالعامل (قام) لازم اكتفى بالفاعل المستتر، و(أكل) متعدٍ أخذ الفاعل المستتر، وأخذ المفعول (الطعام) دون أن ينازعه العامل (قام) في ذلك[2].

ولم يدخل ابن هشام المثال في تعريفه هذا ولا يؤخذ عليه ذلك؛ لأنه لو أدخله للتوضيح لاحتاج إلى أمثلة كثيرة تشير إلى الحالات التي يشملها المصطلح.

وعرَّف ابن عقيل التنازع وقال فيه: " التنازع عبارة عن توجه عاملين إلى معمولٍ واحدٍ، نحو ضربت وأكرمتُ زيدًا" [3]. وتعريف ابن عقيل هذا أكثر اختصاراً من تعريف ابن هشام، واختلف عن تعريف ابن هشام بالمثال الذي رغب عنه، وأدخله ابن عقيل.

ولم يشر ابن عقيل إلى وجوب تقدم العاملين، وتأخر المعمول عنهما، وهو شرط لا بد منه للتنازع بينما ذكر ابن هشام ذلك، ليس هذا فحسب فقد استغنى ابن عقيل هنا عن كثير من القيود التي ذكرها ابن هشام، واكتفى بالقيد (توجه عاملين) الأمر الذي أسهم في جعل التعريف أكثر اختصاراً. وقيد ابن عقيل هذا أدخل في التعريف ما ليس من حقه الدخول مثل (ما أحسن وأجمل زيداً)، فالعاملان (أحسن وأجمل) جامدان، وقد أخرجهما ابن هشام عندما قيَّد الفعل بالقيد (متصرف).

---

(1) شرح التصريح على التوضيح: مرجع سابق، ج١، ص٣١٧.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٤٩٤.

وربما يكون ابن عقيل قد قصد أن يدخل (الجامد) في باب (التنازع)، لا سيما أنه لم يذكر في هذا الباب ما يشير به إلى إخراج (الجامد) من باب (التنازع)، وقد قال في (المساعد على تسهيل الفوائد):" (فتقول: ما أحسن وأجمل زيداً)، إذا أعملت الثاني. وما أحسن وأجمله زيداً، إذا أعملت الأول نص على ذلك المبرد في المدخل وشرط المصنف في الشرح في جواز إعمال الثاني حتى لا يفصل بين فعل التعجب ومعموله. فتجوز الصورة الأولى وتمتنع الثانية"[1]. وبذلك يتبع ابن عقيل ابن مالك فقد نصّ الأخير في (التسهيل) على ذلك، وقال: " ولا يمنع التنازع تعدّ إلى أكثر من واحد، ولا كون المتنازعين فعلي تعجب خلافاً لمن منع" [2]. والناظم وابن عقيل بهذه القضية لم يتفقا كلياً مع المبرد، الذي أدخل الجوامد في باب (التنازع) من غير شرط، ولكن الناظم وابن عقيل أدخلاه شريطة إعمال الثاني.

وأكمل ابن عقيل التعريف بالقيد (إلى معمول واحدٍ)، وأدخل المثال ليساعد على زيادة التوضيح. وما عليه (النحاة) أن (التنازع) يكون في معمول واحد فأكثر، والشارح هنا لم يختلف مع جمهور النحاة، بدليل قوله:" معناه أن أحد العاملين يعمل في ذلك الاسم الظاهر، والآخر يهمل عنه ويعمل في ضميره"[3]. وفي (المساعد على تسهيل الفوائد) استدل بكلام سيبويه وأكد أن المعمول قد يكون أكثر من واحد، وقال في ذلك:" بدليل ما حكى سيبويه من قول العرب: متى رأيت أو قلت زيداً منطلقاً. على إعمال رأيت، ومتى رأيت أو قلت زيدٌ منطلقٌ على حكاية الجملة بقلت"[4].

وفي قضية (الجامد) اختلاف واتفاق بين ابن هشام، وابن عقيل. ففي إعمال الأول، نحو: (ما أحسن وأجمله زيداً) اتفق الشارحان على إخراج نحو هذا من التنازع؛ لأنه على هذا الشكل

---

(1) المساعد على تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج ١، ص ٤٦٢.

(2) تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: مرجع سابق، ج١، ص٨٧.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٤٩٦.

(4) المساعد على تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج١، ص٤٦١.

يوجب الفصل بين العامل ومعموله، و(الجامد) يقتضي عدم فصله عن معموله، وبذلك يختلف الشارحان مع المبرد الذي أجاز مثل ذلك.

وفي إعمال الثاني نحو (ما أحسن وأجمل زيداً) اختلف الشارحان، فأدخله ابن عقيل؛ لأنه لم يتم الفصل بين العامل الثاني ومعموله، ويتفق ابن عقيل مع المبرد في إدخال نحو ذلك في باب (التنازع) فالمبرد أدخل (الجامد) في التنازع في حالاته كلها، ولعلَّ ابن هشام هنا أخرج (الجامد) بالرغم من أنه لم يتم فصله عن معموله لوجوب إعمال الثاني في مثل هذه الحالة. ولمّا كان (التنازع) يتطلب توجه العاملين إلى المعمول. خرج نحو هذا المثال أيضاً فوجوب إعمال أحد العاملين يلغي (التنازع) على المعمول[1].

وعلى الرغم من أن تعريف ابن عقيل أكثر اختصاراً من تعريف ابن هشام، إلا أنه لا يعطيه ميزة الأفضلية، فقد افتقر تعريف ابن عقيل إلى ما يوجب تقدم العاملين على المعمول، وتأخره عنهما، وافتقر أيضاً إلى قيد يوجب طلب العاملين للمعمول، أضف إلى ذلك أنه لم يذكر في التعريف القيد الذي يخرج به القيد السببي المرفوع، وكل ذلك أشار إليه ابن هشام في تعريفه.

ولا يؤخذ على ابن هشام تكرار العطف في تعريفه، فـ (أو) عنده ليست للتخيير أو للتشكيك، وإنما هي لتقسيم الحالات التي يكون عليها التنازع. ويؤخذ على الشارحين أنهما لم يدخلا القيد (فأكثر) لتقييد العاملين، والمعمول، فالتعريفان السابقان بهذا الشكل يخرجان نحو: (تسبِّحون وتكبِّرون وتحمِّدون دَبْرَ كل صلاةٍ ثلاثاً وثلاثين)، وهذه حالة تنازع ثلاثة عوامل على معمولين.

---

(1) انظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٢٢.

ثالثاً ـ الاستثناء

عرَّف ابن الناظم الاستثناء، وقال فيه:" الاستثناء نوعان: متصل، ومنقطع"[1]. وبهذا الشكل حصر ابن الناظم أفراد الاستثناء. والتعريف بهذه الطريقة لا يوضح المصطلح؛ لذلك قام ابن الناظم بتعريف قسمي الاستثناء، وقال:" فالاستثناء المتصل: إخراج مذكوراً (بإلا) أو ما في معناها من حكم شامل له، ملفوظ به، أو مقدر"[2]. وابتدأ الشارح تعريفه هذا بالمفردة (إخراج) والإخراج لا يكون بالاستثناء فقط، ويكون الإخراج بالصفة وببدل البعض من كل وببدل الاشتمال وبالشرط[3]. والقيد (مذكور) أشار به إلى المستثنى ولم يقل (إخراج مستثنى)؛ لأنه من لفظ المصطلح المطلوب تعريفه ولايدخل لفظ (المستثنى) التعريف لأن من عَرَفَ المستثنى عرف الاستثناء. ولم يقل (إخراج اسم) ليشمل نحو (ما مررت بأحدٍ إلا زيدٌ خير منه)، فالمستثنى في هذا المثال ليس مفرداً، فأراد من التعريف أن يشمل المستثنى المفرد والمستثنى المؤول بالمفرد.

أما القيد (بإلا أو ما في معناها) فأدخله لغرضين هما: إدخال الاستثناء بغير وسوى، وعدا، ...، وإخراج ما شمله الجنس (إخراج) وهو ليس من الاستثناء مثل الوصف، والغاية والشرط وبدل البعض من كل وبدل الاشتمال؛ لأن الإخراج بهذه الأمور لا يكون بـ (إلا أو ما في معناها) [4].

وأراد الشارح من القيد (من حكم شامل) أن يخرج الاستثناء المنقطع من هذا التعريف، وبذلك يكون الشارح قد أخرج من (الاستثناء المتصل) ما ليس منه، وجمع أفراده، ولكنَّه لم يكتف بذلك، وأدخل قيدين آخرين أولهما (ملفوظ به)، وهذا القيد يشير إلى أول قسمٍ من أقسام (المتصل)

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٨٧.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) انظر، محمد عفيفي الباجوري الخضري: حاشية الصبان على شرح ابن عقيل. مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٤٠، ج١، ص٢٠٢.

(4) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

وهو (الاستثناء التام). وثانيهما القيد (أو مقدر) ويشير هذا القيد إلى القسم الثاني من (المتصل) وهو (الاستثناء المفرغ)، والشارح بهذين القيدين حصر أقسام (المتصل).

وكان الشارح بغنى عن ذكر القيدين (ملفوظ به) و(أو مقدر)، فمن دونها انماز التعريف من غيره. أضف إلى ذلك أن ضمير الغائب في (ملفوظه به)، والمستتر في (أو مقدر) العائدين على (الحكم) قد يُلْبِسَان مع ضمير الغائب في (من حكم شامل له) العائد على (مذكوراً)، ولو أن الشارح حذف القيدين الأخيرين، وأتبع التعريف بأن يقول مثلاً: والمتصل نوعان: (تام) و(مفرغ) لكان أليق سيما أنَّه عرَّف هذين القسمين، وقال في تعريف (التام): "فالاستثناء التام: هو أن يكو المُخْرَج منه مذكوراً، نحو: قام القوم إلا زيداً، وما رأيت أحداً إلا عمرًا"[1].

ولم يعرِّف (التام) إلا ليفرق بينه وبين (المفرغ)، وبما أنهما من جنس واحد لم يدخل هذا الجنس في تعريفيهما، وهو بمنزلة المذكور عنده، وذكر في التعريف أن يكون المخرج منه (مذكوراً) وهذا يتضمن القيد (ملفوظ به) في تعريف المتصل، ولكنَّ الشارح لم يكتف بذلك فأدخل المثال، وكان المثال يشير إلى حالة الإيجاب وحالة النفي.

وعرَّف (الاستثناء المفرغ) حيث قال:" والاستثناء المفرغ: هو أن يكون المُخْرَج منه مقدراً في قوة المنطوق به، نحو: ما قام إلا زيدٌ"[2]. وهذا التعريف يتضمنه القيد (أو مقدر) في تعريف (المتصل)، فكأنّ الشارح أدخل جنس (المفرغ) وبذلك يخرج ما أخرجه تعريف (المتصل) ولزمه أن يميز المفرغ من (التام)، فذكر (أن يكون المخرج منه مقدراً في قوة المنطوق به) على عكس (التام) الذي لا يكون مقدراً، وبذلك ميَّز (المفرغ) من (التام)، ولم يكتف الشارح بالقيد، وأتبعه بالمثال الذي ساعد على التوضيح.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٨٧.

(2) المرجع السابق، ص٢٨٨.

وقال ابن الناظم في (الاستثناء المنقطع):" وأما **الاستثناء المنقطع: فهو الإخراج** (بـإلا، أو غير، أو بيد) لما دخل في حكم دلالة المفهوم" [1].

والشارح هنا قدم تعريف (المنقطع) على طريقة تقديمه للمتصل، فابتدأ بـ(إخراج) الـذي يشمل (المتصل) و(المنقطع)، وغيرهما. ثم ذكر القيد (بإلا، أو بغير، أو بيد) فأخرج ما شمله الجنس من وصف وشرط وغاية وبدل، وأبقى على (المتصل) و(المنقطع). وهذا القيد عنـد ابـن النـاظم يحصر (المنقطع) بأدوات محدودة، فلا يكون بغيرها.

أما القيد (لما دخل) فبه إشارة إلى المستثنى المفرد والجملة المقدرة بمفرد، والقيد (في حكم دلالة المفهوم)، أخرج به (المتصل) الذي يجب أن يكون حكمه منطوقاً على عكس (المنقطع).

ولم يعرِّف ابن هشام (الاستثناء)، وعرَّفه ابن عقيل وقال فيه:" فإمـا أن يكـون الاسـتثناء متصلاً، أو منقطعاً، والمراد بالمتصل: أن يكون المستثنى بعضاً مما قبله، وبـالمنقطع: ألا يكـون بعضاً مما قبله"[2]. وبذلك يكون ابن عقيل قد اتبع ابـن النـاظم عنـدما ذكـر قـسمي الاسـتثناء وحصرهما، ثم عرّف هذين القسمين، وعندما عرف المتصل حذف المفردة (إخراج) التـي وردت عند ابن الناظم، وأدخل (المستثنى) بدلاً من (مذكوراً)، وبذلك يكون ابن عقيل قد ذكر في التعريف ما هو مطلوب تعريفه ووقع في الدور فـ (المستثنى) من لفظ (الاستثناء)، ومن عرف (المستثنى) بالضرورة عرف (الاستثناء).

ولم يدخل ابن عقيل قيداً يخرج به الوصف والبدل وغيرهما من التعريف، لكي لا يدخل في التعريف نحو: (أكلت الرغيف ثلثه)؛ لأن الثلث جزء مما قبله.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٨٧.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٤٤.

أما تعريف (المنقطع) عند ابن عقيل فقدَّمه على الطريقة نفسها التي قدَّم بها تعريف (المتصل) وأدخل ما ليس من حقه الدخول، وأخرج به بعضاً منه، أضف إلى ذلك أن تعريف (المنقطع) لا يمكن له أن يؤخذ بمعزلٍ عن (المتصل) عند (ابن عقيل)؛ وذلك لأن الضمير المستتر في (ألا يكون بعضاً مما قبله) لا يعود على (الاستثناء المنقطع) وإنما يعود على (المستثنى) الذي ذكره في تعريف (المتصل).

وربما لا يكون غرض ابن عقيل بتعريفه لـ (المتصل) و(المنقطع) أن يظهر حقيقة الاستثناء، فلو كان هذا غرضه لعرَّف (التام) و(المفرغ). وقد يكون غرضه أن يميز (المتصل) من (المنقطع) فقط، فلم يذكر في التعريفيين إلا ما يختلفان به عن بعضهما.

وقال الأشموني في تعريف الاستثناء:" الاستثناء هو الإخراج (بإلا) أو بإحدى أخواتها لما كان داخلاً، أو منزلاً منزلة الداخل"[1]. وهذا التعريف لـ (الاستثناء) بشكل عام، واختلف عن تعريف ابن الناظم في أنه لم يذكر قسميه ليعرِّفهما منفصلين، ولكنَّه اتبعه في طريقة تقديم التعريف، فذكر (إخراج) وشمل الإخراج المتصل والمنقطع وشمل بدل البعض من كل وبدل الاشتمال والغاية، واحتاج الشارح إلى قيد يخرج به ما ليس من حقه الدخول، ويبقى به على قسمي الاستثناء: المتصل والمنقطع، وقدَّم القيد (بإلا أو إحدى أخواتها) ليخرج به ما تخرجه الصفة والبدل والشرط والغاية.

أما القيد (لِمَا كان داخلاً) فهو قيد أدخل به المتصل، ويقصد به المستثنى الذي شمله الحكم المنطوق أو المقدر، وبهذا إشارة للتام والمفرغ، والقيد (أو منزلاً منزلة الداخل) أدخل به (المنقطع). وبذلك شمل التعريف أفراده.

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٢٤١.

واختلف تعريف الأشموني عن تعريف ابن الناظم في ما يخص (المنقطع)، فقيَّد ابن الناظم الأدوات التي يكون بها (المنقطع) وهي: (إلاّ، أو غير، أو بَيْد) أما الأشموني، فلم يقيِّد المنقطع بهذه الأدوات.

وكان تعريف الأشموني أكثر اختصارًا، ولكنَّ ابن الناظم قدَّم تعريفات كشفت عن حقيقة المصطلح بشكل أفضل. وكان ذلك في تعريف أفراد المصطلح كلها، أما تعريف ابن عقيل لـ (الاستثناء) فلم يرقَ إلى ما قدَّمه ابن الناظم؛ وذلك لأن ابن عقيل لم يسعَ إلى تقديم تعريف جامع مانع بقدر ما سعى إلى التفريق بين (المتصل) و(المنقطع).

رابعاً ـ التعجب:

عرَّف ابن الناظم التعجب، فقال:" التعجب: هو استعظام فعل فاعل ظاهر المزية فيه"[1]. والشارح استخدم في هذا التعريف المفردة (استعظام) استخدام الجنس، وقيَّد هذا الجنس بالقيد (فعل فاعل) وهذا القيد أخرج به الوصف الواقع على المفعول من باب التعجب، أما القيد (ظاهر المزية فيه) فأراد منه الزيادة التي يتصف بها فاعل هذا الفعل ولا يتصف بها غيره، أو ندرة هذه الصفة عند غيره، والقيد الأخير يتضمن أن تكون الزيادة مخفية السبب، وإن ظهر سبب هذه الزيادة انتفى التعجب، فلا تعجب من أمر واضح[2].

ولم يقيِّد الشارح هذا التعريف بالصيغتين (ما أفعل) و(أفعل بـ)؛ ليدخل في التعريف نحو قوله تعالى: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾[3]، ولا يكون التعجب بالصيغتين القياسيتين فقط، وعلَّل ابن الناظم سبب اهتمام النحاة بهاتين الصيغتين

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٤٥٥.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ١٤٥.

(3) سورة البقرة: الآية ٢٨.

وذلك لاطرادهما في التعجب، يقول في ذلك: " والمبوب له في كتب العربية صيغتان: (ما أَفعَلَه! وأَفْعِل به!) لاطرادهما في كل معنى يصح التعجب منه"[1].

أما ابن هشام وابن عقيل فلم يعرفا التعجب، وعرّفه الأشموني وقال فيه:" استعظام فعل فاعلٍ، ظاهرة المزية بألفاظ كثيرة، نحو: ﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ﴾[2]، (سبحان الله، المؤمن لا ينجس)، (لله دره فارساً)، (لله أنت)"[3].

ولا يختلف تعريف الأشموني عن تعريف ابن الناظم، إلا بالقيد (بألفاظ كثيرة) وبالمثال الذي قدَّمه، وما يريده الأشموني من القيد (بألفاظ كثيرة) أنَّ التعجب لا يقتصر على الصيغتين القياسيتين، وإنما يأتي على غير صيغة، والمثال الذي أدخله في التعريف يشير إلى ذلك.

ولمَّا كان التعجب بالصيغتين القياسيتين (ما أفعله، وأفعل به) قابلاً للمفاضلة والزيادة والنقصان لم يجز التعجب بهما من صفات الله الحسنى، فهذه الصفات ثابتة لله وحده، ولا تقبل الزيادة ولا النقصان، يقول ابن عصفور في ذلك:" التعجب لا يجوز إلا مما يزيد وينقص فأما الخِلَق الثابتة فلا يجوز التعجب منها إلا ما شذ"[4].

وما ظهر سببه لا يكون تعجباً، فشرط التعجب أن يختفي سببه، ومن ذلك لا يأتي التعجب من الله عزوجل؛ لأنه لا تخفى عليه خافية، وأكدّ ابن عصفور ذلك عندما قال:" لا يجوز أن يرد التعجب من الله تعالى، فإن ورد فبالنظر إلى المخاطب"[5]. وبذلك يكون التعجب في نحو قوله

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٤٥٦.

(2) سورة البقرة: الآية ٢٨.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص٢٩.

(4) شرح جمل الزجاجي: مرجع سابق، ج١، ص ٥٧٦.

(5) المرجع السابق، نفس الصفحة.

تعالى: ﴿ أُولَـئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾[1] من المخاطبين وهم عباد الله، فالعباد يتعجبون من التصبر هذا.

خامساً_ النداء:

قال ابن الناظم في تعريف (النداء):" وأمّا النداء، كقولك: يا زيد، ويا رجل"[2]. وهذا التعريف بالمثال فقط، وبهذا الأسلوب لا يوضّح حقيقة المصطلح، فمن جهة الأداة لم يظهر إلا أداة واحدة، ومن جهة المنادى لم يظهر إلا المنادى العلم العاقل والمنادى النكرة. وبهذا يكون التعريف أغفل أدوات النداء الأخرى، وأغفل المنادى المعرَّف بأل والمنادى المضاف، أضف إلى ذلك أنه أغفل حالات كثيرة هي من حقيقة النداء، والتعريف على هذه الطريقة قاصر عن توضيح مصطلحه كما ينبغي.

ولم يعرِّف ابن هشام (النداء) وعرَّفه ابن عقيل وقال فيه:" النداء نحو (يا زيدُ)"[3]، وبهذا التعريف لم يقدِّم (النداء) بشكل أفضل مما قدَّمه ابن الناظم وإذا كان ابن الناظم في مثاله قدَّم حالتين من حالات النداء فابن عقيل لم يقدِّم إلا حالة واحدة ذكر بها أداة من أدوات النداء، وحالة واحدة مما يكون عليه المنادى. وبذلك يكون تعريف ابن عقيل قاصراً أيضًا.

أما الأشموني فلم يتّبع ابن الناظم وابن عقيل في طريقة تعريفهم، وقال في النداء:" وهو: الدعاء (بيا) أو إحدى أخواتها"[4]. وبهذا التعريف استخدم الشارح (الدعاء) استخدام الجنس، ثم قيَّد التعريف بالقيد (بيا أو إحدى أخواتها). وما أراده من هذا القيد أدوات النداء، وبذلك يكون النداء في

---

(1) سورة البقرة: الآية ١٧٥.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٢٥.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ٢٤.

(4) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص٤٠.

الصيغ التي تتصدرها أدوات النداء، وهذا لا يعني أن الصيغ التي تحذف منها أدوات النداء غير داخلة في هذا التعريف، فالأدوات المحذوفة بقوة الملفوظة، ولو أدخل الشارح القيد (لفظاً أو تقديراً) لكان أليق.

سادساً_ الاختصاص:

وقال فيه ابن الناظم:" خبر، يستعمل بلفظ النداء، كقولهم: (اللهم اغفر لنا أيتها العصابة)، و(نحن نفعل كذا أيّها القوم)، و(أنا أفعل كذا أيها الرجل)"[1].

لم يقصد ابن الناظم بـ (خبر) أن يكون الاختصاص على تقدير خبر مبتدأ، ولو كان التقدير على هذا النحو أدخل المصطلح في دائرة الإسناد، وتنتفي بذلك الدلالة والوظيفة النحوية للاختصاص، ولكنَّ الاختصاص تحول أسلوبي من الإخبار إلى معانٍ محددة لا يفارقها، وهي: الفخر والتعظيم والمدح والذم [2]. ولعلَّ الشارح أراد من المفردة (خبر) المتصدرة التعريف أن الاختصاص خبر قبل خروجه لمعانٍ محددة. وبذلك يختلف مع مذهب الأخفش الذي عدَّ الاختصاص من (النداء) يقول الأشموني:" وذهب الأخفش إلى أنه منادى ولا ينكر أن ينادى الإنسان نفسه. ألا ترى إلى قول عمر رضي الله عنه: (كل الناس أفْقهُ منك يا عمر)"[3].

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٦٠٥.

(2) انظر، بشائر عبد الله محمود علاونة: الخلافات النحوية واختيارات أبي حيان (رسالة ماجستير غير منشورة: جامعة اليرموك). ١٩٩٨، ص١٥٠.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٣٥٠.

وأدخل الشارح قيد خاصة الشكل (يستعمل بلفظ النداء)، فـ (الاختصاص) يضارع (النداء) في لفظه إلا أنَّه يختلف عنه في أنَّه لا تدخل عليه أدوات النداء، ولا يمكن للاختصاص أن يتصدر الجملة، ويجب أن يسبقه شيء على عكس النداء، وتدخل عليه (أل) [1].

وأدخل الشارح المثال الذي وضَّح به القيد السابق له، ولم يكن الغرض منه توضيح المصطلح؛ لأن الاختصاص لا ينحصر بحالة مضارعته للنداء فقط، ويأتي معرفاً بأل نحو: (نحن العرب أسخى النّاس)، ويأتي مضافاً نحو قول الرسول الكريم: (نحن معاشر الأنبياء لا نورث)[2]. وبذلك يكون تعريف ابن النظام غير جامع لمفردات التعريف.

أما ابن هشام وابن عقيل فلم يعرِّفا (الاختصاص)، وعرَّفه الأشموني، وقال فيه: " قصر الحكم على بعض أفراد المذكور"[3]. وطريقة تقديم التعريف اختلفت عن الطريقة التي قدَّم ابن الناظم بها تعريفه للاختصاص، فإذا كان ابن الناظم صدَّر تعريفه بالجنس وأتبعه بالقيد والمثال فلم يقدِّم الأشموني المثال، واستغنى عن الجنس (خبر)، وأدخل بدلاً منه (قصر حكم) ثم أتبعه بالقيد (على بعض أفراد المذكور) ويقصد بـ (المذكور) الضمير الذي ينتمي المخصوص إلى أفراده، وهذا الضمير يجب أن يتقدم على المخصوص.

وتعريف الأشموني على هذا النحو لم يمنع نحو (لا عالم إلا زيد) من الدخول فيه، والحكم في هذا المثال مقصور وثابت على زيد، وزيد من أفراد المذكور أولاً، فكان يحسن بالشارح أن يحترز من نحو هذا المثال وغيره من الدخول في التعريف، ويكون ذلك بإدخال خصائص المصطلح

---

(1) انظر، حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٣، ص١٨٥.

(2) أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري: صحيح البخاري. دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢، ج٣، ص١٧٨.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٣١٩.

المميزة له من غيره، ويجعلها قيوداً له مثل تأخر المخصوص عن ضميره، وخاصة المفعولية التي لا يفارقها، والعامل واجب الحذف[1].

والصبان مصيبٌ عندما عدَّ تعريف الأشموني هذا تعريفاً لغوياً حيث قال:" وهذا معناه لغة وأما اصطلاحاً فهو تخصيص حكم علق بضمير بما تأخر عنه من اسم ظاهر معرفة معمول لأخص واجب الحذف"[2].

ولم يكتف الصبان بإخراج تعريف الأشموني من دائرة الاصطلاح، وقدم تعريفاً آخر للاختصاص وكان شاملاً لمفرداته، ومانعاً غيرها من الدخول فيه، والقيود التي أدخلها التعريف بيَّنت عناصر الاختصاص كلها من حكم يعلق بضمير، والاسم الظاهر المخصوص ولا يكون إلا معمولاً، والعامل واجب الحذف، وبيَّنت هذه القيود أن المعمول يجب أن يكون معرفةً متأخراً عن ضمير يشمله.

سابعاً ـ التحذير:

عرَّف ابن الناظم (التحذير) وقال فيه:" تنبيه المخاطب على مكروه، يجب أن يحترز منه"[3]. (والتنبيه) هنا جنس شمل (التحذير) و(الإغراء)، ثم قيّد الجنس بالقيد (المخاطب)، وهذا القيد لم يخرج الإغراء؛ لأنه يكون للمخاطب أيضاً، ولكنه أخرج من التعريف تحذير المتكلم نفسه نحو: (إيَّاي، وأن يحذف أحدكم الأرنب)، وأخرج تحذير الغائب نحو: (إذا بلغ الرجل الستين فإيّاه، وإيّا

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج ٣، ص ١٨٥.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٦٠٧.

الشواب) [1]، وحقيقة التنبيه تكون في أمر يجهله المُحذَّر وبذلك يشذ تحذير المتكلم لنفسه، والتنبيه يشترط حضور المُحذَّر ليتم، وبذلك يشذ تحذير الغائب؛ لأنه ليس حاضراً. والشاذ لا يكون من حقيقة الشيء، ولا يدخل في تعريفه[2].

أما القيد (على مكروه) فأخرج به (الإغراء)؛ لأن (الأغراء) يكون على عكس ذلك[3]، ثم ذكر القيد (يجب أن يحترز منه) وهذا القيد يعلل سبب التنبيه.

ولعل الشارح استخدم الجنس والقيود التي تبعته لبيان وظيفة (التحذير)، ويظهر ذلك إذا سأل أحدهم: (لماذا وجد التحذير؟) فيكون الجواب: (لتنبيه المخاطب....). واستغنى الشارح عن المثال، ولو أنه مثل على حالات التحذير الثلاثة، لأسهم في زيادة وضوح المصطلح، ولكن بذلك يكون التعريف مسهبًا.

أما ابن هشام فقدم تعريفاً يكاد يطابق تعريف ابن الناظم، وقال فيه:" وهو: تنبيه المخاطب على أمر مكروه ليجتنبه"[4]. وبهذا التعريف استخدم جنس التعريف السابق وقيوده، واستغنى عن المثال كما استغنى عنه ابن الناظم، أما قيد ابن الناظم (يجب أن يحترز منه) فاستبدل به ابن هشام القيد (ليتجنبه)، وهذان القيدان يؤديان الوظيفة نفسها.

ونص ابن هشام على أن التحذير لا يكون للمتكلم ولا للغائب حيث قال:" ولا تكون (إيّا) في هذا الباب لمتكلم ... ولا تكون لغائب"[5].

---

(1) انظر، المرجع السابق، ص ٦٠٨.

(2) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ص٢٧٠.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٧٧.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) نفسه، نفس الصفحة.

ولم يختلف تعريف ابن عقيل عن تعريفي ابن الناظم وابن هشام كثيراً عندما قال في التحذير:" تنبيه المخاطب على أمر يجب الاحتراز منه"[1]، وأسقط الشارح هنا (مكروه) على حين لم يفعل ابن الناظم وابن هشام ذلك، والمفردة (مكروه) هذه مُتَضمَنة في تعريف (ابن عقيل)، إذ لا يجتنب المرء إلا ما يضره.

وقال الأشموني في التحذير:" تنبيه المخاطب على أمر مكروه؛ ليجتنبه"[2]. ولم يختلف مضمون هذا التعريف عن التعريفات السابقة، ولم يختلف بنصه عن نص تعريف ابن هشام فقد تطابق معه تماماً. وقال الصبان في هذا التعريف:" بقى أنَّ تعريف التحذير يشمل نحو لا تؤذ أخاك ولا تعصى الله"[3]. فإيذاء الأخ والمعصية إثم، والإثم مكروه يجب أن يحترز منه المرء، وكان الصبان يريد أنْ يبين أنَّ تعريف الأشموني غير مانع وبذلك تكون التعريفات الأخرى غير مانعة، فهي شاملة لنحو المثالين اللذين قدمهما الصبان، وهما ليسا من (التحذير)، ولعلَّ استخدام الشارحيْن وظيفة (التحذير) فقط في تعريفاتهم جعلت التعريفات غير مانعة، أضف إلى ذلك أنهم رغبوا عن المثال في تعريفاتهم ولم يستفيدوا منه، فالمثال أحياناً يسهم في وضوح التعريف وأحياناً يخرج ما ليس من حقه الدخول.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص ٢٧٤.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ٣٥٢.

(3) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٣، ص١٥٨.

ثامناً الإغراء:

قال ابن الناظم في تعريف (الإغراء):" أمر المخاطب بلزوم أمر يحمد به، كقول الشاعر:

أخـــاك أخـــاك إنّ مَـــنْ لا أخـــا لـــه كساعٍ إلى الهيجا بغير سلاح"[1]

وصدر ابن الناظم هذا التعريف بالمفردة (أمر)، وربما أراد الشارح من هـذه المفـردة أن يصف (الإغراء) بأنه يكون بمعنى فعل الأمر أو ما يسد مسده من الظروف والمجرورات الظاهرة أو المقدرة. وإن كان هذا مراد الشارح فيدخل في (الإغراء) نحو: (لتفعل) ونحو (لا تفعل)؛ لأنهـا في معنى الأمر، وليسا من (الإغراء) [2].

وإن كان مراد الشارح من (أمر) أن يكون على غرار (تنبيه) في التحذير، فلا يحسن به أن يستخدم الأمر جنسًا للتعريف؛ لأن (الأمر) يحتمل معانٍ كثيرة كالزجر والطلب والأمر على حقيقته. وما كان يحسن بالشارح أن يصدَّر تعريفه بهذه المفردة ، ولو أنه أدخل (حثٌ) أو (تنبيـه) لكـان أفضل بما أن أنه صدَّر مقابله (التحذير) بـ (تنبيه).

وقيَّد الشارح (الأمر) بالقيد (المخاطب)، فأخرج بذلك (المـتكلم) و(الغائـب) مـن بـاب (الإغراء) كما خرجا من باب (التحذير)، ثم أتبع هذا القيد بـ (بلزوم أمر يحمده) وتضمن هذا القيد قيداً آخراً، هو (ليفعله)، فلا يكون (الأمر والطلب والتنبيه والحث) إلا لشيء يلزم المرء. ثم أدخـل الشارح مثالاً شعرياً يشير إلى حالة واحدة من حالات (الإغراء) الثلاث، وهي التكرار، ولم يمثـل على حالة الإفراد، ولا على حالة العطف.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٦٠٩.

(2) انظر، حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٣، ص١٥٩.

وقال ابن هشام في تعريف (الإغراء):" وهو تنبيه المخاطب على أمر محمود ليفعله"[1]، وبهذا التعريف رَغِب ابن هشام عن المفردة(أمر) التي تصدرت تعريف ابن الناظم، واستخدم المفردة (تنبيه) بدلاً منها.

وقيّد ابن هشام المفردة (تنبيه) بالقيد (المخاطب). فأخرج (المتكلم) و(الغائب) من التعريف، وبهذا القيد لا يختلف عن تعريف ابن الناظم. أضف إلى ذلك أن تصدير التعريف بـ (تنبيه المخاطب) لا يخرج (التحذير) من التعريف؛ لأنه –أي التحذير– تصدر بما تصدر به (الإغراء) عند ابن هشام ولا يرد ذلك على الشارح؛ لأن الأسلوبين متشابهان كثيراً من حيث الشكل، ويختلفان عن بعضهما بالوظيفة والموقف الذي يقال فيه.

وأدخل الشارح القيد (على أمر محمود)، وهذا القيد أيضاً ذكره ابن الناظم، وبه يميز (الإغراء) من (التحذير)؛ لأن الأخير يكون لأمرٍ مكروه، وأتبع هذا القيد بـ (ليفعله)، وهذا القيد متعلق بالقيد السابق له، إذ وضّح سبب التنبيه على الأمر المحمود، ورغب ابن الناظم عن هذا القيد؛ لأن القيد السابق له يتضمنه، وربما كان يحسن بابن هشام أن يدخل القيد (بشكل مخصوص متعارف عليه) لكان أفضل؛ ليبيّن أن لـ(التحذير) أسلوباً أو أكثر لا يتعداها.

ويختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم بالمثال، فقد رغب عنه ولم يدخله تعريفه في حين أدخله ابن الناظم، وأشار به إلى حالة من حالات (الإغراء).

وقال ابن عقيل في تعريف (الإغراء):" الإغراء هو: أمر المخاطب بلزوم ما يحمد به"[2]. ويكاد هذا التعريف يطابق تعريف ابن الناظم، إلا أنه لم يدخل المثال ورغب عنه.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٤، ص٧٩.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص٢٧٦.

وقال الأشموني في تعريف (الإغراء):" تنبيه المخاطب على أمر محمود، ليفعله"[1]. وهـذا التعريف وصلٌ إلى حد المطابقة التامة لتعريف ابن هشام ولم يختلف عنه بشيء.

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص٣٥٢.

الفصل الرابع

المرفوعات

- المبتدأ.
- الخبر.
- الفاعل.

لم تتعدَ التعريفات التي درسها فصل المرفوعات هذا ثلاثة تعريفات، هي: تعريفات المبتدأ، وتعريفات الخبر، وتعريفات الفاعل، ولم يقدم الشرّاح تعريفات لنائب الفاعل؛ لذلك لم يعالج هذا الفصل إلا التعريفات المشار إليها سابقًا، وهي مرتبة طبقًا لترتيبها في كتبهم.

أولاً ــ المبتدأ:

قال ابن الناظم في تعريف (المبتدأ):" المبتدأ: هو الاسم المجرد عن العوامل اللفظية، غير المزيدة، مخبراً عنه، أو وصفاً رافعاً لمكتفى به"[1]. وبهذا التعريف أدخل الجنس القريب (اسم)، وبذلك لا يدخل (الفعل) و(الحرف) في التعريف، وشمل هذا الجنس الأسماء كلها الصريح منها والمؤول، والمبنية والمعربة والمعرفة والنكرة.

وقيَّد الشارح الجنس بالقيد (المجرد عن العوامل اللفظية) فخرجت الأسماء التي تعمل فيها النواسخ وحروف الجر والأفعال، وأراد الشارح من هذا القيد أن يشير بشكلٍ غير مباشر إلى أن العامل في المبتدأ معنوي، ويتضمن القيد نفسه الحكم الإعرابي للمبتدأ وهو الرفع؛ لأن الاسم الذي لا يدخل عليه عامل لفظي يعمل فيه مرفوع بالضرورة[2].

وأراد الشارح من القيد (غير المزيدة) أن يدخل ما أخرجه القيد السابق من الأسماء التي تدخل عليها العوامل اللفظية وتعمل فيها لفظاً لا محلاً، نحو: (بحسبك درهمٌ) [3]، فالباء هنا زائدة، عملت في لفظ الاسم فقط، ولم تعمل في محله الإعرابي.

وأراد من القيد (مخبراً عنه) أن يخرج الأسماء المجردة عن العوامل اللفظية، التي لم يخبر عنها، وهي بذلك غير مسند إليها، كأن تقول: (زيد) وتصمت، وبذلك لم تذكر معنى يحسن السكوت

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص١٠٥.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص١٤٨.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

عليه، وهو بذلك" لا يستحق الإعراب؛ لأن الإعراب إنما أُتي به للفرق بين المعاني وإذا أخبرت عن الاسم بمعنى من المعاني المفيدة احتيج إلى الإعراب ليدل على ذلك المعنى فأما إذا ذكرته وحده ولم تخبر عنه بمنزلة صوت تصوته غير معرب"[1].

وبالقيد (مخبراً عنه) استغنى عن ذكر القيد (مسنداً إليه)؛ لأن الإخبار عن الاسم يتضمن الإسناد إليه، وبهذا القيد خرج الفعل من التعريف مرة أخرى؛ لأن الفعل لا يخبر عنه[2].

أمّا (أو) التي أدخلها التعريف فهي للتقسيم لا للتخيير، وبذلك لا ضير من استخدامها في التعريف، وبهذا يكون الشارح حصر أنواع المبتدأ، الأول: المبتدأ المخبر عنه، وقد مرّ ذكره والثاني: الوصف وأخرج به الأسماء كلها عدا المشتقات ثم قيد الوصف بالقيد (رافعاً لمكتفى به) فلا يكون الوصف من باب الابتداء إلا إذا كان هذا الوصف قد أخذ اسماً مرفوعاً يغني عن الخبر، ويخرج بالقيد الأخير نحو: (أقائمان الزيدان)، فـ (قائمان) رافع لمضمر عائد على (الزيدان)، ولو كان رافعاً لـ (الزيدان)، لما جاز تثنية (قائمان). والوصف في هذا المثال وضميره المتصل به خبر مقدم للمبتدأ (الزيدان)، ولا يتأخر الوصف عن معموله ولا يتصل به، قال (السيوطي) في ذلك:" وشرطه أن يكون سابقاً، فليس منه نحو: أخواك خارجٌ أبوهما لعدم سبقه، وشرط مرفوعه: أن يكون منفصلاً سواء أكان ظاهرًا أم ضميرًا نحو: أقائم أنتما" [3].

---

(1) موفق الدين أبو البقاء ابن يعيش: شرح المفصل. عالم الكتب، بيروت، ـ١٩، ج١، ص٨٤.

(2) همع الهوامع: مرجع سابق، ج٢، ص٥.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

أما المفردة (هيهات) ومثلها في نحو قول الشاعر:

"فهيهات هيهات العقيـقُ ومَـنْ بـــه وهيهات خلٌّ بالعقيق نواصله"[1]

فلا تدخل في تعريف المبتدأ، رغم أنها اسم تجرد عن العوامل اللفظية، أضف إلى ذلك أنـــه رافـــع لمكتفى به، ولم تدخل في تعريف المبتدأ من وجهين، أما الأول فهو أن هذا الاسم ليس مخبراً عنه، وأما الثاني فهو أنه ليس وصفاً[2].

وقال ابن هشام في (المبتدأ):" المبتدأ: اسم أو بمنزلته، مجرد عـــن العوامـــل اللفظيـــة أو بمنزلته مخبر عنه، أو وصف رافع لمكتفى به"[3]. وتعريف ابن هشام هذا لم يختلف عن تعريف ابن الناظم من حيث المضمون، أما من حيث الشكل فثمة اختلافات بسيطة نحو القيد (أو بمنزلته) الذي قيّد به الجنس (اسم)، ويقصد بهذا القيد المصدر المؤول نحو قوله تعالى: ﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُـــمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾[4] .

واختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم بالقيد (أو بمنزلته) الذي قيـــد بـــه القيـــد (مجرد من العوامل اللفظية)، ومراده منه ما هو بمنزلة المجرد أي العوامل الزائدة نحو: بحـــسبك درهم. ويكون القيد (أو بمنزلته) الثاني مضارعًا لقيد ابن الناظم، (غير المزيدة) وهذان الاختلافـــان جعلا التعريف غنيًا بحروف العطف والضمائر، ويجب أن يكون التعريـــف بعيـــداً عـــن العطـــف والضمائر لما تسببه من إرباك في كثير من المواقف.

---

(1) حمدو طماس: ديوان جرير. دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٣، ص٤٧٩.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٧٧.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص١٣١.

(4) سورة البقرة: أية١٨٤.

أما ابن عقيل فقد عرَّف (المبتدأ) بطريقة تختلف عن ابن الناظم وابن هشام، حيث قال:" المبتدأ على قسمين: مبتدأ له خبر، ومبتدأ له فاعل سد مسدَّ الخبر"[1]. وبهذا التعريف يكون ابن عقيل حصر النوع، ولكن التعريف بذلك لا يكشف عن ماهية المصطلح، ولذلك عرَّف قسميه بالمثال، والماهية، حيث قال:" ومثال الأول زيدٌ عاذرٌ من اعتذار والمراد به ما لم يكن المبتدأ فيه وصفاً مشتملاً على ما يذكر في القسم الثاني [2].

وتعريف القسم الأول من أنواع المبتدأ عند ابن عقيل لم يرتق إلى ما قدَّمه ابن الناظم وابن هشام فبنى تعريفه على المثال الذي لا يبين إلا حالة واحدة من حالات المبتدأ، وهي حالة العلمية. ولم يدخل الشارح الجنس المناسب فـ (ما) تفيد العموم ولا تخصص التعريف. وكلما كانت مفردات التعريف واضحة زاد وضوح المصطلح، ولكن الشارح بـ (ما) التي تكررت عنده وسَّع من دائرة التعريف، وبذلك زاد من غموضه.

والقيد (ما لم يكن المبتدأ فيه وصفاً) ذكره ليخرج الوصف، ولكن هذا القيد لم يمنع (اسم الفعل) من الدخول في التعريف. فاسم الفاعل ليس وصفاً.

أما (مشتملاً على ما يُذكر في القسم الثاني) فيقصد به الوصف، الذي يشترط به أن يحقق شروطاً ليكون بها القسم الثاني من أقسام (المبتدأ) وبهذا القيد استخدم صيغة المبني للمجهول، وهذه الصيغة من حقيقتها الإخفاء على عكس وظيفة التعريف الذي يجب أن يتسم بأعلى درجات الوضوح والدقة.

وكان يحسن بالشارح أن يستخدم الجنس القريب المناسب، فالجنس يشير إلى دائرة تحصر المصطلح ويقيده، وكان يحسن أن يدخل القيود التي تعكس حقيقة المصطلح، فالتجرد عن العوامل

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٧٧.

(2) نفسه، نفس الصفحة.

اللفظية غير الزائدة والإسناد إليه والإخبار عنه، تتضمن معانٍ غير معانيها المباشرة. مثل: الحكم الإعرابي للمبتدأ وهو الرفع.

وقال ابن عقيل في تعريف القسم الثاني:" وهو: كلُّ وصفٍ اعتمد على استفهام، أو نفي نحو: أقائمٌ الزيدان، وما قائمٌ الزيدان"[1]. وكان يحسن بالشارح أن يسقط المفردة (كلٌّ) من التعريف لأنها تزيد من غموض التعريف[2] لأنها توسع من دائرته.

أما الأشموني فقال في تعريف (المبتدأ):" المبتدأ: هو الاسم العاري عن العوامل اللفظية، غير الزائدة، مخبراً عنه، أو وصفاً رافعاً لمستغنى به"[3]. وبهذا التعريف اتبع الأشموني طريقة ابن الناظم وابن هشام، فعرَّف (المبتدأ) بشقيه بتعريف واحد. واتبعهما في الجنس والقيود، فذكر الجنس القريب (اسم) وبذلك أخرج (الفعل)، و(الحرف)، ولكنَّه لم يقيِّد الجنس بالقيد (أو بمنزلته) وبذلك يبتعد تعريفه عن تعريف ابن هشام قليلاً من حيث عدد القيود ويقترب من تعريف ابن الناظم أكثر.

وأدخل الشارح القيد (العاري عن العوامل اللفظية)، وهذا القيد بمعنى قيد ابن الناظم، وقيد ابن هشام أخرج به ما خرج عندهما. وقيد الأشموني (غير الزائدة) تطابق مع قيد ابن الناظم وأخرج به نحو: (بحسبك درهمٌ) وهذا القيد بمعنى قيد ابن هشام: (أو بمنزلته).

أما (أو وصفاً رافعاً لمستغنى به) فقصد به الشق الثاني من المبتدأ ولم يقيِّد الجنس الثاني (وصفاً) بقيد ابن عقيل (اعتمد على استفهام أو نفي) وبذلك يختلف معه في هذه النقطة ويتفق مع الآخرين، وقيدَّ الجنس بـ (رافعاً)، فالمبتدأ هنا يجب أن يأخذ معمولاً مرفوعاً، ولكنَّ الشارح هنا لم

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٧٨.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص٧١.

(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص٢٥١.

يشر إلى شرط عدم مطابقة الوصف للمعمول، ولضرورة تأخر المعمول، وانفصاله عن الوصف العامل فيه، على عكس ابن عقيل الذي بين ذلك من خلال المثال.

وأشار بالقيد (مستغنى به) إلى أن النوع الثاني من المبتدأ لا يأخذ خبراً؛ لأنه بمعنى الفعل، والفعل لا يخبر عنه، والمعمول المرفوع أغنى عن (الخبر).

ولا يرد على تعريفات الشرّاح الأربعة الاسم المرتفع بعامل تقديري[1]، نحو قوله تعالى: ﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾[2]، فالعامل في (السماء) مقدر يفسره الفعل الملفوظ، والعامل المقدر بحكم الملفوظ. وقد أكدَّ الجرجاني أن العوامل صنفان ولم يذكر التقديري حيث قال:" اعلم أن العوامل على ضربين: عامل لفظي، وعامل معنوي"[3]، وأكد ذلك ابن الأنباري عندما عرّف المبتدأ حيث قال:" اسم عريته من العوامل اللفظية لفظاً، وتقديراً"[4].

أما القيد (غير الزائدة) فلم يستحسنه الرضي حيث قال:" الأولى أن نطلق ولا نخص عاملاً دون عامل؛ صوناً للحد عن اللفظ المجمل، ونجيب عن قولهم: بحسبك زيدٌ، وما في الدار من أحدٍ، بزيادة الباء ومن فكأنهما معدومان"[5].

ولمَّا كانت وظيفة التعريف تمييزية تنبيهية، كان يحسن بالشارحين أن يستخدموا القيود المناسبة التي تبين حقيقة المبتدأ، والحالات التي يأتي عليها، والقيد (غير زائدة) أفاد التعريف فنبه

---

(1) كمال الدين أبو البركات عبد الرحمن الأنباري: أسرار العربية. تح: بركات يوسف هبود، دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٩، ص٦٦.

(2) سورة الانشقاق: الآية١.

(3) عبد القاهر بن عبد الرحمن الجرجاني: كتاب المقتصد في شرح الإيضاح. تح: كاظم بحر مرجان، دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٢، ج١، ص٢٢٤.

(4) أسرار العربية: مرجع سابق، ص٦٦.

(5) شرح كافية ابن الحاجب: مرجع سابق، ج١، ص٢٢٤.

المرء إلى نوعٍ من أنواع العوامل اللفظية، وإلى حالة من حالات (المبتدأ) فكان ذكره هاماً في التعريف.

واختلف ابن عقيل مع الشرّاح الآخرين في تقييد (المبتدأ الوصف) بضرورة اعتماده على نفي أو استفهام، ولم يذكر الآخرون هذا القيد؛ لأن الوصف على مذهبهم لا يشترط به أن يعتمد على ما ذكره ابن عقيل، وفي هذه الحالة يكون جائزاً على قبح، وعلى ذلك الخليل وسيبويه حيث قال:" وزعم الخليل رحمه الله أنه يستقبح أن يقول: قائمٌ زيدٌ"[1].

واختلف تعريف ابن عقيل عن تعريفات الآخرين، فلم يذكر القيد (رافعاً لمكتفى به) أو ما هو بمعناه، فلم يشر بذلك إلى أن الوصف لا ينتظر الخبر، وإنما يسد مسده معموله المرفوع، على حين بين الآخرون ذلك.

ثانياً- الخبر:

قال ابن الناظم في تعريف الخبر:" خبر المبتدأ: ما به تحصل الفائدة مع المبتدأ، (كَبرٌ) و (شاهدٍ) من قولك: الله بَرٌّ، والأيادي شاهدة"[2]. وفي هذا التعريف ابتدأ ابن الناظم بالمفردة (ما) بدلاً من الجنس (اسم)، واستغنى الشارح عن الجنس (اسم) ليشمل التعريف الخبر الجملة، ولم يكن يلزمه ذلك لأن الأصل أن يكون الخبر في كل حالته مفرداً. والخبر الجملة بتقدير اسم مفرد.

أما القيد (به تحصل الفائدة)، فلا يخرج نحو: (قائمٌ زيدٌ) من التعريف رغم أن (زيد) ليسَ خبراً وتمت به الفائدة، ولو كان الجنس كما ينبغي أن يكون لخرج (الفعل)، و(الحرف) مسبقاً، ولكان القيد السابق مخرجاً لنحو: (زيد قام وعمرو)؛ لأن (قام وعمرو) غير متمم للفائدة[3].

---

(1) الكتاب: مرجع سابق، ج٢، ص١٢٧.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص١٠٨.

(3) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٨٩.

أما قوله (مع مبتدأ) فبه يخرج الفعل، ولا يخرج الفاعل في نحو: (أقائم زيدٌ)؛ لأنه – أي الفاعل– الجزء المتمم للفائدة[1]، ومع مبتدأ أيضاً، لكنه ليس خبراً، وكان يحسن بالشارح أن يحترز من ذلك بقيد آخر، مع أنه ذكر المثال الذي يشير إلى الخبر المفرد فقط، ولم يشر إلى الخبر الجملة، وكان بإمكان الشارح أن يخرج فائدة المبتدأ الوصف بقيد ومثال كأن يقول: بخلاف فائدة الوصف في نحو أقائمٌ زيدٌ.

وعرَّف ابن هشام الخبر وقال فيه:" والخبر الجزء الذي حصلت به الفائدة مع مبتدأ غير الوصف المذكور"[2]. وبهذا التعريف لم يختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم في مضمونه، واختلف في الطريقة بعض الشيء، فلم يدخل (ما) في تعريفه، وأدخل بدلاً منها (الجزء) لتكون جنساً للتعريف، ثم أتبعه بالقيد (الذي تحصل به في الفائدة) وذكر ابن الناظم هذا القيد.

أما القيد (مع مبتدأ) فبه أخرج الفعل، وأدخل الشارح قيدًا لم يدخله ابن الناظم هو (غير الوصف المذكور)، وبهذا القيد استطاع ابن هشام أن يخرج مرفوع الوصف المكتفى به من تعريف الخبر، على حين لم يخرجه ابن الناظم، ولم يكن هذا القيد هو الاختلاف الوحيد بين تعريفي الشارحين فقد اختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم في المثال، حيث استخدمه ابن الناظم، وأسقطه ابن هشام.

أما ابن عقيل فقد قدم تعريفين للخبر أولاهما: "عرَّف المصنف الخبر بأنه الجزء المكمل للفائدة"[3]. وعقب ابن عقيل عليه بقوله:" ويرد عليه الفاعل، نحو: قام زيدٌ"[4]. ويرد عليه مرفوع

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٨٩.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص١٣٧.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٨٩.

(4) المرجع السابق: نفس الصفحة.

الوصف نحو: (أقائمٌ زيدٌ؟). وتعريف الناظم هذا لا يختلف عن تعريف ابن هشام من حيث الجنس والقيد (المكمل للفائدة)، فقد تضمنهما تعريف ابن هشام.

وثانيهما:" وقيل في تعريفه: إنه المنتظم منه مع المبتدأ جملة"[1]. ويظهر من التركيب (قيل في تعريفه) أن هذا التعريف منقولٌ عن غيره، وعقبَّ ابن عقيل على هذا التعريف بقوله: "ولا يرد الفاعل على هذا التعريف، لأنه لا ينتظم منه مع المبتدأ جملة، بل ينتظم منه مع الفعل جملة، وخلاصة هذا أنه عرَّف الخبر بما يوجد فيه وفي غيره، والتعريف ينبغي أن يكون مختصاً بالمعرَّف دون غيره"[2]. ولكنَّ هذا التعريف ليس مانعًا، إذ لا يخرج مرفوع الوصف نحو: (أقائمٌ زيدٌ؟) من التعريف، وهذا المرفوع ينتظم مع المبتدأ جملة مفيدة، وليس خبرًا.

واعتراض ابن عقيل هذا يشمل تعريفي ابن الناظم وابن هشام، فقد أدخلا في تعريفيهما القيد (مع مبتدأ)، وبذلك يكونان قد عرَّفا الخبر بما فيه وبما في غيره.

واتفق زين الدين الشافعي مع ابن عقيل في القضية ذاتها حيث قال:" أورد أنه يلزم الدور إذا الخبر حينئذٍ يتوقف على المبتدأ والمبتدأ يتوقف على الخبر"[3]. ولم يكتف زين الدين الشافعي بالاعتراض السابق واعترض على القيد (ما تحصل به الفائدة مع مبتدأ)، وقال:" بقي أن التعريف منتقض بنحو: ذاهبة من زيد جاريته ذاهبة إذ لا تحصل به الفائدة وحده مع مبتدئه لاشتماله على ضمير الغائب"[4].

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٨٩.

(2) المرجع السابق: نفس الصفحة.

(3) زين الدين الحمصي الشافعي: حاشية على شرح الفاكهي لقطر الندى. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، دمشق، ١٩٧١، ج١، ص٢٣٣.

(4) المرجع السابق، ج١، ص٢٣٣.

وربما يكون المثال الذي قدمه الشافعي مصنوع، ولمّا كان علم النحو يدرس اللغة التي نطق بها العرب يخرج نحو هذا المثال من علم النحو؛ لأن العرب لم تنطق بمثله، ولـو نطقـت لأورد المعترض شاهداً من كلامهم يؤيد به اعتراضه هذا، ولا يرد بذلك الاعتـراض الأخيـر لا علـى الفاكهي، ولا على من أدخل هذا القيد في تعريف الخبر.

أما الأشموني فقد قال في تعريف الخبر:" والخبر الجزء المتمم للفائـدة مـع مبتـدأ غيـر الوصف المذكور"[1]. وتعريف الأشموني هذا لا يختلف عن تعريف ابن هشام بـشيء، فقـد ذكـر الجنس (جزء) وذكره ابن هشام، وقيّد التعريف بالقيود التي ذكرها ابن هشام. وبذلك لا يسلم هـذا التعريف من اعتراض ابن عقيل عليه، ولا من اعتراض زين الدين الشافعي.

وبمقارنة تعريفات الشرّاح للمبتدأ مع تعريفاتهم أنفسهم للخبر، يظهر بعـض الاخـتلاف. فالحكم الإعرابي للمبتدأ تضمنته تعريفاتهم، إذ إن الاسم المجرد عن العوامل لا يكون إلا مرفوعـاً. أما تعريفات الشرّاح للخبر فلم تتضمن الحكم الإعرابي للخبر رغم أنه مرفوعٌ كالمبتدأ ولـم يـشر الشرّاح إلى العامل في الخبر ليكون قيدًا له، رغم أنهم استخدموا العامل قيدًا لتعريف المبتدأ.

والعامل في الخبر قضية اختلف فيها النحاة، وعدّ سيبويه العامل في الخبر لفظيًا هو المبتدأ، يقول في ذلك:" فأما الذي يبنى عليه شيء لا بدَّ من أن يكون المبني عليه يرتفع به كما ارتفع هـو بالابتداء، وذلك قولك: عبد الله منطلق، ارتفع (عبد الله) لأنه ذكر ليبنى عليه (المنطلـق)، وارتفـع (المنطلق)؛ لأن المبني على المبتدإ بمنزلته"[2]. وكان جمهور نحاة البصرة على مـذهب سـيبويه، ومنهم الشرّاح الأربعة؛ لذلك لم يظهر في تعريفاتهم للخبر (المجرد من العوامل اللفظية).

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص ٢٦٠.

(2) الكتاب: مرجع سابق، ج٢، ص٢٣٤.

ولم يسلم مذهب سيبويه من ثلاثة اعتراضات ذكرها الصبان بقوله:" واعترض القول برفع المبتدأ للخبر بأن المبتدأ عين الخبر في المعنى فيلزم رفع الشيء نفسه وبأن المبتدأ قد يرفع الفاعل نحو (القائم أبوه ضاحك) فيلزم رفع العامل الواحد معمولين بغير اتباع ولا نظير له، وبأنَّه قد يكون جامداً كزيد، والعامل إذا كان غير متصرف لا يجوز تقديم معموله عليه، والمبتدأ ولو جامداً يجوز تقديم خبره عليه"[1].

وردَّ الصبان الاعتراضات الثلاثة حيث قال:" وأجيب عن الأول بأن الخبر عين المبتدأ في الما صدق فقط أما في المفهوم مختلفان على أن اختلاف اللفظ يكفي"[2]. ومعنى كلام الصبان أنّ لكل من (المبتدأ) و(الخبر) مفهوماً مستقلاً، ومختلفاً عن الآخر، وإن جاز أن يكون المبتدأ خبرًا، والخبر مبتدأ.

وردَّ الاعتراض الثاني بقوله:" وعن الثاني بأن جهة طلبه للفاعل مخالفة لجهة طلبه للخبر"[3]. أي أن المبتدأ في نحو: (القائم أبوه ضاحك) طلب الفاعل لأنه وصف اقترب من الفعل فأخذ ما أخذه الفعل، وطلب الخبر لأنّ هذا الوصف وضع ليُخبر عنه، فاجتمع عاملان في اسم واحد.

أما الاعتراض الثالث فرده بقوله:" وعن الثالث بأنّ ما ذكر فيه إنما هو في العامل المحمول على الفعل، والمبتدأ ليس عمله في الخبر بالحمل على الفعل بل بالأصالة" [4]. وما أراده الصبان هنا أنَّ ما يقتضيه الفعل من وجوب تأخر معموله عنه، لا ينطبق على المبتدأ الذي لا يقتضي ذلك، فيتأخر عن معموله، ويتقدم عليه؛ لأنه يعمل في الخبر بالأصالة.

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ص١٩٤.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

(4) نفسه، نفس الصفحة.

وبما أن العامل في الخبر على مذهب الشرّاح الأربعة هو مذهب سيبويه اسقطوا (المجرد عن العوامل...)، ولكن ثمة ميزات من حقيقة الخبر لم يستغلها الشرّاح، ولو استغلوها لأصابوا تعريفاً مختصراً غير مخل، مثل ميزة (المسند)، و(الجملة الاسمية)، وغيرها، وأفاد السيوطي من هذه الميزات، وعرف (الخبر) بقوله: " هو المجرد إلى ماتقدمه لفظًا أو تقديرًا"[1]. ويمكن إعادة صياغة تعريف السيوطي على النحو التالي: (الخبر: الاسم المسند ظاهراً أو مقدراً). ولا يدخل فيه مرفوع الوصف؛ لأن هذا المرفوع مسندُ إليه، ولا يدخل فيه الفعل، لأن الجنس (اسم) أخرج (الفعل) و(الحرف). أما القيد (ظاهراً) فبه إشارة إلى نوع الخبر (المفرد) أما القيد (مقدراً) فبه إشارة لنوع الخبر غير (المفرد)، و(أو) ليست للتشكيك أو التخيير بل هي للتقسيم فلا ضير من استخدامها.

ثالثاً- الفاعل:

عرَّف ابن الناظم الفاعل فقال:" الفاعل: هو الاسم المسند إليه فِعْل، مقدم، على طريقة فَعَلَ أو يَفْعَل، أو اسم يشبهه"[2]. وبهذا التعريف أدخل الشارح الجنس القريب (اسم)، وبذلك ضيق من دائرة التعريف وأخرج منه الفعل والحرف، ثم أدخل القيد (المسند إليه فعل) ليخرج ما لم يكن مسنداً إليها كالمفاعيل وغيرها.

أما القيد (مقدم) فقصد به الفعل الذي يسبق الفاعل، وبذلك انتقل الشارح من الحديث عن الفاعل إلى الحديث عن فعله، وبدأ بذكر القيود التي تصف الفعل والفاعل في سياق الجملة، فيشترط أن لا يتقدم الفاعل على الفعل.

---

(1) جلال الدين السيوطي: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم. تح: محمد إبراهيم عبادة، مكتبة الآداب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٧، ص٩٥.

(2) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٢٨.

والشرط الثاني للفعل يمثله القيد (على طريقة فعل، أو يفعل)، أي: أن يكون الفعل مبنياً للمعلوم، وبهذا القيد يخرج النائب عن الفاعل.

أما القيد (أو اسم يشبهه) فأراد منه عطف (اسم) على (فِعْل)، وبذلك يكون مراده من (اسم) الاسم الذي يشبه الفعل في العمل والبناء من (فَعَل أو يَفْعل) فيدخل بذلك المسند إلى المشتقات ما عدا المسند إلى اسم المفعول[1]؛ لأنه لم يشبه فعلاً على طريقة يَفْعَل، وإنما يشبه الفعل على طريقة يُفعَل، ويدخل هذا القيد المسند إلى المصدر، واسم الفعل، واسم التفضيل[2]، لأنها أشبهت الفعل في البناء من (فَعَل أو يفعل)، وأشبهتها في العمل أيضاً.

وكان بإمكان الشارح أن يسقط (أو يَفْعَل) من التعريف؛ لأن (فَعَل) تتضمنها، وتتضمن (افْعَل)، ولو أنه أسقط (على طريقة فَعَل، أو يَفْعَل)، وأدخل بدلاً منها قيد الضد (على غير طريقة فُعِلَ أو يُفعَل) لكان أفضل، فالضد كله حاضرٌ ومُحْتَرزٌ منه، ويدخل بذلك الفعل المبني للمعلوم المتصرف والجامد دون تضمين ذلك.

وقال ابن هشام في تعريف الفاعل:" الفاعل اسم أو ما في تأويله أسند إليه فعل أو ما في تأويله، مقدم أصلي المحل والصيغة"[3]. ولم يختلف مضمون تعريف ابن هشام هذا عن مضمون تعريف ابن الناظم بشيء، ولكنه اختلف في طريقة طرح بعض القيود، فأدخل الجنس (اسم) الذي أدخله ابن عقيل، ثم عطف عليه (أو ما في تأويله)، ولم يدخله ابن الناظم.

والقيد (أسند إليه فعل) هو قيد ابن الناظم، وعطف عليه (أو ما في تأويله)، وهذا القيد الأخير يقصد به الاسم الذي يشبه الفعل في العمل والبناء، ثم قدَّم القيد (مقدم) وهو شرط لا بد منه،

---

(1) انظر، حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص١٢٢.

(2) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص١٤٦.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص٣٣٥.

وهذا القيد استخدمه ابن الناظم بلفظه، وزاد الشارح على ابن الناظم القيد (أصلي المحل) ليخرج به نحو (قائمٌ زيدٌ)، فأصل محل (قائمٌ) هنا التأخر على الخبرية، فلا يكون (زيدٌ) في مثل هذا السياق فاعلاً للوصف (قائمٌ) وإن تقدم عليه هذا الوصف فأصل محل (زيدٌ) التقدم. وبذلك يخرج من باب الفاعل؛ لأن أصل محله التأخر عن عامله[1]، أو الاسم الذي يشبه هذا الفعل.

وعطف الشارح على القيد السابق (والصيغة) وأراد من هذا القيد ما أراد ابن عقيل من القيد (على طريقة فَعَل أو يفْعَل). وكان يحسن بابن هشام أن يستغني عن تكرار القيد (أو ما في تأويله) فقد قيَّد به الجنس (اسم) مرة، والقيد (فعل) مرة أخرى. ولو أنه استخدم قيد ابن الناظم (أو اسم يشبهه) لكان أفضل.

واستخدم ابن هشام العطف أكثر مما استخدمه ابن الناظم، وتكرار العطف وإن كان غرضه لغير تشكيك يسهم في تكرار ضمائر الغيبة غير المحبذة في التعريف.

وقال ابن عقيل في تعريف الفاعل:" فأما الفاعل فهو: الاسم، المسند إليه فعلٌ، على طريقة فَعَلَ، أو شبهه، وحكمة الرفع" [2]. لم يختلف مضمون تعريف ابن عقيل عن مضمون تعريفي ابن الناظم وابن هشام، ولكنه من حيث الشكل اقترب من تعريف ابن الناظم أكثر، وثمة اختلاف في طريقة تقديم التعريف عن طريقة ابن الناظم وابن هشام، حيث أسقط القيد (مقدم) الذي قيدَّ ابن الناظم وابن هشام به الفعل، وأسقط (أو يفعل) الذي أدخله ابن الناظم في القيد (على طريقة فَعَل أو يَفْعل) احترازاً من الفعل المبني للمجهول. وزاد ابن عقيل قيداً لم يدخله ابن الناظم وابن هشام، وهو (وحكمه الرفع)، سواء أكان بعد فعل أم بعد شبهه، أما باقي القيود فلم تختلف عن قيود ابن الناظم بشيء.

---

(1) انظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص٣٣٥.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٤٢٠.

وتعريف ابن عقيل هذا أكثر اختصاراً من التعريفين الآخرين دون أن يكون مخلاً بالمفهوم، ويحمد له قلة تكرار العطف، وضمائر الغيبة في هذا التعريف.

ولم يختلف مضمون تعريف الأشموني أيضاً عن تعريفات الشرّاح الآخرين للفاعل حيث قال: "الفاعل في عرف النحاة: هو الاسم الذي أسند إليه فعل تام، أصلي الصيغة، أو مؤول به كمرفوعي الفعل، والصفة من قولك (أتى زيدٌ، منيراً وجهه، نعم الفتى)"[1]. وفي هذا التعريف استخدم الأشموني الجنس (اسم) وهو بذلك يتفق مع الشرّاح الآخرين، ولكنه لم يعطف عليه (أو ما في تأويله) خلافاً لابن هشام، وأسقط الشارح القيد (مقدم) من التعريف، وبذلك يتبع ابن عقيل ويختلف عن تعريفي الآخرين، ولكنَّ الأشموني قيّد الفعل بالقيد (تام) خلافاً للشرّاح الآخرين.

واحترز الأشموني من الفعل المبني للمجهول بالقيد (أصلي الصيغة) متبعاً ابن هشام في لفظ هذا القيد ومضمونة، ومختلفاً عن الآخرَيْن باللفظ فقط. أما القيد (أو مؤوله به) فيقترب به من قيد ابن هشام الذي أدخل به فاعل ما أشبه بالفعل المبني للمعلوم في العمل والبناء، وأخرج به مرفوع اسم المفعول.

وقدَّم الأشموني المثال في تعريفه في حين استغنى عنه الآخرون، ومثاله هذا لا يشمل ما يجب أن يشمله، حيث ذكر به مرفوع الفعل المبني للمعلوم المتصرف والجامد والوصف، وأبعد مرفوع اسم الفعل والمصدر واسم التفضيل وما كان على الشارح أن يدخل المثال في التعريف؛ لأنه على هذا النحو قاصرٌ عن الإشارة إلى مواضع الفاعل، ولو وسع المثال ليشمل مواضع الفاعل كلها لأصبح التعريف مسهباً، وربما يكون هذا سبب استغناء الآخرين عنه.

وجنس الفاعل (اسم) أدخله الشرّاح ليحترزوا من الفعل، والحرف فلا يكون الفاعل إلا اسماً، ولا يأتي الفاعل جملة، بل يأتي مضمون جملة أكد ذلك زين الدين الشافعي، حيث قال: "وأجاز ابن

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج ٢، ص ٨٨.

مالك أن يكون الفاعل مضمون الجملة فقال في قوله تعالى: ﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا﴾[1] أن فاعل تبين مضمون كيف فعلنا كأنه قيل تبين لكم كيفية فعلنا بهم، وفي ﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا﴾[2] أنه على تأويل أو يهد لهم كثرة إهلاكنا"[3].

واختلف ابن هشام عن الآخرين في وظيفة الجنس (اسم)، فلا يشمل هذا الجنس عنده إلا الصريح بدليل أنه عطف على الجنس (أو ما في تأويله)، وكان الجنس (اسم) عند الآخرِيْن يشمل الصريح وغيره. وكان يحسن بابن هشام أن يسقط القيد (أو ما في تأويله) من التعريف؛ لأن المصدر المؤول مقدر كالضمير المستتر، فيشمل بذلك الجنس (اسم) المستتر والمؤول، ولو حذف ابن هشام القيد ذاته لأصبح التعريف أكثر اختصاراً، ولاستغنى عن العطف وضمير الغيبة من التعريف.

أما القيد (المسند إليه) فعلٌ فهو أفضل من القيد:" المحدَّث به عن الفاعل"[4]. فهذا القيد الأخير لا يشمل فاعل الفعل الإنشائي: إذ الفعل ليس حديثاً عنه، ولا يشترط بالفاعل أن يحدث الفعل، أكد ذلك الجرجاني حيث قال:" اعلم أنّ الفاعل رفع: وصفته أن يسند الفعل إليه مقدماً عليه. ومثاله: جرى الفرس، وغنم الجيش، ويطيبُ الخبر، ويخرج عبد الله، وبهذا المعنى الذي ذكرت ارتفع الفاعل لا بأنه أحدث شيئاً على الحقيقة"[5].

ولم يختلف ابن يعيش مع الجرجاني حيث ذكر أن الفاعل:" في عُرف أهل هذه الصنعة أمر لفظي، يدل على ذلك تسميتهم إياه فاعلاً في الصور المختلفة من النفي والإيجاب والمستقبل

---

(1) سورة إبراهيم: آية٤٥ .

(2) سورة طه: آية١٢٨ .

(3) حاشية على شرح الفاكهي لقطر الندى: مرجع سابق، ج١، ص٥٧.

(4) الأصول في النحو: مرجع سابق، ج١، ص٨.

(5) المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ج١، ص٣٢٥.

والاستفهام ما دام الفعل مقدماً عليه... ويؤيد إعراضهم عن المعنى الحقيقي عندك وضوحاً أنك لو قدمت الفاعل، فقلت: زيد قائم، لم يبق عندك فاعلاً، وإنما يكون مبتدأً وخبراً"[1].

وفي كلام ابن يعيش ما يشير إلى أنه في اصطلاح النحاة فقط لا يُشتَرط أن يكون الفاعل أحدث الفعل، واختلف معهم في ذلك الفلاسفة والمتكلمون. وقال ابن الخباز في ذلك بعد أن درس تعريف ابن جني للفاعل:" وإنما قال: (عند أهل العربية) لأن غيرهم يخالفهم في معناه، فمذهب الفلاسفة: أن الفاعل عبارة عن المؤثر كالنار التي تؤثر الإحراق وغير ذلك. ومذهب علماء الكلام: أن الفاعل عبارة عن المؤثر القادر الذي يصح منه الفعل والترك"[2].

ومذهب الفلاسفة والمتكلمين يعتمد على مطابقة المعنى الاصطلاحي للمعنى المعجمي، وليس الأمر كذلك؛ لأن علم النحو لا يدرس دلالة التراكيب من حيث دلالاتها المعجمية، ولو كان الأمر كذلك لخرج (زيدٌ) في نحو قولك: (زيدٌ قام) من باب الابتداء إلى باب الفاعلية، ولكان (الزجاج) في نحو قولك: (انكسر الزجاجُ بالحجر) مفعولاً به؛ لأن الزجاج وقع عليه فعل الانكسار، وبذلك لا يكون للحركة الإعرابية وظيفة نحوية.

وفي اصطلاح النحويين لا تكون وظيفة الفاعل منحصرة في إحداث الفعل فقط، ولذلك كان من الصواب استخدام القيد (المسند إليه فعل) أو ما في معنى هذا القيد[3]، وقد استخدمه الشرّاح، وبهذا القيد يدخل فاعل الفعل الذي أحدث الفعل، والذي لم يحدثه نحو فاعل الجملة الإنشائية. ويخرج بهذا القيد من" التوابع البدل والمعطوف بالحرف لأن الإسناد فيهما تبعي ... وأما بقية التوابع فلا إسناد فيها"[4].

---

(1) شرح المفصل: مرجع سابق، ج١، ص٧٤.

(2) أحمد بن الحسين بن الخباز: توجيه اللمع. تح: فايز زكي ذياب، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٢، ص١١٩.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) انظر، حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص٤٢.

ويتضمن القيد: (المسند إليه فعل) والقيد (اسم يشبهه) أنَّ عامل الرفع في الفاعل عامل لفظي، والعامل فيه:" ما أسند إليه من الفعل أو ما كان في معناه من الأسماء ... نحو أسماء الفاعلين والمفعولين والصفات المشبهة بأسماء الفاعلين"[1] وغيرها نحو: اسم الفعل والمصدر واسم التفضيل.

وبما أن العامل في الفاعل لفظي خرج (المبتدأ) من تعريفات الشرّاح؛ لأن العامل في (المبتدأ) معنوي على مذهبهم، فلا حاجة إذاً إلى القيد (مقدم) الذي أدخله ابن الناظم، وابن هشام أضف إلى ذلك أن الاسم لا يسند إليه فعل حال تأخره عنه، والمسند في نحو: (زيدٌ قام) هو الجملة المركبة من الفعل وفاعله المضمر وليس الفعل وحده، ويؤكد ذلك ابن حمدون حيث قال:" (وقولهم مقدماً عليه الخ)، الأولى حذفه لأنه مستغنى عنه بقوله المسند إليه لأنه إن تقدم فلا يسند إليه وإنما يسند إلى ضميره"[2].

وقدَّم ابن حمدون سبباً آخر يوجب إسقاط القيد (مقدم) من التعريف، هو:" والتقدم حكم أيضاً وهو الحكم الثاني عند الموضح وأدخله في الحد، وقد علمت أنه مردود وأحسن ما يجاب به عن مثل هذا في كل موضع أن أخذ الحكم في التعريف، إنما يؤدي إلى الدور"[3].

وأما تقدم الفاعل على الفعل فهو غير جائز؛ لأنه إن حصل وتقدم على الفعل أمكن أن يُقدَّر له عامل غير الفعل، وبذلك يعمل فيه الابتداء؛ لأنه يكون قد سبق الفعل[4]. أضف إلى ذلك " أن الفاعل لو كان مرتفعاً بفعله إذا تقدم، لم يختلف حال الفعل، فلمَّا وجدناه مختلفاً، علمنا أنه ليس مرتفعاً بفعله إذا تقدم على الفعل، وذلك ظهور علامة التثنية والجمع، كقولك: الزيدان قاما،

---

(1) شرح المفصل: مرجع سابق، ج١، ص٧٤.

(2) حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص١٢٢.

(3) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) انظر، المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ج١، ص٣٢٧.

والزيدون قاموا"[1]. وقال عبد القاهر الجرجاني:" واعلم أن الفاعل كالجزء من الفعل"[2]، وجزء الشيء لا يتقدم عليه، ولو جاز ذلك لجاز نحو: (الزيدان ضَرَبَ)، و(الزيدون ضَرَب)، ولم يُسمع عن العرب مثل ذلك.

واشترط الشرّاح أن يكون الفاعل من فعل مبني للمعلوم، وعبروا عن هذا الشرط بطريقتين: أولاهما طريقة ابن الناظم حيث أدخل القيد (على طريقة فَعَلَ أو يَفْعَل)، وتبعه ابن عقيل ولكنه اكتفى بـ (على طريقة فَعَلَ)، والطريقة الثانية طريقة ابن هشام، حيث أدخل القيد (أصلي المحل والصيغة)، وتبعه الأشموني بالقيد (أصلي الصيغة).

والمراد بـ (المحل) في قيد ابن هشام إخراج نحو: قائم زيدٌ، فالمسند إليه (زيدٌ) والمسند قائم، وأصل محل (قائمٌ) التأخير، وأصل محل (زيدٌ) التقدم، وقد تبين عدم الحاجة إلى هذا القيد؛ لأن المسند إليه فعل أو شبهه يتضمن أصالة المحل.

أما طريقة ابن هشام والأشموني في إخراج المسند إلى الفعل المبني للمجهول أو إلى اسم المفعول ففيها إرباك لأن أصالة الصياغة تشير إلى أن فعل الفاعل مبني للمعلوم متصرف، وبذلك يخرج الجامد، ويخرج المبني للمجهول، وقد عقّب الصبان على هذا القيد بقوله: " المراد بأصالتها عدم تحويلها إلى صيغة ما لم يُسمَّ فاعله، لا عدم التصرف فيها مطلقاً...، لو قال: على طريقة فَعَلَ، لكان أوضح"[3]. وطريقة (فَعَلَ، أو يَفْعَل) أفضل لأن هذه الطريقة تشمل كون الفعل" مبنياً للفاعل ثلاثياً كان أو غيره مفتوح العين أو غيره وكذا يقال في قوله الآتي على طريقة فعل أي بضم فكسر

---

(1) أبو حسن محمد بن عبد الله بن الوراق: علل النحو. تح: محمود جاسم درويش، مكتبة الرشيد، الرياض، ١٩٩٩، ص٢٧٢.

(2) المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ج١، ص٣٢٧.

(3) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص٤٢.

وهذا التعبير أولى من قول غيره أصلي الصيغة لأنه يخرج به نحو نعم وشهد بالكون تخفيفاً وإن أجيب عنه بأن المراد بأصالتها عدم بنائها للمجهول لا عدم التصرف فيها"[1].

ولم يختلف الشرّاح في إخراج (نائب الفاعل) من باب (الفاعل)، ولكنهم اختلفوا في طريقة التعبير عن القيد الذي يتضمن ذلك، وهم بذلك يتبعون جمهور نحاة البصرة خلافاً للزمخشري الذي عرَّف (الفاعل) بقوله:" هو ما كان المسند إليه من فعل أو شبهه مقدماً عليه أبداً"[2]. فلم ينص الزمخشري على ما يحترز به من (نائب الفاعل)، أو من الفعل (المبني للمجهول)، وبذلك يكون الزمخشري معترضاً على ما ذهب إليه النحاة.

ولم يكن الزمخشري الوحيد الذي اعترض على إخراج النحاة لـ (نائب الفاعل) من باب الفاعل، فقد سبقه إلى هذا الاعتراض عبد القاهر الجرجاني، يقول الرضي: "... قوله على جهة القيام به، يخرج مفعول ما لم يسم فاعله، وهو عند عبد القاهر والزمخشري فاعل اصطلاحاً فلا يحترزان عنه ليدخل في الحد"[3].

وكان ابن يعيش على مذهب الجرجاني والزمخشري، ويظهر ذلك من قوله: "وبعضهم يقول في وصفه كل اسم تقدمه فعل غير مغير عن بنيته وأسندت ونسبت ذلك الفعل إلى ذلك الاسم، ويريد بقوله غير مغير عن بنيته الانفصال من فعل ما لم يسم فاعله ولا حاجة إلى الاحتراز من ذلك لأن الفعل إذا أسند إلى المفعول نحو ضُرِبَ زيدٌ وأُكرِمَ بكرٌ صار ارتفاعه من جهة ارتفاع الفاعل، إذ ليس من شروط الفاعل أن يكون موجوداً للفعل أو مؤثراً عليه"[4].

---

(1) حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص١٥٨.

(2) المفصل في علم العربية: مرجع سابق، ص١٨.

(3) شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج١، ص٧١.

(4) شرح المفصل: مرجع سابق، ج١، ص٧٤.

ومما انماز به تعريف ابن عقيل أنه أدخل فيه القيد (وحكمه الرفع) واستغنى الآخرون عن قيد الحكم الإعرابي، وهذا القيد لا يجعل تعريف ابن عقيل أفضل من تعريفات غيره؛ لأن القيد (المسند إليه فعل) يتضمن ذلك، فلا يسند الفعل إلا إلى الاسم المرفوع، أضف إلى أن (المسند إليه فعل) عمدة، و" الرفع إعراب العمد"[1].

أما الأشموني فانماز تعريفه عن تعريفات الآخرين بأمرين: أولهما أنه أدخل القيد (تام) ليخرج به (اسم كان) من التعريف، وكان يحسن به أن يسقطه من التعريف؛ لأن (اسم كان) ليس مسنداً إليها بل هو مسندٌ إلى الخبر، يقول الزمخشري:" ولا حاجة لتقييد الفعل بالتام لخروج اسم كان بقيد الإسناد إذ لم تسند إليه أصلاً أما على أنها لا حدث لها بل هي روابط وقيود للمسند وهو الخبر فظاهر وأما على أن لها حدثاً مطلقاً هو الحصول والثبوت فلأنه لم يسند للاسم بل لمضمون الجملة وهو مصدر خبرها مضافاً لاسمها"[2]. واعترض الصبان على القيد (تام) للسبب نفسه حيث قال:" قال الشارح في شرحه على التوضيح لا حاجة إلى هذا القيد لأن المخرج به وهو اسم كان خرج بقيد أسند إليه فعل لأنَّ اسم كان لم يسند إليه كان لأنَّ معناه ليس منسوباً إليه، وإنما هو منسوبٌ إلى مضمون الجملة"[3].

وثانيهما: أنه أدخل المثال في التعريف، ولم يدخله الآخرون، ولم يقصد به التمثيل للفاعل فقط، وإنما قصد به التمثيل للعامل فذكر مثالاً على الفعل المبني للمعلوم المتصرف، ومثالاً على الفعل الجامد، ومثالاً على الاسم الذي يعمل عمل الفعل.

---

(1) حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص١٥٨.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص٤٢. وانظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص١٥٨.

الفصل الخامس

المنصوبات

- المفعول المطلق.
- المفعول له.
- المفعول فيه (الظرف).
- المفعول معه.
- الحال.
- التمييز.

لم يقدم الشرّاح في هذا الفصل تعريفات لمصطلح المفعول به، ولا للمصطلحات التي تقع في باب المفعول به مثل: المنادى، والمستثنى، وقدموا تعريفات المنصوبات الآخرى. وقد أخذت الترتيب التالي كما وردت في كتبهم: المفعول المطلق، والمفعول له، والمفعول فيه، والمفعول معه، والحال، والتمييز.

أولا- المفعول المطلق:

عرّف ابن الناظم المفعول المطلق بقوله:" فالمفعول المطلق: ما ليس خبراً من مصدر، مفيد توكيد عامله، أو بيان نوعه، أو عدده"[1].

بدأ ابن الناظم تعريفه بالمفردة (ما)، ويحسن بالتعريف أن يبتعد عن مثل هذه المفردة؛ لأنها تزيد من غموض التعريف. وأتبع (ما) بقيد الإخراج (ليس خبراً) وبهذا القيد لم يتضح شيء من مفهوم المفعول المطلق سوى أنه لا يدخل فيه الخبر، ولم يقصد الشارح بهذا القيد أن يخرج الخبر لأجل حكم الرفع أو النصب التي يكون عليها، ولو أراد إخراجه لأنه مرفوع أو منصوب لقال: ما ليس عمدة، فتخرج العُمد كلها بما فيها نائب الفاعل، وهذا مالا يريده الشارح حيث قال:" .. مدخل لأنواع المفعول المطلق ما كان منها منصوباً لأنه فضله ... أو ما كان مرفوعاً لأنه نائب عن الفاعل نحو: غُضِبَ غضبٌ شديدٌ"[2] . ومن كلام ابن الناظم يظهر سبب إدخاله هذا القيد، فمذهبه لا يمنع أن يكون المفعول المطلق مرفوعاً، وابن الناظم بذلك يخالف جمهور النحاة؛ لأن الاسم الذي يحقق شروط المفعول المطلق ولا يكون منصوباً يخرج من باب المفعول المطلق[3].

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ٢٦١.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) انظر، حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص١١٠.

أما القيد (من مصدرِ) فيقصد به إخراج ما ليس مصدراً من التعريف، والمفعول المطلق ليس منحصراً في المصدر، فهو يشمل غيره من الأسماء، وبذلك يكون تعريف ابن الناظم لا يجمع مفرداته، ولو أنه عطف عليه بـ(أو ما ينوب عنه) لكان أليق.

وأما القيد (المفيد توكيد عامله) فهو قيد الوظيفة التي يكون لها المفعول المطلق، ومعنى هذا القيد أن مدلول المفعول المطلق لم يزد على مدلول عامله، وبهذا القيد لا يدخل نحو: كرهت السيرَ السيرَ، فـ (السيرَ) الثاني مصدر فضله مفيد للتوكيد، ولكن ليس للعامل فيه[1] والقيد (أو بيان نوعه) يظهر الوظيفية الثانية للمفعول المطلق، وهي إبراز هيئة العامل، والوظيفة الأخيرة يمثلها القيد (أو عدده) أي بيان عدد العامل بأن دلّ على مرات صدور الفعل.

وطريقة تقديم الوظيفة في هذا التعريف تظهر أن المفعول المطلق، إما أن يكون مؤكدًا وإما أن يكون مبيناً لنوعه وإما أن يكون مبيناً لعدده، وللمفعول المطلق وظيفة عامة واحدة وهي توكيد عامله ويزاد عليها، فيخرج إضافةً لهذه الوظيفة إلى بيان النوع أو العدد يقول ابن حمدون:" التوكيد موجود في الجميع لكن إن وجد معنى زائد عليه سمي بما أفاده الزائد"[2] .

ويحمد للشارح أنه لم يذكر أن العامل في المفعول المطلق:" فعله فاعلُ فعل"[3] لأن العامل في المفعول المطلق يكون فعلاً ويكون وصفًا " دون الصفة المشبهة لأن عملها مقصور على السببي، ودون أفعل التفضيل لأن الظاهر الذي يعمل فيه لا يكون إلا مرفوعًا"[4].

ولم يقيّدَ ابن الناظم العامل بالقيد (المذكور) خلافاً لأبيه ومن نحا نحوه؛ لأن عامل المفعول المطلق يحذف إذا دلت عليه قرينة، وعلى ذلك ابن الوراق حيث قال:" واعلم أنك إذا قلت: أنت

---

[1] انظر، شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج١، ص ١١٣.

[2] حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٨.

[3] شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج١، ص ١١٣.

[4] حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٧.

سيراً سيراً، فإنما المعنى: أنت تسير سيراً فحذفت الفعل لدلالة المصدر عليه، إذا كان مشتقاً من لفظ المصدر"[1].

وعرَّف ابن هشام المفعول المطلق وقال فيه:" وهو: اسم يؤكد عاملَه، أو يُبيّن نوعه، أو عدده، وليس خبراً ولا حالاً، نحو (ضربتُ ضَرباً) أو (ضَرْبَ الأمير) أو (ضربتين) بخلاف نحو (ضَرْبٌ بك أليمٌ) ونحو ﴿وَلَّى مُدْبِرًا﴾ [2]"[3].

اختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم، حيث أدخل ابن هشام الجنس (اسم) في تعريفه ليشمل المفعول المطلق المصدر، وغيره من الأسماء التي تكون مفعولاً مطلقاً، وهذا الأمر يتطلب منه إدخال قيود تخرج ما ليس من حقه الدخول، فقيَّد الجنس بالقيد (يؤكد عامله) وهو قيد الوظيفة العامة للمفعول المطلق، وبه أخرج الأسماء التي لا تؤكد عواملها.

وعطف على القيد السابق (أو يبيّن نوعه) و (أو عدده) وهما قيدا وظيفة أيضاً، ولكنهما لا يخلوان من التوكيد، فبيان النوع والعدد زيادة على التوكيد فيهما[4].

وتعريف ابن هشام بالقيود السابقة لم يخرج (الخبر)، ولا (الحال) ولا (نائب الفاعل). فذكر قيد ابن عقيل (ليس خبراً) ليخرج (الخبر) من باب المفعول المطلق، وهما ــ أي ابن الناظم وابن هشام ــ أدخلا ما ليس من حقيقة المفعول المطلق ليوضحا مفهومه، الأمر الذي يتطلب معرفة (الخبر) أولاً.

---

[1] علل النحو: مرجع سابق، ص ٣٦٢.

[2] سورة النمل: آية ١٠.

[3] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص ٣٣.

[4] انظر، حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٨.

واستخدم ابن هشام قيد الضد أيضاً ليخرج (الحال) من باب المفعول المطلق، على خلاف طريقة ابن الناظم، فالقيد (ولا حالاً) يتطلب معرفة الحال أولاً ليتضح المفعول المطلق، وطريقة ابن هشام في إخراج الحال أفضل من طريقة ابن الناظم، فابن الناظم أخرج الحال بالقيد (من مصدرٍ) و(الحال) تأتي مشتقة وجامدة، وظاهر قيد ابن الناظم يخرج الحال المشتقة ويبقي الجامدة، وبذلك يكون قد أدخل في المفهوم ما ليس منه، وابن الناظم يقصد إخراج الحال المشتقة والحال الجامدة؛ لأن الجامدة مؤولة بمشتق، وبذلك فإن التأويل حاضرٌ في تعريف ابن الناظم وكان يحسن به أن يحترز من ذلك، وانتقد بعض النحاة أن تكون أقسام (الحال الجامدة) كلها مؤولة بمشتق يقول الجامي في ذلك:" حيث شرطوا اشتقاق الحال وتكلفوا في تأويل الجامد بالمشتق"[1].

ولم يخرج ابن هشام بتعريفه هذا (نائب الفاعل) في نحو (غُضِبَ غضبٌ شديدٌ) من التعريف، فـ (غضبٌ) اسمٌ يؤكد عامله، وليس خبراً ولاحالاً، ولم يذكر في شرحه ما يشير إلى أنه يتبع مذهب ابن الناظم في ذلك أو يعارضه، وابن هشام بذلك إمّا ارتضى مذهب (ابن الناظم) في أن المفعول المطلق يكون نائباً عن الفاعل، وهما بذلك وقعاً في إشكال أن (نائب الفاعل) عمدة؛ لأنه مسند إليه فعل وحكمه الرفع، وما كان كذلك لا يدخل في باب (المفعول المطلق)؛ لأن المفعول المطلق فضلة، ولا يكون الاسم عمدةً وفضلة في الوقت نفسه، وكان يحسن بالشارحَيْن أن يحترزا من (نائب الفاعل) في نحو هذا المثال كما احترزا من الخبر، فالخبر لم يخرج من تعريف المفعول المطلق إلا لأنه عمدة ليس فضلة. وإما أن يكون ابن هشام غفِل عن الاحتراز من (نائب الفاعل) وبذلك لا يكون تعريفه مانعاً لمفردات غيره من الدخول فيه.

ولم يختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم بالجنس فقط، واختلف عنه في تقديم أمثلة القيود التي أدخلها في التعريف، ولكنه لم يختر المثال المناسب للمفعول المبين النوع، وكان

---

[1] الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج ١، ص ٣٩٠.

مثاله عليه (ضربَ الأمير) وهذا المثال ونحوه ليس من باب (المفعول المطلق) بشيء؛ لأن التقدير في هذا المثال: ضربت ضرباً مثل ضربِ الأمير. قال أبو علي الفارسي في هذا المثال:" اعلم أنّ قولك ضربتُ ضربَ زيدٍ عمرًا، التقدير فيه: ضَرَبْتُ ضرباً مثلَ ضربِ زيداً عمرًا، فـ (ضرباً) هو المنصوب بأنه مصدرٌ، ومثل على أنه صفة له، وضربِ زيدٍ مضاف إلى مثل، ثم يحذفُ الموصوف الذي هو ضرباً فيبقى ضَرَبتُ مثل ضربِ زيدٍ، ... ثم يحذف مثلُ فيبقى ضَرَبتُ ضربَ زيدٍ، كما حُذِف أهلٌ في قوله تعالى: ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾[1]" [2].

وقال أبو علي الفارسي أيضاً:" فإذا قلتَ: ضربتهُ ضَربَ زيدٍ عمرًا، وضربَ الأمير اللص، فالمعنى ضربته ضربًا مثلَ ضربِ الأمير اللصّ، ولا يجوز انتصابه على حدّ ضربته ضَرباً، لأني لا أفعل فعل غيري"[3]. وعقّب عبد القاهر على الكلام السابق بأنّ:" الفعل إذا فُعِلَ مرةً لم يقدر على إعادته نفسه، فلا فصل بين أن يكون الفعلَ لك وبين أن يكون لغيرك، فإذا قلتَ: ضربتُ زيداً ضربي عمرًا، كان المعنى مثلَ ضربي، لأنك لا تقدِر على أن تفعل بزيدٍ فعلاً فعلتهُ بعمروٍ، كما أنك لا تقدر على أن تفعل فعلاً فعله غيرك"[4] .

وأرجح ما قاله أبو علي الفرسي وعبد القاهر الجرجاني؛ لأن المفعول المطلق أحدثه الفاعل من العدم، وهذا هو جوهر المفعول المطلق الذي ينماز به من بقيه المنصوبات "ألا ترى أنك إذا قلت: قمتُ قياماً كنت قد أخرجت القيام من العدم إلى الوجود وفعلته على الحقيقة، وليس كذلك سائر

---

[1] سورة يوسف: آية ٨٢.

[2] المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ص ٥٨٨.

[3] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[4] نفسه، نفس الصفحة.

المفعولات، ألا ترى أنك إذا قلت: ضربتُ زيداً لم تكن أخرجت من العدم إلى الوجود شيئاً، وإنما هو من خلق الله تعالى البَتة، وإنما أوقعت به أمرًا"[1].

فالحقيقة التي ينماز بها المفعول المطلق من غيره لم يفد منها الشارحان وكان بإمكانهما أن يظهرا هذه الحقيقة بطرق مختلفة كأن يقولا: (فعله فاعل عامل) فيخرج نحو المثال الذي قدمه ابن هشام؛ لأن فاعل العامل يكون قد فعل فعلاً يشبهه محذوف وتخرج بقية المفعولات.

وأكدَّ الرضي الأستراباذي موقف الفارسي وعبد القاهر وقال:" ومنه ضربت ضربَ الأمير، لأنك حذفت الموصوف ثم حذفت المضاف من الصفة والأصل ضربته ضرباً مثل ضرب الأمير، وذلك لأنك لا تفعل فعل غيرك"[2].

أما ابن عقيل فعرَّف المفعول المطلق وقال فيه:" المفعول المطلق هو: المصدر المنتصب، توكيداً العاملة، أو بياناً لنوعه، أو عدده، نحو: (ضربت ضرباً) (وسرت سَيرَ زيدٍ)، و(ضربت ضربتين)"[3]. وبهذا التعريف استخدم ابن عقيل الجنس (المصدر) وهو جنس ابن الناظم خلافاً لابن هشام. وهذا الجنس حصر المفعول المطلق في المصادر دون الأسماء، وبذلك يخرج ما يقوم مقام المصدر وليس مصدراً، ولعلَّ ابن عقيل وابن الناظم حصرا (المفعول المطلق) في المصدر لأن الغالب فيه ذلك. ولا ضير في ذلك، ولكن كان يحسن بهما أن يقيدا هذا الجنس القيد (أو ما يقوم مقامه) ليدخلا في التعريف أفراده كاملة، أو يستخدما قيد ابن هشام ثم يخرجا الأسماء التي لا تكون مفعولاً مطلقاً بالقيود المناسبة، والأفضل أن يكون الجنس (اسم) فهذا الجنس يسهم في جعل التعريف أكثر اختصاراً.

---

[1] المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ص ٥٨٨.

[2] شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج١، ص ١١٥.

[3] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص ٥٠٥.

وقيَّد ابن عقيل الجنس بالقيد (المنتصب)، وهذا القيد قيد الحكم الإعرابي للمفعول المطلق، ولم يستخدمه ابن الناظم وابن هشام، وبه أخرج المصادر الواقعة عمدة، وخرج أيضاً خبر النواسخ المنصوبة أيضا؛ لأنه عمدة وهو منصوب، والنصب طارئاً، وليس أصلاً له، ولم يغفل ابن الناظم وابن هشام عن هذا القيد، ولكنهما أسقطاه؛ لأنه يُخرِجُ نحو: (غُضِبَ غضبٌ شديد) من تعريفهما.

وأكدَّ الخضري أن نحو المثال السابق ليس من باب المفعول المطلق بشيء، وإنما هو نائب فاعل، يقول في ذلك:" والمنتصب يخرج المرفوع ولو نائب فاعل فلا يسمى مفعولاً في الاصطلاح"[1].

وأدخل ابن عقيل قيد الوظيفة (توكيداً لعامله، أو بياناً لنوعه أو عدده) وبهذا القيد لا يختلف عن ابن الناظم وابن هشام بشيء ثمّ قدَّم المثال الذي يشير إلى وظيفة المفعول المطلق، ووقع في الإشكال الذي وقع به ابن هشام. فقدم المثال: (سرت سيرَ زيد)، وأراد منه الإشارة إلى وظيفة المفعول المطلق المبين النوع، وتبين أن نحو هذا المثال ليس من باب المفعول المطلق لأن التقدير: سرت سيراً مثل سيرِ زيد، فحذف المفعول المطلق وصفته، وحل المضاف إلى الصفة محل الصفة، كما في قوله تعالى: ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾[2] والتقدير: اسأل أهلَ القرية..

وعرَّف الأشموني المفعول المطلق، وقال فيه:" المفعول المطلق: ما ليس خبراً من مصدرٍ مفيد توكيد عامله، أو بيان نوعه أو عدده"[3] وهذا التعريف تطابق تمامًا مع تعريف ابن الناظم.

---

[1] حاشية الخضري: مرجع سابق، ج ١، ص ١٨٦.

[2] سورة يوسف: آية ٨٢.

[3] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج ٢، ص ١٩٥.

ولاحظ الصبان على هذا التعريف أنّ المصدر المرفوع يدخل في هذا التعريف، وذلك حيث قال:" إنه بعد رفعه لايسمى – اصطلاحاً مفعولاً مطلقاً بل نائب فاعل"[1] .

ومن الحقائق التي لم يستخدمها الشرّاح أن فاعل المفعول المطلق أوجده من العدم، وهذا الحقيقة تميزه من المنصوبات وغيرها[2]، وأن عامله مذكوراً لفظاً أو تقديراً، وأن المفعول المطلق من لفظة ومن معناه، ويمكن أن يكون التعريف المثالي للمفعول المطلق على النحو التالي: هو اسم فضلة أحدثه فاعل عاملٍ بمعناه مذكور لفظاً أو حكماً، ليؤكده مبينًا نوعه أو عدده.

فالجنس (اسم) يشمل الأسماء كلها بما فيها المصادر، والقيد (فضلة) يخرج العُمَد المرفوعة والمنصوبة منها، والقيد (أحدثه فاعل عاملٍ) لا يخرج نحو: (مات موتاً) و(جسم جسامة) و(ما ضربت ضرباً)؛ لأن معنى أحدثه فاعل عامل" قيامه به بحيث يصح اسناده إليه، لا أن يكون مؤثراً فيه موجداً إيّاه"[3].

ويشمل القيد السابق الفعل والاسم الذي يعمل عمل الفعل، فيدخل (ضرباً) في نحو (زيدٌ ضاربٌ ضرباً) في باب المفعول المطلق، ولو كان القيد (أحدثه فاعل فعلٍ) لخرج (ضَرباً) من هذا الباب إلا أن يعطف على القيد (أو ما يعمل عمل فعله) وبذلك لا يكون التعريف مختصراً.

أما القيد (بمعناه) فهو صفة للعامل، والمراد منه أن معنى العامل" مشتملٌ عليه اشتمال الكل على الجزء، فخرج به مثل (تأديباً) في نحو قولك ضربته تأديباً، فإنه وإن كان مما فعله فعل فاعل مذكور لكنه ليس مما يشتمل عليه معنى الفعل، وكذلك خرج به (كراهتي) في نحو: كرهت كراهتي.. فهو مفعول به لا مفعول مطلق"[4].

---

[1] حاشية الصبان: مرجع سابق، ج ٢، ص ١١٠.

[2] انظر، حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص ١٤٧. وانظر، الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج١، ص٢١٠.

[3] الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج ١، ص ٣٠٩.

[4] المرجع السابق، ج ١، ص ٣١٠.

أما القيد (المذكور لفظاً أو حكماً) فهو صفة ثانية للعامل، ويدخل فيه نحو (ضربتُ ضرباً) ونحو قوله تعالى: ﴿ فَضَرْبَ الرِّقَابِ ﴾ [1] وخرجت بهذا القيد" الأسماء التي لم يذكر عاملها لا حقيقةً ولا حكماً نحو: الضَرْبُ واقعٌ على زيد"[2]. والقيد (ليؤكده مبيناً نوعه أو عدده) هو قيد الوظيفة التي يكون لها المفعول المطلق.

ثانيا- المفعول له:

قال ابن الناظم في تعريف (المفعول له):" المفعول له، وهو المصدر، المذكور علة لحدث شاركه في الزمان، والفاعل، نحو: جئت رغبةً فيك"[3]. وفي هذا التعريف اختار الشارح الجنس (المصدر) خلافاً لمن اختار (الاسم)، وأرجح الاختيار الأول؛ لأن:" المفعول له لا يكون إلا مصدراً"[4] والمصدر أقرب إلى (المفعول له) من (الاسم). وبذلك يكون (المصدر) الجنس الذي يشمل مفردات المصطلح، وقيداً يخرج باقي الأسماء.

واستحسن ابن حمدون هذا الجنس عندما قال:" خرج بذكر المصدر ما عدا المفعول المطلق"[5] وليس الأمر كما ذكر ابن حمدون، فـ (الخبر) و(نائب الفاعل)، وغير ذلك من المفردات النحوية تأتي في بعض حالاتها مصادرًا. وربما كان ابن حمدون يقصد بكلامه السابق أن من شروط (المفعول له) أن يكون مصدرًا، و(المفعول المطلق) كذلك في أغلب حالاته، أما غيرهما فلا يشترط به أن يكون مصدرًا.

---

[1] سورة محمد: آية٤. وانظر، كمال الدين أبو البركات عبد الرحمن الأنباري: البيان في غريب إعراب القرآن. تح: بركات يوسف، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ـــ١٩، ص٣٦٢.

[2] انظر، الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج١، ص٢٠٩.

[3] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٧١.

[4] شرح المفصل: مرجع سابق، ج ٢، ص ٥٢.

[5] حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج ١، ص ١٥٢.

ثمة اعتراضات قدمها بعض العلماء، مفادها أن المفعول له يأتي غير مصدر، منها: ما سمع عن العرب: (أما العبيدَ فذو عبيد) فالمفردة العبيد الأولى جاءت هنا مفعولاً لـه. وهـذا التركيـب بمعنى: مهما يُذكر شخص لأجل العبيد فالمذكور ذو عبيد، وأجاز يونس القيـاس عليـه[1]، ولكـنَّ سيبويه عدَّ نحو ذلك من الشذوذ، وأنكر القياس عليه قائلاً:" إنّ رواية النصب خبيثة رديئة فلا يجوز التخريج عليها"[2] .

أما الاعتراض الثاني، فنقله ابن حمدون وردّه، ويمثله قول تعالى: ﴿ وَالأَرْضَ وَضَعَهَا لِلأَنَامِ﴾[3]، وعدَّ المعترضون (الأنام) مفعولاً له، لأنها تتضمن الإجابة عن سؤال (لماذا؟)، والجواب يكون لأجل الأنام، فدخلت اللام عليها، وهي من شروط المفعول له، وأجيب عليها بأن (الأنام) خالفت شروط (المفعول له) من وجوه، أولها: أنها ليست مصدراً، وإن قال قائل إن وجه الخلاف هذا الشرط، فلا يدخل أجيب بالوجه الثاني وهو: إن شرط اللام أن تكون مقدرة لا ظاهرة[4]، أضف إلى ذلك أن" تقدير اللام شرط انتصاب المفعول له، لا شرط كون الاسم مفعولاً له" [5]. والوجه الثالث: أن اللام إذا ظهرت في الاسم الذي يحقق شروط المفعول له كاملة، خرج ذلك الاسم من باب المفعول له إلى باب الجر، يقول الجامي:" لأنها إذا ظهرت لزم الجر"[6]. و(الأنام) في قوله تعالى في المعنى تشبه المفعول له، والمراد" تعريف المفعول له اصطلاحاً وهو لا يكون إلا مصدراً"[7].

---

(1) حاشية الصبان: مرجع سابق، ج ٢، ص ١٢٣.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) سورة الرحمن: آية ١٠.

(4) انظر، حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص١٥٢-١٥٣.

(5) شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص٢٨.

(6) الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج، ص٣٧٥.

(7) حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص ١٥٣.

أما القيد (المذكور علة لحدث)، فهو قيد الوظيفة التي يكون لها (المفعول له)، وكان بإمكان الشارح أن يختصر هذا القيد فيقول مثلاً (المُعلِّل للحدث) وهذا أفضل؛ لأن ذلك يسهم في جعل التعريف أكثر اختصاراً من غير إخلال.

ويحمد للشارح أنه لم يقل (لفعل) بل (لحدث)؛ لأن الحدث لا يكون في الفعل وحده، وإنما يكون في الفعل والمصدر والمشتقات، ولو قال (لفعلٍ) لأحدث خللاً في التعريف ولَمَا شمل جميع أفراده، وأشار الرضي الأستراباذي إلى ذلك في شرحه على كافية ابن الحاجب حيث قال:" يعني بقوله: (فعل مذكور) الحدث الذي تضمنه الفعل المذكور لا الفعل الذي هو قسيم الاسم والحرف"[1]، وقال أيضًا:" وقوله فعل مذكور أي مضمون الفعل، وشبهه"[2]. والقيد السابق يخرج المفاعيل كلها؛ لأن وظيفة (المفعول له) هذه لا يشاركه فيها أيٌّ من المفاعيل.

أما القيد (شاركه في الزمان والفاعل)، فهو شرط كثيرٌ من النحاة، وبهذا القيد يخرج من باب (المفعول له) نحو:" فأعطاه الله النّظرة استحقاقاً للسخطة واستتماماً للبلية"[3]، ولا يمكن أن تكون (استحقاقاً) حالاً من المفعول به وهو (إبليس)؛ لأن ذلك يتطلب أن تكون (استتماماً) حال من الفاعل، ولا يجوز أن تُعطف حال الفاعل على حال المفعول به [4]. وما يقوي هذا المذهب- أي عدم اشتراط تشارك المفعول به والحدث في الفاعل- ما قاله الصبان:" ... أن سيبويه والمتقدمين لم يشترطوا الاتحاد وقتاً ولا الاتحاد فاعلاً"[5].

---

[1] شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص٣.

[2] المرجع السابق، ص٢٥.

[3] محمد بن الحسين شريف الرضي: نهج البلاغة. تح: محمد عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧، ص١٩.

[4] انظر، شرح الكافية: مرجع سابق، ج٢، ص٢٩.

[5] حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص١٢٣. وانظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص ١٩٥.

وحجة الرضي مقنعة ذلك أنّ الصبان ذكر ما يؤيد رأيه، وربما يكون السبب الذي جعل النحاة يشترطون الاتحاد وقتاً وفاعلاً، ما سمعوه من شواهد كانت تحقق بها هذا الشرط، وما قدَّمه الرضي يشير إلى أن هذا الشرط لا ينطبق على كل مفردات المفعول له.

والمثال الذي قدَّمه الشارح (جئت رغبةً فيك) مفيدٌ لتوضيح بعض الأمور التي لم يذكرها في التعريف مثل حكم النصب الذي يخرج به المصدر الذي يحقق شروط المفعول له باستثناء ظهور اللام فيه، نحو: (جئتك لإكرامك)، أضف إلى ذلك أن المثال بيّن أن (المفعول له) ليس من جنس عامله المتقدم عليه، ولكن" ما من شيءٍ ينتصب على معنى المفعول له إلا وهو داخل في ضمن الفعل الذي قبله في المعنى على وجهٍ من الوجوه"[1].

وقدَّم ابن هشام تعريف (المفعول له) بطريقة مختلفة عن ابن الناظم، واكتفى بالمثال، وذلك حيث قال:" ومثاله (جئتك رغبةً فيك)"[2]. ونصُّ المثال الذي قدمه ابن هشام هو نص مثال ابن الناظم، ولكنَّ مثال ابن هشام لا يحقق الوضوح الذي يحققه مثال ابن الناظم؛ لأن ابن هشام لم يقدِّم من ذاتيات (المفعول له) شيئاً، بينما ذكر ابن الناظم من ذاتياته ما من شأنه أن يشير إلى أنّ (رغبةً) في مثاله مفعولٌ له. فهي مصدرٌ معلِّل للحدث، أما مثال ابن هشام كما قدَّمه لا يشير إلى أن (رغبةً) مفعولٌ له، إلا ما تضمنه المعنى اللغوي في لفظ المصطلح، وليست وظيفة المصطلح أن تبين حقائق المفهوم التي ينماز بها من غيره بل هي وظيفة التعريف.

أما ابن عقيل فقال في تعريف (المفعول له):" المفعول له هو المصدر، المُفهم علةً، المشارك لعامله في الوقت والفاعل، نحو جُدْ شكرًا"[3]. ولم يختلف مضمون تعريف ابن عقيل عن مضمون

---

(1) المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ص٦٨٨.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٤٣.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٢٠.

تعريف ابن الناظم بشيء، والاختلاف كان في طريقة صوغ القيد، وكان الجنس عنده (المصدر)، وهو جنس تعريف ابن الناظم وقيَّد ابن عقيل هذا الجنس بالقيد (المفهم علةً)، ولم يذكر في هذا القيد أنَّ العلة تكون للحدث سواء أكان هذا الحدث في فعل أم في غيره؛ لأنه في القيد التالي له أشار إليه.

والقيد (شارك عامله في الوقت، والفاعل) قيد شرط ليكون الاسم مفعولاً له، والمفردة (عامله) تشير إلى أن (المفعول له) لا يعمل فيه الفعل فقط، وإنما يعمل فيه الفعل وغيره مما يشبهه.

ولم يقدِّم ابن عقيل المثال الذي قدمه ابن الناظم، واختار مثالاً آخر يتناسب مع حقائق (المفعول له)، وبذلك يكون المثال حقَّق وظيفته التي وضع لها. وإن قال قائل المفردة (إحسانك) في نحو قولك (أحسنت إليك إحساناً إليك) تدخل في باب (المفعول له)؛ لأنَّ الشرّاح لم يمنعوا أن يكون المفعول له من لفظ عاملة، فأجيب: مثل ذلك لا يدخل؛ لأن قيد ابن الناظم (المذكور علةً لحدث)، وقيد ابن عقيل (المفهم علةً) أخرجاه؛ " لأن الشيء لا يكون علة لنفسه بل هي أثره"[1].

ولم يجوِّز الأشموني المثال السابق وما كان نحوه، وقال فيه:" وكونه علة، فلا يجوز: أحسنت إليك إحساناً إليك"[2].

ثالثا- المفعول فيه أو الظرف:

قال ابن الناظم في تعريف (الظرف):" هو كل اسم زمان، أو مكان مضمن معنى (في) لكونه مذكوراً لواقع فيه من فعل، أو شبهه، كقولك: امكث هنا أزمناً"[3]. ولمّا كانت وظيفة التعريف تمييز المفهوم من غيره وجب أن تكون مفرداته بعيدة عن الغموض، والمفردة (كل) من المفردات الغامضة وكان يحسن بابن الناظم أن يسقطها من تعريفه؛ لأن هذه المفردة ليست جنساً لشيء، وبما

---

[1] حاشية على شرح الفاكهي لقطر الندى: مرجع سابق، ج١، ص١٢٢.

[2] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٢١٢.

[3] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٢٧٣.

أنّ (الجنس) في التّعريف يجب أن يكون أولاً لتكون عناصر المصطلح محتواة فيه، ويعزله عن غيره وجب أيضاً أن تسقط مثل هذه المفردة.

أما (اسم زمان أو مكان) فكان يحسن أن يذكر أولاً؛ لأن (المفعول فيه) لا يكون إلا اسماً يدل على الزمان أو المكان، وبذلك هو جنس التعريف، وبهذا الجنس شمل التعريف مفردات المصطلح كلها وشمل غيرها، فليس كل اسم زمان أو مكان في اصطلاح النحاة ظرفاً لذلك قيّد الجنس بالقيد (مضمن معنى في) فخرجت الأسماء التي تحمل دلالة زمانية أو مكانية ولكنها لا تتضمن معنى (في) مثل: (يوم الجمعة يوم مبارك) فـ (يوم) في هذا المثال لا يتضمن معنى (في) على المعنى الذي يريده المتكلم، وكذلك الأمر في نحو (الأرض كوكبٌ)، فـ (الأرضُ) هنا لا تتضمن معنى (في).

وذكر ابن الناظم القيد (لكونه مذكوراً فيه من فعل): وهذا القيد يشير إلى وظيفة الظرف والتي تكمن في ذكر مكان أو زمان الفعل، أما القيد (أو شبهه) فهو معطوف على فعل في القيد (من فعل)، وليس على القيد (مذكوراً)، وبذلك يكون القيد (أو شبهه) لإدخال المصدر، والوصف في التعريف فهما أشبها الفعل في تضمنها الحدث الذي لا بد أن يقع في زمان أو مكان. وأدخل ابن الناظم المثال وبيّن به اسم الزمان واسم المكان المنصوبان على الظرفية.

وكان تعريف ابن الناظم غنيًا بحروف العطف والضمائر وكان بإمكانه أن يستغني عن بعضها، ويسقط قيداً دون أن يخلّ المعنى، فلو أنه استبدل الحدث بالفعل في القيد (لكونه مذكوراً لواقع فيه من فعل) لما احتاج إلى القيد (أو شبهه)، لأن الحدث يكون في الفعل وما أشبهه من وصف، وبذلك يستغني عن حرف عطف وضمير، ويكون التعريف أكثر اختصاراً.

وعرَّف ابن هشام الظرف وقال فيه:" ما ضمن معنى (في) باطراد، من اسم وقتٍ، أو اسم مكان، أو اسم عرضت دلالته على أحدهما أو جارٍ مجراه"[1]. ولم تكن بداية تعريف ابن هشام أفضل من بداية تعريف ابن الناظم، فقد استخدم (ما) لتكون جنساً للتعريف، وهذه المفردة من الألفاظ المبهمة شأنها في ذلك شأن (كل) عند ابن الناظم، وكان يحسن بابن هشام أن يسقطها من تعريفه، فهي لا تفيد التعريف بشيء.

وقيَّد ابن هشام الجنس (ما) بالقيد (ضمن معنى في)، وهذا القيد استخدمه ابن الناظم ليخرج ما لم يتضمن معنى (في). أما القيد (من اسم وقت أو اسم مكان)، فهو الجنس الذي يجب أن يحل محل (ما). وكان يحسن بابن هشام أن يقول في تعريف الظرف: (هو اسم الوقت أو اسم المكان المضمن معنى في) ثم يكمل التعريف، والتعريف بهذا الشكل أفضل لأنه عندما يبدأ بجنسه (الاسم) يخرج (الفعل) و(الحرف) اللذان لم تخرجهما (ما).

و(الاسم) جنس واسع يشمل المرفوع والمنصوب والمجرور؛ لذلك وجب تقييد هذا الجنس بالقيد (وَقت أو مكان) فتخرج الأسماء التي لا تحمل هذه الدلالة ، وتبقى أسماء الزمان وأسماء المكان التي لا تكون ظروفًا مثل (المسجد) من قولك: (المسجد بعيد)، و(اليوم) من قولك: (اليومُ حارٌ)، فـ (المسجد) اسم مكان و(اليوم) اسم زمان ولكنهما في اصطلاح النحاة هما في موقع إسناد والظرف عندهم لا يكون مسنداً، وفي نحو (زيد في المسجد) أو (سأراك في الغدِ) لا يكون (المسجد)، و(الغد) ظرفين؛ لأن الظرف لا يكون مجروراً.

وأدخل ابن هشام القيد (مضمن معنى في) ليخرج أسماء الزمان وأسماء المكان التي لا تحقق معنى وقوع الحدث في دائرة الدلالة الزمانية أو المكانية، وأسماء الزمان وأسماء المكان بذلك ليست ظروف، بل هي أسماء شأنها شان الاسم (زيد) يأتي مسنداً ومسنداً إليه وغير ذلك، وهذا ما

---

[1] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٤٨.

أشار إليه ابن الناظم في قيده (لكونه مذكوراً لواقع فيه من فعل)، ولم يصرّح ابن هشام بهذا القيد أو ما في معناه، ولا يكون تعريف ابن هشام بذلك أقل وضوحاً من تعريف ابن الناظم. فالقيد ضمن(معنى في) ــ عنده ــ يشير إلى ذلك.

أما القيد (باطراد) فقصد به إخراج نحو: (دخلتُ البيت وسكنت الدار)، فالبيت والدار عند ابن هشام منصوبان على المفعول به بإسقاط الخافض[1] ، ولم يذكر ابن الناظم هذا القيد ولم يغفل عنه، ولكنه خالف ابن هشام في انتصاب (الدار) و(البيت) [2] في نحو المثالين السابقين.

ولم يكن ابن هشام بحاجة إلى القيدين الأخيرين؛ لأن الاسم بعد أن تحوي دلالته الظرف يصبح ظرفاً كقولك: (سرت عشرين يوماً ثلاثين فرسخاً) فـ (عشرين وثلاثين) تضمنا الدلالة الزمانية والمكانية على التوالي، وكذلك الأمر عند ما يجري الاسم مجرى الظرف.

وعرّف ابن عقيل (الظرف) وقال فيه:" زمان –أو مكان– ضمن معنى (في) باطراد نحو: امكث هنا أزمناً "[3]. ولم يبدأ ابن عقيل الجنس (الاسم) في تعريفه واستغنى عنه، وبدأ بـ (زمان أو مكان)، والزمان يكون في الاسم والفعل أما المكان لا يكون إلا في الاسم. وقيَّد التعريف بـ (ضمن معنى في)، وهذا القيد يشير إلى الجنس (الاسم)؛ لأن المتضمن معنى في لا يكون إلا اسماً، وبهذا القيد لا يختلف ابن عقيل مع ابن الناظم وابن هشام.

وأدخل ابن عقيل في التعريف القيد (باطراد)، وبهذا القيد يتشابه التعريف مع تعريف ابن هشام، ويختلف عن تعريف ابن الناظم، ثم أدخل المثال الذي أدخله ابن الناظم، ولم يدخله ابن هشام.

---

[1] انظر، ابن هشام: مرجع سابق، ج٢، ص ٤٨.

[2] انظر، شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢٧٣.

[3] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٢٦.

ويختلف تعريف ابن عقيل عن تعريف ابن هشام بأنه لم يذكر القيدين: (أو اسم عرضت دلالته على أحدهما أو جارٍ مجراه)، ويختلف عن تعريف ابن الناظم بأنه لم يذكر القيد (لكونه مذكوراً لواقع فيه من فعل)، واستغنى ابن عقيل عن هذا القيد، ويحمد لابن عقيل أنه أبعد (كلّ)، و(ما) من تعريفه على خلاف ابن الناظم وابن هشام. وبذلك يكون ابن عقيل قدَّم تعريفاً أكثر اختصاراً من التعريفين السابقين له، إلا أنَّه لم يذكر (الاسم) جنساً للتعريف وكان من الأولى ذكره.

أما الأشموني فقال في تعريف الظرف:" اسم وقت أو اسم مكان ضمنا معنى (في)، دون لفظها باطراد كهنا امكث أزمناً"[1]. وبهذا التعريف ابتدأ الأشموني بالجنس (اسم وقت) ثم عطف عليه (اسم مكان) ليكون الجنس بذلك ينقسم قسمين، وبهذه الطريقة تخلص من المفردات الغامضة الظاهرة في تعريفي ابن الناظم وابن هشام، وهذه البداية أشبه ببداية ابن عقيل.

وقيَّد الأشموني الجنس بالقيد (ضمنا معنى في)، وهذا هو القيد الذي اتفق عليه الشرّاح الأربعة، ولكنه ذكر القيد (دون لفظها) أي دون لفظ (في)، وبهذا يحترز من نحو (زيد في المسجد). فالمسجد هنا اسم مجرور وليس ظرفاً، ولكن القيد السابق لهذا القيد، وهو(ضمنا معنى في) يخرج نحو المثال السابق؛ لأن التضمن يوجب عدم الظهور، والمفردة (في) ظاهرة في هذا المثال. أضف إلى ذلك أن الظرف منصوباً، واسم المكان أو اسم الزمان إن عمل بها عامل الخفض يخرجهما من باب الظرف أو المفعولية، فلا حاجة إذاً للقيد (دون لفظها).

أما القيد (باطراد) فقد ذكره ابن هشام وابن عقيل قبل الأشموني وأسقطه ابن الناظم، وقدَّم الأشموني المثال شأنه في ذلك شأن ابن الناظم وابن عقيل بينما أسقطه ابن هشام.

ولم يذكر الأشموني قيدي ابن هشام (أو اسم عرضت دلالته على أحدها)، (أو جارٍ مجراه)، وبهذا يتفق أيضاً مع الآخرين في ما ينوب عن الظرف أو ما يشبهه في احتوائه على مكان أو زمان

---

[1] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٢١٧.

الحدث الواقع فيه ظرفٌ تنطبق عليه القيود المذكورة، فلا يجب ذكره، وذكره لا يفيد التعريف إلا إسهاباً.

واتفق الشرّاح في أن الظرف مضمن معنى (في)، واعترض أبو حيان على ذلك لأن "اسمي كل من الزمان والمكان يدل على معنى (في) بالتضمن، ولو كان كذلك لوجب بناء الاسم كما في أسماء الشرط والاستفهام"[1]. وردَّ ناظر الجيش هذا الاعتراض حيث قال:" والذي يظهر أن يقال: إن أسماء الشرط وأسماء الاستفهام مثلاً حال وضعها ضمنت معنى الحرف؛ فالتضمين حاصل لها قبل التركيب، وأما الاسم المستعمل ظرفاً، فإنما تضمن معنى (في) بعد التركيب، أعني بعد استعماله ظرفاً، وإذا كان كذلك فإنما تضمن الظرف معنى الحرف بانضمام فاعله فيه إليه... فكأن التضمين إنما حصل بانضمام العامل إليه، وإذا كان الأمر كما قرر اندفع اعتراض المعترض بأن الظرف لو كان متضمناً معنى (في) للزم بناؤه"[2].

وبما أن هذا القيد مثار جدل بين معترض عليه ودافع للاعتراض، فالأولى إسقاطه وإدخال قيدٍ لا لبس فيه، ولا يكون القيد البديل (على تقدير في)؛ لأن" تقدير (في) يوهم جواز استعمال لفظ (في) مع كل ظرف وليس الأمر كذلك؛ لأن من الظروف ما لا تدخل عليه (في) كـ (عند) و(مع)[3]، وإنما يكون البديل (المحتوي الحدث الواقع) فيعلم من هذا القيد أن اسم الزمان أو اسم المكان لا يدخلان باب الظرف إلا إذا حويا الحدث.

---

[1] محب الدين محمد بن يوسف ناظر الجيش: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد. تح: محمد علي فاخر، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧، ج٤، ص١٨٩٢.

[2] المرجع السابق، نفس الصفحة.

[3] جمال الدين أبو عبد الله محمد بن مالك: شرح الكافية الشافية. تح: عبد المنعم أحمد هويدي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٢، ج١، ص٣٠٢.

واختلف الشرّاح في قيد الاطراد فأسقطه ابن الناظم واعترض عليه[1]، واعترض عليه ابن عقيل أيضًا ولكنه لم يسقطه من التعريف[2]، وهذا الأمر لا يوقعه في تناقض، وتفسير ذلك أن ابن عقيل عندما عرَّف (الظرف) عرَّفه كما أراده الناظم، وليس كما أراده هو.

واعترض ابن الناظم على هذا القيد لأن (البيت) و(الدر) في نحو: (دخلت البيت، وسكنت الدار) المراد الاحتراز منهما في هذا القيد خرجا بـ (متضمن معنى في)، لأن "المنصوب على سعة الكلام منصوب بوقوع الفعل عليه، لا بوقوعه فيه. فليس متضمناً معنى (في) فيحتاج إلى إخراجه من حد الظرف بقيد الإطراد" [3].

وقال (ابن عقيل):" واحترز بقوله: (باطراد) من نحو: دخلت البيت، وسكنت الدار، وذهبت الشأم ، فإن كل واحد من (البيت والدار والشأم) متضمن معنى (في) ولكن تضمنه معنى في ليس مطرد؛ لأن أسماء المكان المختصة لا يجوز حذف (في) معها"[4]. وليست هذه الأسماء في هذه الأمثلة منصوبة على الظرفية، وإنما على التشبيه بالمفعول به على مذهب ابن الناظم وابن عقيل.

وحقيقة الاختلاف عند الشرّاح في هذا القيد، هو الاختلاف في ناصب (الدار) في نحو: سكنت الدار، فمن عدَّها منصوبة على الظرفية أدخل هذا القيد في تعريفه، ومن عدها منصوبة على أنها مفعول به حقيقة، أو على أنها مشبهة بالمفعول أسقط هذا القيد من تعريفه.

وأورد ابن حمدون سبباً آخر غير ما قدمه ابن الناظم وابن عقيل يوجب إسقاط القيد (باطراد) فقال:" هذا القيد مفسد لأن كثيراً مما اتفق على ظرفيته لا يطرد نصبه بجميع الأفعال على

---

(1) انظر، شرح ابن الناطم: مرجع سابق، ص٢٧٣.

(2) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ص٥٢٧.

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٢٧٣.

(4) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٢٧.

معنى، فإن المقادير كالفرسخ والبريد لا تنصب إلا بالأفعال الخمسة الدالة على السير إذ لا يقال جلست ولا صليت فرسخاً..."[1].

ولم تفد تعريفات الشرّاح من حقيقة الظرف أنّه فضلة[2]، ويمكن الإفادة من هذه الحقيقة قيداً للتعريف، فيكون تعريف الظرف: هو الاسم الفضلة[3] المحتوي زمان أو مكان الحدث الواقع فيه.

والقيد الفضلة يخرج أركان الإسناد المرفوعة أو المنصوبة، والقيد (المحتوي زمان أو مكان الحدث الواقع فيه) يخرج ما ليس ظرفاً من التعريف، وبذلك ينماز التعريف من غيره.

أما (البيت) في نحو (دخلت البيت) فهي عند من يعدها مفعولاً به أو مشبهاً بالمفعول تخرج من التعريف بالقيد الثاني، والمفردة (البيت) نفسها عند من يعدها منصوبة على الظرفية لا تخرج من التعريف.

رابعاً- المفعول معه:

عرَّف ابن الناظم (المفعول معه)، وقال فيه:" وهو الاسم المذكور بعد واو بمعنى (مع)، أي: دالة على المصاحبة، بلا تشريك في الحكم"[4]. وفي هذا التعريف ذكر ابن الناظم الجنس (الاسم)، وبه حدَّد المصطلح، فلا يشمل غير الاسم. وقيَّد الجنس بالقيد (المذكور بعد واو) وبهذا القيد حدد موقع (المفعول معه) في سياقه فتخرج بذلك الأسماء التي تقع سابقة لـ (الواو)، وتخرج الأسماء التي لا تأتي بعد (الواو) كأن تأتي بعد (مع)، وبقي عليه أن يخرج بهذا القيد (طالعةُ) في نحو: (سرتُ والشمس طالعةٌ)، فـ (طالعةٌ) اسم مذكور بعد (واو).

---

[1] حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص١٥٤.

[2] انظر، شرح شذور الذهب: مرجع سابق، ص٢٣٠. وانظر شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص١٦٢.

[3] انظر، شرح شذور الذهب: مرجع سابق، ص٢٣٠.

[4] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٢٧٨.

وخرج نحو (طالعةٌ)، ونحو (الشمس) بالقيد (بمعنى مع)، وبهذا القيد خرجت الأسماء التي ذكرت بعد (واو) العطف و(واو) الحال؛ لأن الواو العاطفة واو الحال ليستا بمعنى (مع)، وبذلك يخرج نحو (عمرو) و(ضيعته) في نحو (اشترك زيدٌ وعمرو)، و(كلُّ رجلٍ وضيعته)؛ لأن الواو قبل (عمرو) أشركت بينه وبين ما قبله في حكم الفاعلية، والواو قبل (ضيعته) أشركت بينه وبين ما قبله للتجرد للإسناد[1]. وخرج نحو (الشمس) و(طالعة) في نحو (سرتُ والشمس طالعةٌ)؛ لأن الواو قبلهما تدخل على الجمل، و(واو) المفعول معه لا تدخل إلا على اسم مفرد، أضف إلى ذلك أن (واو) الحال ليست بمعنى (مع) [2].

أما ما أدخله بعد القيد الأخير (أي: دالة على المصاحبة، بلا تشريك في الحكم) فهذا شرح للقيد السابق له ولا يدخل الشرح في التعريف، وإدخاله يشير إلى أن القيد المشروح غامضاً، والقيد المشروح هنا ليس غامضاً، ولكن كان بإمكانه أن ينتقي قيداً أفضل، وهو (واو المصاحبة) [3]، فالمصاحبة هي معنى (مع) عند النحاة، وبذلك يكون أبعد التأويل عن دالة (مع) المطلوبة.

وكان يحسن بابن الناظم أن يستبدل (التالي الواو) بـ (المذكور بعد واو)؛ لأن القيد (التالي لواو):" فيه إشارة إلى أنه لا يفصل منها"[4] فهما- أي واو(المفعول معه) و(المفعول معه)- كالكلمة من حيث ترتيب حروفها.

---

[1] انظر، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج٤، ص٢٠٤٢.

[2] انظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج١، ص٣٦٠.

[3] انظر، همع الهوامع: مرجع سابق، ج٣، ص٢٣٥.

[4] حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص٢٠٠. وانظر، تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج٤، ص٢٠٤١.

أما ابن هشام فعرَّف المفعول معه، وقال فيه:" اسم، فضلةٌ، تالٍ لواو بمعنى (مع) تالية لجملة ذات فعل أو اسم فيه معناه وحروفه، كـ (سرت والطريق)، و(أنا سائر والنيل)"[1]. وبهذا التعريف أدخل ابن هشام الجنس (اسم)، وبذلك لا يختلف عن تعريف ابن الناظم، ويختلف عنه بالقيد (فضلة). وأفاد ابن هشام من هذا القيد وأخرج به الأسماء الواقعة عمدة من تعريفه نحو (ضيعته)، في قولك (كلُّ رجلٍ وضيعتُه)، فموقع (ضيعته) هنا للإسناد.

وبالقيد (تالٍ لواو) بيَّن أن (المفعول معه)لا ينفصل عن الواو التي تسبقه في السياق اللغوي[2]، وبذلك يخرج نحو (طالعة) في قولك (سرت والشمس طالعةٌ)؛ لأن (طالعة) انفصلت عن (الواو) [3]. وتخرج الأسماء حيث سبقت الواو في السياق اللغوي، وبذلك يكون قيد ابن هشام السابق أفضل من قيد ابن الناظم (المذكور بعد واو).

وبقي على ابن هشام أن يخرج نحو (عمرو) و(الشمس) في نحو قولك: (اشترك زيدٌ وعمرو)، و(سرت والشمس طالعة)، وخرج نحو هذين الاسمين بالقيد (بمعنى مع)؛ لأن (الواو) السابقة لـ (عمرو)، و(الواو) السابقة لـ (الشمس) ليستا بمعنى (مع) [4].

أمّا القيد (تالية لجملة ذات فعل أو اسم فيه معناه وحروفه)، فيخرج به نحو (ضيعته) مرة أخرى في قولك: (كلُّ رجل وضيعته)، وهذا الاسم خرج بالقيد (فضلة) مسبقاً، وبذلك يكون القيد الأخير زائدٌ لتوضح حقيقة من حقائق المفعول معه. وهي أن العامل في المفعول معه فعل أو ما يشابهه لفظًا وعملاً، وهذا القيد الأخير استغنى عنه ابن الناظم، واستغنى أيضًا عن المثال في حين استعان ابن هشام به وكان الغرض من المثال عندابن هشام الإشارة إلى العامل في المفعول معه.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٥٣.

(2) انظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص٢٠٠.

(3) انظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج١، ص٣٦٠.

(4) انظر، همع الهوامع: مرجع سابق، ج٣، ص٢٣٥.

أما ابن عقيل فقال في تعريف المفعول معه:" الاسم، المنتصبُ، بعد واو بمعنى (مـــع)"[1].

وتعريف ابن عقيل هذا أكثر اختصاراً من تعريفي ابن الناظم وابن هشام إلا أنه قيَّد الجنس (الاسم) بالقيد (المنتصب)، وهذا القيد هو الحكم الإعرابي للمفعول معه، وأراد بذلك أن يخرج الاسم العمدة من التعريف، ولا يكون إخراجه بهذا (القيد)؛ لأن" (منتصب) تعريف للشيء بما هو الغرض منـــه معرفته لينصب، فإذا حدّ بأنه المنتصب جاء الدور"[2].

وذكر الشارح القيد (بعد واو)، وكان يحسن به أن يتَّبِع ابن هشام في قيده (تالٍ لـــواو)[3]، وذلك لأن المفعول معه لا ينفك عن (الواو)، وقيد ابن عقيل لا يتضمن هذه الحقيقة. وختم ابن عقيل التعريف بالقيد (بمعنى مع)، واستغنى عن شرح هذا القيد، واستغنى عن القيد الذي يبين عامله، ولم يستعن بالمثال.

وقال الأشموني في تعريف (المفعول معه):" الاسم الفضلة تالي الواو التي بمعنـــى (مـــع) التالية لجملة ذات فعل، أو اسم يشبهه، مما فيه معنى الفعل وحروفه"[4]. وتعريف الأشموني هذا هو تعريف ابن هشام لم يختلف عنه إلا بالمثال حيث أسقطه الأشموني واستعان به ابن هشام.

وتجدر الإشارة إلى أن (واو) المفعول معه هي في الأصل (واو) العطـــف" لمّـــا وضـــعت موضع (مع) خلعت منها دلالة العطف، وبقيت دلالة الجمع فيها"[5]. ولعلَّ هذا ما يفسر التشابك في بعض الحالات التي يجوز فيها الإتباع على العطف والنصب على المعية، وهذا يتطلب من المعرِّف

---

[1] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٣٦.

[2] ابن هشام الأنصاري: شرح اللحمة البدرية. تح: هشام الأنصاري، دار البارودي، عمان، ٢٠٠٧، ج٢، ص١٥٥.

[3] انظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج١، ص٢٠٠.

[4] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٢٢٥.

[5] شرح المفصل: مرجع سابق، ج٢، ص٤٨.

أن يكون دقيقاً في اختيار مفردات القيود، ونجح ابن هشام في القيد (تالٍ لواو)، فهذا القيد يوضح حقيقة المفعول معه، وبشكل أفضل من قول بعضهم (المذكور بعد واو).

أما القيد (بمعنى مع) الذي ذكره الشرّاح الأربعة فلم يكن القيد المثالي المعبر عن الحقيقة التي يتضمنها هذا القيد، وكان يحسن بالشرّاح أن يذكروا معنى (مع)، وهو المصاحبة[1] أو الاقتران، وهذا المعنى يكون القاطع بين المعية والعطف، إذْ لا يمكن أن يكون العطف بهذا المعنى، والمعية في قولك" جاء البردُ والطيالسةَ علم أنك تقول: اقترنا وتصاحبا، ولو قلت: جاء البردُ والطيالسةُ لم يكن في نفس اللفظ دلالة على الاقتران، والتصاحب"[2]. أما (واو) العطف فهي:" لا تدل إلا على المشاركة في أصل الفعل دون المصاحبة"[3].

ولمَّا عُلم أنَّ المصاحبة هي معنى (مع) كان الأولى وضع المعنى قيداً يحترز به، فذلك أفضل من تأويل هذا المعنى، وعلى ذلك يكون تعريف المفعول معه: (الاسم الفضلة التالي لواو مصاحبة الحدث).

خامساً- الحال:

قال ابن الناظم في تعريف (الحال):" هو الوصف، المذكور فضلةً لبيان هيئة ما هو له"[4]. وبهذا التعريف استخدم ابن الناظم الجنس (الوصف)، وأراد به الاسم المشتق وما هو بتقدير الاسم المشتق ليشمل الجنس الحال الجملة والحال شبه الجملة والحال الجامدة المؤولة بالمشتق والجامدة غير المؤول بالمشتق؛ وبذلك يكون مجال التأويل واسع جدّافي هذا التعريف.

---

(1) انظر، همع الهوامع: مرجع سابق، ج٣، ص٢٣٥.

(2) المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ص٦٦١.

(3) الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج١، ص٣٧٨.

(4) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٣١١.

وقيَّد ابن الناظم الجنس بالقيد (المذكور فضلةً) ليخرج الوصف العمدة نحو: زيد قائم، ونحو: (أقائمٌ الزيدان؟) وبعد أن أخرج العمدة من التعريف بقي عليه أن يخرج الفضلات التي لا تدخل في باب الحال فذكر القيد (لبيان هيئة ما هو له)، ويقصد به الوظيفة التي يكون لها الحال وهي بيان هيئة صاحب الحال. وهذا القيد يخرج الفضلات من التعريف؛ لأنَّ أيّاً من الفضلات غير الحال لا يكون لبيان هيئة.

والقيد الأخير الذي ذكره ابن الناظم يغني عن القيد (المذكور فضلة)؛ لأنَّ الأسماء العمدة كالفاعل ونائب الفعل خرجت بالقيد الأخير لأنهما ذُكرا ليسند إليهما الفعل، والمبتدأ ذُكِرَ ليسند إليه الخبر، وخرج الخبر لأنه ذُكِرَ ليسند إلى المبتدأ[1].

ولم يكن ابن الناظم غافلا عن (الحال المؤكدة)، ولم يدخلها في تعريفه؛ لأن الغالب في الحال عنده" أن تكون متنقلة مشتقة، أي: وضعاً غير ثابت"[2].

وعلى خلاف ابن الناظم أدخل ابن هشام في تعريف (الحال) أفراده: المؤسسة والمؤكدة، ولكنَّه نحا طريقةً مختلفة عن طريقة ابن الناظم عندما عرَّف الحال بقوله: " الحال نوعان: مؤكدة، وستأتي، ومؤسسة، وهي: وصف فضلة مذكور لبيان الهيئة، كـ (جئت راكباً) و(ضربته مكتوفاً) و(لقيته راكبين)"[3]. وبهذا التعريف حصر ابن هشام أفراد المصطلح، وبعد ذلك عرَّف (المؤسسة)، ومضمون تعريفه لهذا القسم لا يختلف عن تعريف ابن الناظم للحال، وزاد عليه المثال الذي وضَّح به أن هذا القسم يكون لصاحبه الفاعل، ويكون لصاحبه المفعول، ويكون لصاحبه الفاعل والمفعول، ولكنَّه لم يشر بالمثال إلى أن الحال تأتي جامدة مؤولة بمشتق وجامدة غير مؤولة بمشتق، وشبه

---

[1] انظر، شرح الكافية: مرجع سابق، ج٢، ص١٠.

[2] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٣١٢.

[3] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٧٧.

جملة وجملة، وبما أنَّه استعان بالمثال كان من الأولى أن يشير إلى أن ما يشمله الجنس (وصف) ليساعد على توضيح المصطلح بشكل أفضل لاسيما أن صاحب الحال ليس حالاً.

وعرَّف (المؤكدة) وقال فيها:" ومؤكدة: إما لعاملها لفظاً ومعنى نحو (وما أرسلناك للناس رسولاً)، أو معنى فقط نحو: (فتبسم ضاحكاً)، وإما لصاحبها نحو: (لآمن من في الأرض كُلُّهم جميعاً)، وإما لمضمون جملة معقودة من اسمين معرفتين جامدين كـ (زيدٌ أبوك عطوفاً)"[1].

ويحمد لابن هشام أنه ذكر أفراد الحال، ولكنَّه في تعريف القسم الثاني لم يوضَّح حقيقتها كما وضَّح حقيقة القسم الأول، فأسقط الجنس (وصف)، والقيد (الفضلة)، واكتفى بالأمثلة التي تشير إلى كيفية تأكيد صاحب الحال. والأمثلة التي قدمها ابن هشام كانت تشير إلى صاحب الحال أكثر من (الحال المؤكدة)، وبذلك خرج التعريف عن توضيح المصطلح الذي وجد له.

أما ابن عقيل فعرَّف الحال بقوله:" الوصف الفضلة، المنتصب، للدلالة على هيئة. نحو (فرداً أذهبُ)"[2]. ولم يختلف تعريف ابن عقيل هذا عن تعريف ابن الناظم إلا في القيد (المنتصب) وفي المثال، فلم يذكرهما ابن الناظم، والقيد (المنتصب) لا ضرورة له في التعريف من وجهين أولهما أن ما يخرج بهذا القيد خرج بالقيد السابق له (الفضلة)، وبذلك يكون هذا القيد زائدًا في التعريف، وثانيهما أن الانتصاب حكم إعرابي و"الحكم فرع التصور، والتصور متوقف على الحد، فجاء الدور"[3].

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٧٩.

(2) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٥٦٨.

(3) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص٧٨.

والمثال الذي قدَّمه يشير إلى جواز تقديم الحال على صاحبها وعاملها، ويحمد له أنه ذكر حالاً ليست وصفاً، وهذا يشير أيضاً إلى أن الحال إن لم تكن وصفاً، فهي بتأويل الوصف، وبذلك يكون تعريف ابن عقيل أميز من تعريف ابن الناظم.

وفيما عدا القيد (المنتصب)، والمثال (فرداً أذهب) يتطابق تعريف ابن عقيل مع تعريف ابن الناظم، أضف إلى ذلك أن هذين التعريفين يتشابهان في إخراج (الحال المؤكدة) من التعريف رغم أن هذا النوع من أفراد المصطلح، وهذا الأمر الذي يختلف به تعريف ابن هشام عن التعريفين الآخرين.

ولم يقدِّم الأشموني تعريفاً يخدم به الحال، وبذلك يكون تعريف ابن هشام يخدم الحال بشكل أفضل من غيره، ولا يعود ذلك إلى طريقته التي عرَّف بها الحال، فهي متاحة أمام غيره، وأشار إليها الأستراباذي حيث قال:" الأولى أن تقول: الحال على ضربين: منتقلة ومؤكدة، ولكل منهما حد؛ لاختلاف ماهيتها..."[1]. وإنما أفضلية تعريف ابن هشام تعود إليه نفسه، إذ نظر إلى (المؤسسة) على أنها مقاسمة لـ (المؤكدة) ومساوية لها في المفهوم. ووفق ذلك قدَّم تعريفه، على حين نظر غيره إلى الاستعمال اللغوي الذي ترد فيه الحال، والغالب في هذا الاستعمال (المؤسسة) لا (المؤكدة)، ووفق هذه النظرة قدَّم ابن الناظم وابن عقيل وغيرهما من النحاة تعريفاتهم، وأسهم في تأكيد نظرتهم هذه المعنى المعجمي لـ (الحال)[2] الذي يقترب من وظيفة (المؤسسة) الاصطلاحية، ويبتعد عن (المؤكدة)، وفي ضوء ذلك كانت (المؤسسة) أصل المفهوم عندهم، و(المؤكدة) فرعه شأنها في ذلك شأن (الجامدة).

---

[1] شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص١٠.

[2] انظر، معجم لسان العرب: مرجع سابق، ج١١، ص٢٢٦.

ويمكن تقديم تعريف (الحال)يحقق درجة وضوح أكبر من التعريفات السابقة، ولا يكون جنسه (وصف)، بل (اسم) فالوصف -عندهم- يشمل الجامد المؤول بالمشتق ويشمل شبه الجملة والحال الجملة، ولكنه لا يشمل الحال غير المؤول بالمشتق.

أما (الاسم) فيشمل الجامد المؤول بمشتق، والجامد غير المؤول بمشتق، وبذلك يضيق باب التأويل، وبعض النحاة يرفضون أن يكون (الحال) وصفاً أو مؤولاً به فقط منهم: ناظر الجيش حيث قال:" وإنما كان الحال جديراً بوروده مشتقًا وغير مشتق، ومنتقلاً وغير منتقل؛ لأنه خبر في المعنى، والخبر لا حجر فيه بل مشتقًا وجامدًا ومنتقلاً ولازمًا فكان الحال كذلك"[1]. وتبعه الجامي حيث قال:" وكل ما دلَّ على هيئة أي: صفة سواء كان الدالُّ مشتقاً أو جامداً أصح أن يقع حالاً من غير أن يؤول الجامد؛ لأن المقصود من الحال بيان الهيئة، وهو حاصل به"[2].

ويُقيَّد الجنس (الاسم) بقيود أولها (الفضلة) إذ يُخرج هذا القيد الأسماء الواقعة عمدة، وثانيها القيد (النكرةُ) وهذا القيد من حقيقة الحال، ولا يجوز" للمعرفة أن تكون حالاً كما تكون نكرة، فتلتبس بالنكرة ... وليست تكون شيئاً بعينه قد عرفه المخاطب قبل ذلك"[3]. وعلَّل ابن الورَّاق هذه الحقيقة التي لا تغادر (الحال) حيث قال:" وإنما وجب أن تكون الحال نكرةً لأمرين: أحدهما: أنها زائدة لا فائدة فيها للمخاطب ... والوجه الثاني وهو أجود الوجهين أن الحال هي مضارعة للتمييز؛ لأنك تبين بالتمييز نوع المميز، فلمّا اشتركا فيما ذكرناه، وكان التمييز نكرةً، وجب أن تكون الحال نكرة"[4].

---

(1) تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد: مرجع سابق، ج٥، ص ٢٢٤٦.

(2) الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج١، ص٣٨٩.

(3) الكتاب: مرجع سابق، ج٢، ص١١٤.

(4) علل النحو: مرجع سابق، ص٣٧١.

والقيد (نكرة) يتضمن حقيقة أخرى، إذ يشير إلى أن الحال ليست من المفاعيل بشيء وإنما هي تشبهها. و" لو كانت الحال مفعولة لجاز أن تكون معرفة ونكرة كسائر المفعولين فلمّا اختصت بالنكرة دلّ على أنها ليست مفعولة"[1]. وبذلك تخرج المفاعيل المعرفة من التعريف، وأما نحو (العراك) في نحو: (أرسلها العراك) ونحو: (جهدي) في قولك: (طلبته جهدي)، ونحو هذه الأحوال يُحْفَظُ لخروجه عن أصله، يقول ابن يعيش في ذلك:" فنصب العراك على الحال وهو مصدر عارك يعارك وعراكاً، وجعل العراك في موضع الحال وهو معرفة إذْ كان في تأويل معتركة وذلك شاذ لا يقاس عليه"[2]. وقال ابن عصفور:" وأمثال ذلك مما يحفظ ولا يقاس عليه، وإنما كانت هذه في تقدير النكرة لأنها ليست بالحال في الحقيقة، وإنما هي قائمة مقامها"[3].

وثالثها: القيد (المبين هيئة أو المؤكدة خاصة)، وهذا قيد الوظيفة، وبه إشارة إلى قسمي الحال . وللواحد منهما وظيفة تختلف بها عن الأخرى، وبهذا القيد تخرج الفضلات من التعريف المعرفة منها والنكرة. ويكون تعريف الحال: (الاسم الفضلة النكرة المبين هيئة[4] أو المؤكد خاصة[5]، نحو: جاء زيدٌ بابتسامة وجاء زيدٌ يبتسم). ويدخل المثال في التعريف ليشير إلى الحال شبه الجملة، والحال الجملة، وبذلك يزيد من وضوح التعريف.

---

(1) شرح المفصل: مرجع سابق، ج٢، ص٥٥.

(2) المرجع السابق، ص٦٢.

(3) شرح جمل الزجاجي: مرجع سابق، ج١، ص٣٣٦.

(4) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(5) شرح المفصل: مرجع سابق، ج٢، ص٦٣.

سادساً: التمييز:

قال ابن الناظم في تعريف (التمييز):" وهو كل اسم نكرة مضمن معنى (من) لبيان ما قبله من إبهام في اسم مجمل الحقيقة، أو إجمال في نسبة العامل إلى فاعله، أو مفعوله"[1]. وابتدأ ابن الناظم هذا التعريف بالمفردة (كل)، وهذه المفردة لا تفيد المصطلح لأنها مفرطة في الإبهام ولا تخصصه[2]، وليس هذا غرض التعريف، وكان يحسن أن يكتفي بالجنس (اسم) الذي يحصر الحال، ويخرج (الفعل) و(الحرف) من التعريف[3].

وقيَّد الجنس بالقيد (نكرة) وبه خرجت المعارف من الأسماء، ولم تخرج (الحال)، بهذا القيد؛ لأنَّها نكرة كالتمييز، وخرجت (الحال) بالقيد (مضمن معنى (من))، فهي متضمة معنى (في) خلافاً لـ (التمييز).

أما القيد (لبيان ما قبله من إبهام)، فهو قيد الوظيفة التي يكون لها التمييز، وبهذا القيد إشارة إلى أن التمييز لا يتقدم على عامله مطلقًا، ولكنَّ ابن الناظم أدخل المفردة (ما) في هذا القيد، وكان بإمكانه أن يسقطها ويختار المفردة الأنسب.

أما القيد (في اسم مجمل الحقيقة أو إجمال في نسبة العامل إلى فاعله، أو مفعوله) فأراد منه أن يحصر نوعي التمييز، وأن يشير إلى أن تمييز النسبة على ضربين أولهما: نسبة العامل إلى فاعله وثانيهما: نسبة العامل إلى مفعوله؛ وكان بإمكانه أن يسقط في هذا القيد، ويثبت مكانه (في ذات أو نسبة)، وهذا القيد يحصر قسمي التمييز، ولا حاجة لحصر قسمي تمييز النسبة في نص التعريف، وإنما يذكر ذلك في شرحه.

---

[1] شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٣٤٦.

[2] انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص٧٣.

[3] انظر، التفكير العلمي في النحو العربي: مرجع سابق، ص١٤١.

أما ابن هشام فقال في تعريف (التمييز):" اسمٌ نكرةٌ بمعنى من، مبينٌ لإبهام اسم أو نسبة"[1]، وفي هذا التعريف استغنى ابن هشام عن المفردة (كل) التي تصدَّرت تعريف ابن الناظم، واستغنى ابن هشام أيضاً عن المفردة (ما) التي أدخلها ابن الناظم في تعريفه.

ولم يشر ابن هشام في تعريفه إلى قضية تأخير (التمييز) عن عامله في حين أشار ابن الناظم إلى ذلك، واختلف تعريف ابن هشام عن تعريف ابن الناظم أيضًا في القيد الأخير (مبين لإبهام اسم أو نسبة)، ولم يكن الاختلاف في المضمون بل في طريقة الطرح. فقدَّمه ابن هشام بشكل أكثر اختصاراً من ابن الناظم من غير إخلال.

أما الجنس (اسم) والقيود الأخرى فلم يختلف بها الشارحان، ولم يذكر كلا الشارحين المثال في تعريفهما.

وقال ابن عقيل في تعريف (التمييز):" وهو كل اسم، نكرة، متضمن معنى (من) لبيان ما قبله من إجمال، نحو (طاب زيدٌ نفساً، وعندي شبرٌ أرضاً)"[2]. ويكاد هذا التعريف يطابق تعريف ابن الناظم، إلا أنه اختلف عن تعريف ابن الناظم في القيد الأخير الذي يحصر به أفراد التمييز، حيث حصرها ابن عقيل بطريقة مختلفة عن ابن الناظم وابن هشام، واستعان بالمثال لهذا الغرض، على حين استبعده ابن الناظم وابن هشام.

وقال الأشموني في تعريف (التمييز):" وهو في الاصطلاح: اسم بمعنى من، مبين نكرة"[3]. وتعريف الأشموني هذا أكثر التعريفات اختصاراً؛ ويعود ذلك لإسقاطه مجموعة من المفردات التي استخدمها الآخرون، فأسقط (كل) و(ما) الواردتان في تعريفي ابن الناظم، وابن عقيل، وبذلك يتشابه

---

[1] أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٢، ص١٠٩.

[2] شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص٦٠١.

[3] شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٣٤٠.

مع تعريف ابن هشام وتشابه مع تعريف ابن هشام أيضاً في عدم إشارته إلى تأخر (التمييز) عن (المميز)، ويختلف عن الآخرين بذلك.

وانفرد تعريف الأشموني في توظيف المفردة (نكرة) فعلى حين استخدمها الآخرون قيداً لـ (التمييز)، استخدمها ليصف (المُميَّز)، وأراد من (مبين نكرة)، أن يخرج نحو: (الحسن وجهه) [1]، وقد أخرج الآخرون مثل ذلك بالقيد (مبين لإبهام)، أو ما بمعنى هذا القيد، فلا تكون (نكرة) عند الأشموني لذات التمييز، وبذلك يكون قد استغنى عن حقيقة من التمييز استخدمها الآخرون. وانفرد تعريف الأشموني أيضاً في أمر آخر، فلم يحصر أفراد التمييز، واتفق مع الآخرين في الجنس (اسم)، ومضمون القيدين الآخرين.

أما القيد (متضمن معنى (من)) فأسهم في إرباك التعريف، وذلك من وجهين، أولهما: أن (من) لها معانٍ متعدة كالابتداء والتبعيض والاستغراق والبيان[2]، و(التمييز) لا يكون إلا للبيان، وبذلك يكون هذا القيد غير دقيق، إذْ يدخل مجموعة من الأسماء التي تكون بمعاني (من) المختلفة[3].

أما الوجه الثاني فيتمثل في وظيفة هذا القيد عند الشرّاح،" وهي إخراج (الحال)، و(الحال) خارجة بالقيد (مبين إبهام اسم)"[4]؛ لأنها تبين هيئة الاسم لا الاسم نفسه، وبذلك يكون إسقاط هذا القيد أفضل من إدخاله.

إذا كان الشرّاح اتفقوا في القيد (متضمن معنى (من))، وأدخلوه تعريفاتهم إلا أنَّهم اختلفوا في قضية تقدم عامل (التمييز عليه) حيث أشار ابن الناظم وابن عقيل في تعريفاتهم إلى ذلك ولم

---

[1] انظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٢، ص٣٤٠.

[2] انظر، مغنى اللبيب: مرجع سابق، ص٣١٣.

[3] انظر، تمهيد القواعد: مرجع سابق، ج٥، ص٢٣٥٣.

[4] حاشية الصبان: مرجع سابق، ج١، ١٩٤.

يشر إليه الآخران، ولم يختلف النحاة بشأن العامل في (تمييز الذات) فهو واجب التقدم على التمييز عندهم، ولكنَّ الخلاف كان في تقدم (تمييز النسبة) على عامله فمن النحاة من منع تقدم (التمييز) على عامله إذا كان فعلاً متصرفًا ومنهم من أجاز تقدمه، وأشار ابن السراج إلى هذا الخلاف حيث قال:" وإذا كان العامل في الاسم المميز فعلاً، جاز تقديمه عند المازني وأبي العباس، وكان سيبويه لا يجيزه والكوفيون في ذلك على مذهب سيبويه فيه"[1].

وجواز تقديم (التمييز) عند من أجاز ذلك عائد إلى العامل فيه، فإن كان العامل فعلاً جاز تقديم (التمييز) لقوة عامله، ولهذا السبب جاز تقديم (الحال)، على العامل فيها، يقول المبرد: "... إذا كان العامل فيه فعلاً جاز تقديمه، لتصرف الفعل فقلت: تفقأت شحماً، وتصببت عرقاً، فإن شئت قدمت فقلت شحماً تفقأت وعرقاً تصببت، وقال: تقول: راكباً جاء زيد، لأن العامل فعل، فلذلك أجزنا تقديم التمييز إذا كان العامل فعلاً"[2].

واستند من أجاز تقديم (التمييز) إلى الشاهد الشعري:

أتهجر سلمى بالفراق حبيبها وما كاد نفساً بالفراق تطيب[3]

وأما من منع تقديم (التمييز) على عامله فيرى أن التقديم يتوقف على تحقيق شرطين: أولهما أن يكون العامل قوياً، وثانيهما أن لا يكون المتقدم فاعلاً في المعنى. ولمَّا كانت المفردة (راكباً) في نحو قولك: جاء زيدٌ راكباً محققة الشرطين جاز تقدمها فتقول: راكباً جاء زيد، ولمّا لم يحقق (التمييز) الشرطين مجتمعين" لم يجز تقديمه، كما لا يجوز تقديم الفاعل نحو أن تقول: وجوهكم

---

[1] الأصول في النحو: مرجع سابق، ج١، ص٢٢٤.

[2] المقتضب: مرجع سابق، ج٣، ص٣٦.

[3] المقتصد في شرح الإيضاح: مرجع سابق، ج٢، ص٦٩٥.

حَسُنَتْ، تُريد حَسُنَتْ وجوهكم، فتُقدمه"[1]. وقال ابن يعيش:" ... وأمّا إذا قُلنا: طاب زيدٌ نفساً فقد استوفى الفعل فاعله لفظاً، ولم يستوفه من جهة المعنى فلذلك لم يجز تقديم المنصوب كما لم يجز تقديم المرفوع"[2].

أما الشاهد الذي احتج به المبرد فقال فيه ابن يعيش:" أراد وما كاد تطيب نفساً بالفراق هكذا قال: أبو إسحاق الزجاج"[3]. وإن كانت الرواية كما ذكرها المبرد فلا يحتج به، لأن الشعر له أحكام يخالف بها اللغة، والشواهد الشعرية إن لم تسندها شواهد من الفصيح المنثور تضعف ولا يعتد بها، وبذلك تكون حجة من منع تقديم (التمييز) على عامله أقوى.

والتمييز لا يكون إلا بعد تمام عامله أي أن يكون العامل مستحيل إضافته معها، والفعل تام بنفسه لأنه لا يضاف إليه، وإن كان العامل اسماً فتمامه يكون" مع التنوين ونوني التثنية والجمع والإضافة، لأن المضاف لا يضاف ثانية"[4].

ومواضع التمام هذه تقربه من الفعل، ويعمل الاسم الجامد في التمييز" لشبهه بالمبتدأ في الطلب فالمبتدأ عمل في الخبر لطلبه له من جهة المعنى والمميِّز عمل في التمييز لأنه محتاج إليه ليبينه ويفسره ولشبه بعض منه باسم الفاعل"[5].

ويمكن استخدام (تمام العامل) قيداً في تعريف (التمييز) للاحتراز من (أرضٍ) في نحو قولك:" (عندي دُنم أرضٍ)، وهي هنا ليست كـ (قمحاً) في نحو قولك (عندي دنمٌ قمحاً)، فـ (قمحاً) جاءت بعد تمام عاملها، و(أرضٍ) لم تأتِ بعد تمام عاملها، وإنما تم عاملها بها، أضف إلى ذلك أن

---

(1) شرح المفصل: مرجع سابق، ج٢، ص٧٤.

(2) المرجع السابق، نفس الصفحة.

(3) نفسه، نفس الصفحة.

(4) الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج١، ص٤٠١.

(5) حاشية ابن حمدون: مرجع سابق، ج١، ص١٧٧.

المضاف والمضاف إليه" يصيران بالإضافة كاسم واحد، ومن ثم لم ينون الأول منهما"[1]، وليس التمييز والمميز كذلك، إذ لا يصيران كاسم واحد.

وإن قال قائلٌ: القيد (مبيّن) يخرج (المضاف إليه) من التعريف؛ لأن (المضاف إليه) يعرّف المضاف أو يخصصه، فيجاب أن التعريف والتخصيص يتضمنان تبيين المبهم، فلا يخرج (المضاف إليه) إلا بالقيد (بعد تمام عامله) [2].

وأشارت تعريفات ابن الناظم وابن هشام وابن عقيل إلى أن (التمييز) قسمان: تمييز ذات وتمييز نسبة. وعند ابن الحاجب التمييز لا يكون إلا للذوات، ولكن الذوات إما أن تكون مقدرة، وليس ثمة تمييز نسبه"[3]؛ لأن النسبة في الحقيقة لا إبهام فيها، إذْ تعلق الطيب بزيد أمر معلوم إنما الإبهام الذي ينسب إليه الطيب في الحقيقة إذ يحتمل أن يكون داراً أو علماً أو غيرهما فالتمييز في الحقيقة إنما هو لأمر مقدر يتعلق بزيد كما تقدم بيانه"[4]، و(المُمَّيز) في نحو قولك: (طاب زيدٌ نفساً) يكون على تقدير (طاب شيء من زيد)، والتمييز هنا بين الإبهام في (شيء) [5]. ويمكن أن يكون أفضل تعريف يخدم التمييز من غيره: (اسم نكرة واقع بعد تمام عامله لبيان إبهام ذات ظاهرة أو مقدرة).

---

[1] أبو محمد عبد الله بن أحمد بن علي الفاكهي: كشف النقاب عن مخدرات ملحة الأعراب. تح: عبد المقصود محمد عبد المقصود، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٦، ج٢، ص٣٥٠.

[2] انظر، شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص٩٦.

[3] شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص٩٦.

[4] حاشية الصبان: مرجع سابق، ج٢، ص١٩٤.

[5] انظر، شرح الكافية في النحو: مرجع سابق، ج٢، ص٩٧.

الفصل السادس

التوابع

- التابع.
- النعت.
- التوكيد.
- العطف.
- البدل.

كانت تعريفات المصطلحات النحوية التي تقع ضمن هذا الباب حاضرة، ولم يغفل الشرّاح أيًّا منها، حيث قدموا تعريفات: النعت، والتوكيد، والعطف بشقيه: عطف البيان، وعطف النسق، والبدل، إضافة إلى تعريف مصطلح (التابع). وقد درسها هذا الفصل مرتبةً كما قدمها الشرّاح في كتبهم على النحو التالي:

أولا- التابع:

عرَّف ابن الناظم التابع وقال فيه:" هو المشارك ما قبله في إعرابه الحاصل، والمجدد"[1].وابتدأ ابن الناظم تعريفه هذا بـــ(المشارك ما قبله في إعرابه الحاصل)، وهذا قيدٌ للتعريف وليس جنسًا، ولكنه استخدمه استخدام الجنس، ولم يمنع هذا القيد خبر المبتدأ وما أصله خبر مبتدأ من الدخول في التعريف، أضف إلى ذلك أنه لم يمنع المفعول الثاني والحال عن المنصوب والتمييز عن المنصوب من الدخول في التعريف[2]؛ لذلك عطف على المفردة (الحاصل) القيد (والمجدد)، فخرجت هذه المصطلحات كلها من التعريف ولم يبقَ إلا التوابع[3]. واستخدم ابن الناظم المفردة (ما) في التعريف والأصل أن يستخدم بدلاً منها (القول)؛ لأن المتبوع يكون اسمًا أو حرفًا أو مركبًا.

أما ابن هشام فلم يعرِّف (التابع) وعرَّفه ابن عقيل وقال فيه:" التابع: هو الاسم المشارك لما قبله في إعرابه مطلقًا"[4]. واختلف ابن عقيل بتعريفه هذا عن تعريف ابن الناظم في الجنس (الاسم) الذي استخدمه (ابن عقيل)، وهذا الجنس غير مناسب، لأن من التوابع ما لا يكون اسمًا كتوكيد الفعل وتوكيد الحرف، وتوكيد الجملة.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص٤٩٠.

(2) انظر، الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج٢، ص٣١.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص١١٠.

أما القيد (مطلقًا) الذي أدخله ابن عقيل في تعريفه فلم يختلف به عن القيد (المجدد) الذي أدخله ابن الناظم. فالشارحان كلاهما أرادا من قيديها المختلفين شكلاً أنَّ التابع يلتزم الحركة الإعرابية أو المحل الإعرابي للمتبوع. ولم يختلف الشارحان في غير النقطتين المشار إليها سابقًا، وكانت باقي مفردات التعريفيين متشابهة شكلاً ومضموناً.

وقال الأشموني في تعريف (التابع):" فالتابع هو المشارك لما قبله في إعرابه الحاصل، والمتجدد، غير خبر"[1]. وتعريف الأشموني هذا لا يختلف عن تعريف ابن الناظم إلا في القيد (غير خبر)، ولم يكن الأشموني بحاجة إلى هذا القيد؛ لأنه أراد أن يخرج به نحو (حامض) من قولك: (الرمان حلو حامض)، ونحو ذلك خرج بالقيد (المتجدد)" لأنه لا يتبع ما قبله في إعرابه المتجدد لأنك تقول نظرت إلى رمانٍ حلوٍ حامضًا أي في حال كونه حامضًا"[2]، ومعنى (المتجدد) أن التركيب لم يتغير فيه شيء. وإنما معناه تغير العامل فيه، ونحو (حامض) في المثال خبر وما لم يتغير العامل فهو ثابت الإعراب، وإن تغير العامل خرج عن كونه خبر[3]، وبذلك لا حاجة لإثبات القيد (غير الخبر).

وبالرغم من أن ابن عقيل أدخل الجنس (الاسم) في التعريف إلا أن هذا الجنس غير مناسب[4]؛ لأنَّه أخرج بعض أفراد التابع، ولم يشملها كالفعل والحرف والجملة في حال كونها تابعة،

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص١٠٧.

(2) أحمد بن عبد الفتاح الملوي الأزهري: حاشية الملوي على شرح المكودي. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٥٤، ص ١٣٤.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

(4) انظر، شرح جمل الزجاجي: مرجع سابق، ج١، ص١٩٢.

وأشار الأشموني إلى ذلك وقال:" إن التوكيد والبدل وعطف النسق تتبع غير الاسم، وإنما خصّ الأسماء بالذكر لكونها الأصل في ذلك"[1].

وتجدر الإشارة إلى أنّ التابع يأتي بأشكال مختلفة في السياق اللغوي وتتمثل هذه الأشكال بـــ: الكلمة المفردة بأنواعها، وشبه الجملة والجملة. والشكل منها مساوٍ للآخر، وبذلك لا يكون الأصل في التابع أن يكون اسمًا، وربما ذهب الأشموني هذا المذهب؛ لأن التوابع في الاستعمال اللغوي أكثر ما تكون من الأسماء كما ذكر.

ولا يكون الجنس المناسب (الكلمات)[2]؛ لأن الكلمات وإن شملت الاسم والفعل والحرف، فهي لا تشمل التابع الجملة كقولك: (جاء زيد جاء زيدٌ)، ولا يكون أيضًا (اللفظ) وإن شمل اللفظ نحو المثال السابق؛ لأن اللفظ يصدق على المفيد وغير المفيد[3]؛ ولأنّ ثمة جنسًا أقرب من اللفظ هو (القول)، والقول يصدق على الكلمة المفردة بأقسامها المختلفة، ويصدق على المركب[4]، وبذلك يكون أفضل تعريف للتابع هو: (قولٌ مشاركٌ إعرابَ قولٍ قبله مطلقًا).

ثانيا- النعت:

قال ابن الناظم في تعريف (النعت):" فأمّا النعت: فهو التابع، الموضح متبوعة، والمخصص له، بكونه دالاً على معنى في المتبوع، نحو: مررتُ برجلٍ كريمٍ، أو في متعلقٍ به، نحو: مررت

---

(1) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ١٠٧.

(2) انظر، شرح قطر الندى وبل الصدى: مرجع سابق، ص٢٨٣.

(3) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: الأشباه والنظائر. تح: عبد العال سالم مكرم، عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٣، ج١، ص ٤.

(4) انظر، شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٢١. وانظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج١، ص ١٢. وانظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج١، ص١٦. وانظر، شرح الأشموني: مرجع سابق، ج١، ص٢٧.

برجلٍ كريمٌ أبوه"[1]. وبدأ ابن الناظم هذا التعريف بالجنس القريب (التابع)، وبذلك انحصر التعريف في التوابع الخمسة، وبقى على الشارح أن يخرج بقية التوابع.

وقيَّد الشارح الجنس بقيد الوظيفة (الموضح متبوعة والمخصص له)، وفسَّر هذا القيد بالتركيب (بكونه دالاً على معنى في المتبوع)، وتفسير مفردات التعريف لا يكون في التعريف نفسه، بل يكون ذلك في شرح التعريف، ولو أسقط هذا التركيب لكان التعريف أكثر اختصارًا، ولأفاد التعريف بالتقليل من ضمائر الغيبة التي لا يجب تكرارها في التعريف لما تسببه من إرباك أحيانًا. واستعان الشارح بالمثال لا لغرض التوضيح فحسب، وإنما ليشير إلى أنّ النعت يكون للمنعوت أو لشيءٍ من متعلقات المنعوت.

أما ابن هشام فقد قدم تعريف النعت كما أراده (الناظم)، ويظهر ذلك في قوله:" فالنعت –عند الناظم– هو التابع الذي يكمِّل متبوعه، بدلالته على معنى فيه، أو فيما يتعلق به"[2]. ولم يختلف مضمون هذا التعريف عن مضمون تعريف ابن الناظم، وكان الاختلاف في طريقة التعبير عن المضمون، فالقيد (الذي يكمل متبوعه) هي الوظيفة التي يكون لها النعت، وقد عبَّر عنها ابن الناظم بالقيد (الموضح متبوعه والمخصص له).

ولم يحتوِ التعريف الذي أورده ابن هشام على المثال، على حين استعان به ابن الناظم. وكان بإمكان ابن هشام أن يتصرف بصياغة مفردات التعريف فيقول في تعريف النعت: تابعٌ مكملٌ متبوعه...، فيستغني عن المفردة (الذي) التي أدخلها التعريف والتي لا تفيد التعريف، فكذلك فعل ابن عقيل عندما قدَّم تعريف النعت على أنه تعريف (الناظم)، حيث قال: "عرَّف النعت بأنه التابع

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٤٩٠.

(2) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص٤.

المكمل متبوعه ببيان صفة من صفاته نحو: مررت برجلٍ كريمٍ، أو من صفات ما تعلق به وهو سببه نحو مررت برجلٍ كريم أبوه"[1].

ولم يختلف مضمون التعريف الذي قدّمه ابن عقيل ونسبه إلى الناظم عن مضمون التعريفيين السابقين، واقترب هذا التعريف من تعريف ابن الناظم من حيث الطريقة، فاحتوى على المثال ذاته الذي استخدمه ابن الناظم.

وقد استخدم ابن عقيل المفردتين (صفة) و(صفاته)، وهما من لفظ المصطلح (الصفة)، رديف (النعت) وبذلك يكون ابن عقيل وقع في الدور بشكلٍ غير مباشر، وكان بإمكانه أن يستعيض عن هاتين المفردتين بالمفردة (معنى) أو إحدى اشتقاقاتها، ويتّبع بذلك ما جاء عند ابن الناظم وابن هشام.

وقال الأشموني في تعريف (النعت): " فالنعت في عُرف النحاة (تابع متمم ما سبق) أي: مكمل المتبوع (بوسمه) أي: بوسم المتبوع، أي: علامته (أو وسم ما به اعتلق)"[2]. وأخذ الأشموني تعريف (النعت) هذا بنصّه من أبيات الألفية[3].

ورغم الاختلافات الشكلية في التعريفات الأربعة إلا أنها اشتركت في المضمون وفي الجنس (التابع)، ويحمد لهم اختيارهم هذا الجنس؛ لأنه حصر التعريف في التوابع الخمسة، ولا يشمل غيرها، أضف إلى ذلك أن لفظ (التابع) يشير إلى أن النعت" تالٍ أصلاً"[4]، وهذه حقيقة من حقائق النعت.

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص١١١.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ١٠٩.

(3) انظر، شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج ٢، ص ١١١.

(4) جلال الدين عبد الرحمن السيوطي: البهجة المرضية. تح: صالح بن أحمد الغرسي، دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٠. ج٢، ص٥٣.

ولإخراج بقية التوابع من التعريف استعان الشرّاح بوظيفة النعت التي لا يشاركه بها أيٌّ من التوابع ونجحوا في إخراج التوابع الأخرى، فمنعوها من الدخول في التعريف إلا أنهم أخرجوا بعض أفراده منه، فالنعت لا يكون لتخصيص المتبوع وتوضيحه فقط، ويتعدى ذلك ويكون للمدح والذم والتوكيد وغير ذلك، وقد أشار ابن هشام إلى ذلك عندما قال:" وهذا الحد غير شامل لأنواع النعت؛ فإنّ النعت قد يكون لمجرد المدح كـ (الحمد لله ربُّ العالمين)، أو لمجرد الذم، نحو (أعوذ بالله من الشيطان الرجيم) أو للترحم..."[1].

ولم يستعن الشرّاح بحقيقةٍ من حقائق النعت وهي أن النعت لا يكون إلا مشتقًا أو مؤولاً به، خلافًا لابن الحاجب[2]، الذي لم يشترط بالنعت ذلك، ولكن (الرضي) أكدّ أنَّ جمهور النحاة على الأول حيث قال:" اعلم أن جمهور النحاة شرطوا في الوصف الاشتقاق فلذلك استضعف سيبويه نحو: مررت برجلٍ أسدٍ وصفًا" [3].

وعلَّل ابن يعيش سبب اشتراط جمهور النحاة اشتقاق الوصف، وذلك حيث قال:" ولا تكون الصفة إلا مأخوذة من فعل أو راجعاً إلى معنى الفعل وذلك كاسم الفاعل نحو ضارب وآمل وشارب ... وذلك ليدل باشتقاقه على الحال التي اشتق منها مما لا يوجد في مشاركه في الاسم فيتميز بذلك، وقد وصفوا بأسماء غير مشتقة ترجع إلى معنى المشتق"[4].

والشرّاح عندما أسقطوا حقيقة أن النعت مشتقًا أو مؤولاً به ليس لأنَّهم يتبعون ابن الحاجب في ما ذهب إليه، بل لأنهم عدَّوا (المشتق أو المؤول به) بوصفه قيدًا يُدْخِل في التعريف أسماء

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص ٦.

(2) انظر، شرح كافية ابن الحاجب: مرجع سابق، ج٣، ص١٤. وانظر، الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج٢، ص٣٣.

(3) شرح كافية ابن الحاجب: مرجع سابق، ج٣، ص ١٤.

(4) شرح المفصل: مرجع سابق، ج٣، ص٤٨.

الزمان والمكان والآلة، وقد صرَّح بذلك ابن الناظم حيث قال:" من المشتق أسماء الزمان والمكان والآلة ولا ينعت بشيء منها"[1]. وبما أنّ أسماء الزمان، وأسماء المكان وأسماء الآلة لا تدل على معنى يُرَدُّ إلى المنعوت فهي غير داخلة في التعريف، يقول محمد الأهدل في ذلك:" وإنما نعت بها [أي: المشتقات نحو: اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، واسم التفضيل]؛ لأنَّ كلاً منها مأخوذ من لفظ المصدر للدلالة على معنى منسوب إلى المنعوت فخرج من ذلك ما اشتق لزمان أو مكان نحو: مرمى لزمان الرمي أو مكانه أو آلته نحو: مفتاح فإنه لا ينعت بها فلا ترد نقضاً على قولهم المشتق"[2].

ولا يكون أفضل تعريف جامعٍ مانعٍ للنعت بقولك: (تابعٌ مشتق أو مؤول به)؛ لأن المفردة (قائمٍ) الثانية في قولك: (مررت برجلٍ قائمٍ قائمٍ)، تابع مشتق؛ لذلك احتاج هذا التعريف إلى القيد: مباينٌ للفظ متبوعه [3]. ومن ذلك يكون تعريف النعت: (تابعٌ مشتق أو مؤول به، مباين لفظ متبوعه).

ثالثاً التوكيد:

قال ابن الناظم في تعريف (التوكيد):" اعلم أن التوكيد نوعان: لفظي، ومعنوي، فأمَّا اللفظي فسيأتي ذكره، وأما المعنوي فهو: التابع الرافع احتمال تقرير إضافة إلى المتبوع، أو إرادة الخصوص بما ظاهره العموم"[4]. وعرَّف (التوكيد اللفظي) بقوله:" هو تكرار معنى المؤكد: بإعادة لفظه، أو تقويته بمرادفه، لفصل التقرير، خوفاً من النسيان، أو عدم الإصغاء، أو الاعتناء"[5].

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٤٩٠.

(2) محمد بن عبد الباري الأهدل: الكواكب الدرية. تح: محمد بن أحمد، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٥، ج٢، ص٥١٩.

(3) انظر، شرح قطر الندى: مرجع سابق، ج٢٨٣. وانظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج٢، ص ٥١٩.

(4) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥٠١.

(5) المرجع السابق، ص ٥٠٩.

وبذلك يكون الشارح قد استخدم أسلوب التقسيم في تعريف (التوكيد)، ثم عرَّف قسمي التوكيد منفردين. وقدَّم (المعنوي) على (اللفظي)، وأدخل في تعريفه الجنس (التابع) وبذلك أخرج المسندات والمفاعيل وشبه المفعول، وأبقى على التوابع بما فيها (التوكيد اللفظي).

وقدَّم الشارح القيد (الرافع احتمال تقرير إضافة إلى المتبوع). وهذا القيد إشارة إلى المفردتين (نفس) و(عين)، إذ تكون وظيفة هاتين المفردتين في التوكيد المعنوي لهذا الغرض[1]، وعطف على القيد السابق القيد (أو إرادة الخصوص بما ظاهرة العموم) وهذا القيد يشير إلى التوكيد بالمفردتين (كل) و(جميع) ونحوهما، وبهذين القيدين ميز الشارح (التوكيد المعنوي) من (التوكيد اللفظي)، ومن بقية التوابع.

وعندما عرَّف (التوكيد اللفظي) أسقط الجنس (التابع)، وما كان يحسن به أن يسقطه؛ لأن هذا الجنس يحصر المصطلح في التوابع الخمسة.

والقيد (تكرار معنى المؤكد) الذي بدأ به التعريف بدلاً من الجنس (التابع) يشمل (المفعول المطلق)، لأن نحو قولك: (مات زيدٌ موتاً) ففيه تكرار للفظ، أضف إلى ذلك أن التأكيد متحصلٌ به، ولو أنَّه استخدم الجنس المناسب (التابع) لما دخل مثل هذا في التعريف، لأن التابع لا يشمله. ووضح الشارح كيفية تكرار المعنى، وذلك بـ (بإعادة لفظه أو تقويته بمرادفه) وبهذا القيد بين أن التوكيد اللفظي لا يكون بتكرار اللفظ نفسه فقط، ويكون التوكيد اللفظي بمرادف المؤكد أيضاً.

أما القيد (لفصل التقرير) فهو قيد الوظيفة التي يكون لها (التوكيد اللفظي) ثم بيَّن سبب هذه الوظيفة بالقيود (خوفاً من النسيان، أو عدم الإصغاء، أو الاعتناء).

---

(1) انظر، شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥٠٩.

أما ابن هشام فقال في تعريف (التوكيد):" وهو ضربان: لفظيٌّ وسيأتي، ومعنوي وله سبعة ألفاظ"[1]. وقال في تعريف (التوكيد اللفظي):" وأما التوكيد اللفظي فهو اللفظ المكرر به ما قبله"[2]. واستخدم ابن هشام أسلوب التقسيم كما فعل ابن الناظم، ولكنَّه عندما أخذ يعرِّف (التوكيد المعنوي) لم يدخل الجنس (التابع) فيه، واكتفى بالإشارة إلى أنَّ هذا النوع له ألفاظ محددة، ولم يذكرها في التعريف، وبذلك أبقى المصطلح غامضاً. وكان يحسن أن يذكر الوظيفة العامة لهذا النوع لينماز المصطلح من غيره.

وعندما عرَّف (التوكيد اللفظي) لم يدخل الجنس (التابع) في هذا التعريف أيضاً، ولم يشر إلى الوظيفة التي يكون لها هذا النوع من التوكيد، واكتفى بوصف هذا النوع فقط. وبذلك يكون تعريف ابن هشام غير موضح مصطلح التوكيد كما يجب؛ وذلك لأنَّه استغنى عن الجنس الواجب ذكره، واستغنى عن وظيفة قسمي التوكيد، والتي تميّز أحدهما من الآخر، ومن غيرهما من التوابع وغير التوابع.

وقال ابن عقيل في تعريف (التوكيد):" التوكيد قسمان: أحدهما التوكيد اللفظي وسيأتي، والثاني التوكيد المعنوي، وهو على ضربين: أحدهما ما يرفع توهم مضاف إلى المؤكد"[3] . والضرب الثاني" هو ما يرفع توهم عدم إرادة الشمول"[4]. وقال في تعريف (التوكيد اللفظي): "هو تكرار اللفظ الأول بعينه، اعتناء به نحو: ادرجي ادرجي" [5]. واستخدم ابن عقيل أسلوب التقسيم،

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص ٢٠.

(2) المرجع السابق، ص ٢٤.

(3) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص ١٩١.

(4) المرجع السابق، ص ١٩٢.

(5) نفسه، ص ١٩٧.

وهو أسلوب ابن الناظم وابن هشام، واستخدم الأسلوب نفسه في تعريف (التوكيد اللفظي)، وهذا لم يفعله ابن الناظم وابن هشام.

ولم يستخدم ابن عقيل الجنس القريب (التابع)، وأدخل المفردة (ما) في تعريف (التوكيد المعنوي)، وهذه المفردة ليس من حقها أن تدخل التعريف لأنها لا تخصص التعريف بل تزيد من غموضه[1].

وعندما عرَّف (التوكيد اللفظي) اكتفى بقيد الوظيفة (اعتناء به)، وبذلك يتشابه تعريف ابن عقيل مع تعريف ابن الناظم، إلا أنَّ ابن الناظم أدخل غير هذه الوظيفة في التعريف، فالتوكيد اللفظي يأتي (خوفاً من النسيان، أو عدم الإصغاء) [2]، واستخدم ابن عقيل المثال في التعريف، ولم يستخدمه ابن الناظم وابن هشام.

استخدم ابن هشام وابن عقيل في تعريفيهما المفردة (المؤكد)، ومن عرف (المؤكد) بالضرورة عرف (التوكيد)، وبذلك يلزم الدور في هذين التعريفين.

ولم يختلف تعريف الأشموني عن تعريفات الآخرين من حيث الأسلوب، فاستخدم التقسيم في تعريفه حيث قال:" وهو على نوعين: لفظي وسيأتي، ومعنوي: وهو التابع الرافع احتمال إرادة غير الظاهر"[3]، وقال في تعريف (التوكيد اللفظي):" إعادة اللفظ، أو تقويته بمرادفه معنى"[4].

واستخدم الأشموني في تعريف (التوكيد المعنوي) الجنس القريب (التابع) وبذلك يكون حصر المصطلح في دائرة ضيقه، ثم استخدم القيد (الرافع احتمال إرادة غير الظاهر) وبهذا القيد ميّز المصطلح من غيره، ولكنَّه في تعريف (التوكيد اللفظي) أسقط الجنس (التابع) ويحسن استخدام

---

(1) انظر، شرح الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ٧٣.
(2) انظر، أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص٢٥.
(3) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ١٤٧.
(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

هذا الجنس، وأشار إلى أن (اللفظي) يكون بإعادة اللفظ أو بإعادة مرادفه، وبهذا يكون تعريف الأشموني لـ (التوكيد) أقرب إلى تعريف ابن الناظم منه إلى تعريفي الآخرين، ولكنّ الأشموني لم يستخدم الوظيفة قيداً في تعريف التوكيد اللفظي خلافاً للآخرين.

وربما كان بمقدور الشرّاح أن يقدموا تعريفًا مختصرًا لـ (التوكيد) بما يشمل قسميه، وذلك بأن تقول: (التوكيد: تابعٌ مثبتٌ قولاً[1] سابقاً، بتكرار القول أو بمفردات محددة). والجنس (التابع) هنا يحصر التعريف في دائرة ضيقه، والقيد (مثبت قولاً سابقاً) يخرج التوابع الأخرى[2]، وبذلك يكون التعريف جامعاً مانعاً.

أما القيد (بتكرار القول أو بمفردات محددة) فيتضمن أن التوكيد قد يكون كلمة أو مركباً، وبهذا القيد إشارة إلى قسمي (التوكيد) اللفظي، والمعنوي وفي شرح التعريف يصار إلى تفصيل أكثر لقسمي التوكيد.

رابعا- العطف:

قال ابن الناظم في تعريف (العطف):" العطف -كما ذكر- على ضربين: عطف بيان، وعطف نسق"[3]، وعرّف (عطف البيان) بقوله:" فأمّا عطف البيان: فهو التابع الموضح، والمخصص متبوعه، غير المقصود بالنسبة، ولا مشتقاً، ولا مؤولاً بمشتق، كقوله:

أقسم بالله أبو حفصٍ عمر ما مسها من نقب، ولا دبر" [4]

---

(1) انظر، علل النحو: مرجع سابق، ص ٣٨٧. وانظر، أبو الفتح عثمان ابن جني: اللمع في العربية. تح: فارس حسن، دار الكتب الثقافية، الكويت، ١٩٧٢، ص ٨٤. وانظر، المفصل في علم العربية: مرجع سابق، ص ١١٢. وانظر، شرح المفصل: مرجع سابق، ج٣، ص ٤١.

(2) انظر، الفوائد الضيائية: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٧ .

(3) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥١٤.

(4) المرجع السابق، نفس الصفحة.

وعرَّف (عطف النسق) عندما قال:" ويعرَّف بأنه: التابع المتوسط بينه وبين متبوعة أحد الحروف التسعة، الآتي ذكرها" [1].

وعلى ما سبق يكون ابن الناظم قد عرَّف (العطف) بالتقسيم، وأتبعه تعريف القسمين اللذين يتكون منهما (العطف).

وأما (عطف البيان) فأدخل في تعريفه الجنس (التابع)، وبهذا الجنس حصر المصطلح في دائرة ضيقة، وقيد الجنس بالقيد (الموضح، والمخصص متبوعه)، وبهذا القيد أخرج (التوكيد) و(عطف النسق)[2]، ولكن بقي أن يخرج (النعت) (والبدل). ولذلك أدخل الشارح القيد (غير المقصود بالنسبة) ليخرج (البدل)، فالبدل بتقدير تكرار العامل و(عطف البيان) يعمل فيه العامل الذي يعمل في متبوعه[3]، وتكرار العامل يشير إلى أن البدل من جملة جديدة، وعطف البيان من جملة المتبوع نفسها[4].

أما (النعت) فأخرجه بالقيد (ولا مشتقاً) لأن النعت لا تكون جامدة إلاّ إذا أُوِّلت الجامدة بالمشتق[5]، ولذلك عطف على القيد السابق القيد (أو مؤولاً بمشتق) ليخرج (النعت) الجامدة المؤولة بمشتق من باب (عطف البيان). وأدخل الشارح المثال الشعري الذي وضح به (عطف البيان) وميزه من بقية التوابع.

---

(1) شرح ابن الناظم: مرجع سابق، ص ٥١٤.

(2) انظر، تمهيد القواعد: مرجع سابق، ج٧، ص ٣٣٧٩.

(3) انظر، شرح المفصل: مرجع سابق، ج٣، ص ٧٣. وانظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٣٥.

(4) انظر، شرح المقدمة المحسبة: مرجع سابق، ج٢، ص٤٢١.

(5) انظر، شرح المفصل: مرجع سابق، ج٣، ص٤٨.

وعندما ما عرَّف (عطف النسق) أدخل الجنس (التابع) وبذلك حصر المصطلح في دائرة ضيقة، ثم قيَّد الجنس بالقيد (المتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف التسعة الآتي ذكرها) فخرجت بقية التوابع من التعريف، إذ لا يشترك مع (عطف النسق) أيٌّ من التوابع بهذه الخاصة.

أمّا ابن هشام فقال في تعريف (العطف):" وهو ضربان: عطف نسقٍ، وسيأتي، وعطف بيان، وهو التابع المشبه الصفة في توضيح متبوعه إن كان معرفة وتخصيصه إن كان نكرة، والأول متفق عليه كقوله: أقسم بالله أبو حفص عمراً"[1]. وعرَّف (عطف النسق) حيث قال:" وهو تابع يتوسط بينه وبين متبوعه أحد الأحرف الآتي ذكرها"[2].

واستخدم ابن هشام طريقة ابن الناظم في تعريف (العطف)، فبدأ بالتقسيم أولاً ثم عرَّف القسمين، وفي ما يخص (عطف البيان) اختلف مع ابن الناظم في طريقة إخراج النعت، فأخرجه بالقيد (المشبه الصفة)، وأخرجه ابن الناظم بقيد آخر، أضف إلى ذلك أنه أسقط قيد ابن الناظم (غير المقصود بالنسبة).

وأدخل ابن هشام في تعريفه لـ (عطف البيان) التركيب (والأول متفق عليه) وهذا التركيب لا يخص المصطلح بشيء فلا يدخل التعريف، أضف إلى ذلك أنَّ هذا التركيب ملبس فقد يتبادر إلى الذهن أن المقصود به (عطف النسق)، وليس هذا المراد ولكنَّ المراد من المفردة (الأول) القيد الأول (توضيح متبوعه إن كان معرفة).

أما تعريفه لـ (عطف النسق) فلا يكاد يختلف به عن تعريف ابن الناظم بشيء، إلا أنَّه لم يذكر المفردة (التسعة) التي وصف بها ابن الناظم حروف العطف.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص ٣٢.

(2) المرجع السابق، ص ٣٧.

وقال (ابن عقيل):" العطف - كما ذكر ضربان: أحدهما: عطف النسق وسيأتي والثاني عطف البيان، وهو المقصود بهذا الباب، وعطف البيان: هو التابع الجامد المشبه للصفة في إيضاح متبوعه، وعدم استقلاله نحو: أقسم بالله أبو حفص عمر"[1]. وعرَّف (عطف النسق) بقوله:" عطف النسق هو التابع المتوسط بينه وبين متبوعه أحد الحروف التي سنذكرها، كاخصص بود وثناء من صدق"[2].

ولم يختلف ابن عقيل مع ابن الناظم وابن هشام من حيث التقسيم، فقد انتهج نهجهما في ذلك، أما فيما يتعلق (بعطف البيان) فقد وافق ابن الناظم وابن هشام في الجنس (التابع) وفي القيد (في إيضاح متبوعه)، وفي المثال، ووافق ابن هشام في القيد (المشبه الصفة). واختلف عنهما عندما أدخل القيد (الجامد) ولم يدخله ابن الناظم وابن هشام، أضف إلى ذلك أنَّه أسقط قيد ابن الناظم وابن هشام (المخصص متبوعه). وليخرج (البدل) أدخل القيد (وعدم استقلاله)، وهذا القيد بمعنى قيد ابن الناظم (غير المقصود بالنسبة) الذي استخدمه للغرض نفسه.

أما تعريف (عطف النسق) عند ابن عقيل فلا يختلف عن تعريفي ابن الناظم وابن هشام للمصطلح ذاته إلا في المثال الذي أدخله ابن عقيل واستغنى عنه الآخران.

أما الأشموني فلم يعرِّف (العطف)، ولم يعرِّف قسميه، واكتفى بشرح أبيات الألفية التي تخصُّ قسمي العطف.

وبمراجعة تعريفات (عطف البيان) السابقة يجد المدقق أن ابن هشام اختلف مع الآخرَيْن حيث لم يدخل القيد الذي يشير إلى أنَّ (عطف البيان) على تقدير تكرار العامل وبهذا التقدير إشارة إلى أن (البدل) مستقلٌ عن جملة (المبدل منه) على خلاف (عطف البيان) الذي يكون من جملة

---

(1) شرح ابن عقيل: مرجع سابق، ج٢، ص ١٣١.

(2) المرجع السابق، ص ١٣٥.

(المعطوف عليه)، ولهذه الغاية استخدم ابن الناظم القيد (غير المقصود بالنسبة) واستخدم ابن عقيل القيد (وعدم استقلاله)، ورغم ذلك كان تعريف ابن هشام مانعًا من دخول (البدل)، لأنَّه خارجٌ بالقيد (الموضح)[1]، وقد ورد هذا القيد عند الشرّاح الثلاثة، وبذلك يكون القيدان اللذان أدخلهما ابن الناظم وابن عقيل والمشار إليهما زائدين عن حاجة التعريف.

أما تعريف ابن عقيل فقد خلا من القيد (المخصص) على خلاف الآخرين، وذلك يشير إلى أنَّ ابن عقيل لا يجوِّز أن يكون (المعطوف عليه) في باب البيان نكرة، وهذا مذهب إجماع البصريين والكوفيين الذي يفيد أن (المعطوف عليه) لا يكون إلا معرفة[2]، لذلك استغنى عن التخصيص بوصفه قيداً للتعريف واكتفى بالإيضاح؛ لأن الإيضاح يكون للمعارف والتخصيص للنكرات.

أما الشارحان الآخران فقد اتبعا مذهب الزمخشري وابن مالك[3]. إذْ جوَّزَا أن يكون (المعطوف عليه) في هذا الباب من النكرات.

وممَّا امتاز به تعريف ابن عقيل أنَّه أدخل القيد (الجامد)، وهذا القيد من حقيقة (عطف البيان)، وقد وظَّفه ليخرج (النعت) التي لا تكون جامدة، وقد استخدم ابن الناظم القيد (ولا مشتقاً، ولا مؤولاً بمشتق) لهذا الغرض، ولم يشر ابن هشام إلى هذه الحقيقة في تعريفه.

والأولى أن يكون القيد الذي يخرج (النعت) من التعريف هو القيد (الجامد)، وذلك من وجهين: أولهما أنه يصل إلى حقيقة (عطف البيان) بشكل مباشر دون الحاجة إلى قيد الضد (ولا مشتقاً ولا مؤولاً بمشتق) الذي يوجب معرفة أنَّ الاشتقاق من حقيقة (النعت)، وعكس ذلك تكون

---

(1) انظر، شرح شذور الذهب: مرجع سابق، ص ٤٣٥. وانظر، الحدود النحوية: مرجع سابق، ص ١٨٠، وانظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٩.

(2) انظر، تمهيد القواعد: مرجع سابق، ج١، ص ٣٣. وانظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٣٣.

(3) انظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٣٣.

حقيقة (عطف البيان). وثانيهما: أن (الجامد) قيداً للتعريف يجعل التعريف أكثر اختصاراً من غير إخلال في التعريف المثالي الذي يوصل حقيقة مصطلحه بأقل عدد من المفردات دون إخلال.

وبما أنَّ ابن عقيل أخرج (النعت) بالقيد (الجامد) فما كان يحسن به أن يدخل القيد (المشبه للصفة) ليخرج ما تم إخراجه[1]. ولو استغنى عن هذا القيد الأخير لكان التعريف أكثر اختصاراً.

وقد عرَّف ابن هشام في كتابه (شرح قطر الندى وبل الصدى) المصطلح ذاته بشكل مختصرٍ عندما قال فيه:" هو: تابعٌ، موضح أو مخصص، جامد غير مؤول"[2]، ويمكن إعادة صياغة تعريف ابن هشام هذا على النحو التالي: (هو تابع جامدٌ موضحٌ متبوعه) وذلك تمشيًا إجماع نحاة البصرة والكوفة.

أما تعريفات الشرّاح لـــ (عطف النسق) فقد أدخلوا فيها الجنس (التابع) وبذلك حصروا المصطلح في دائرة ضيقة، ولكنهم أسهبوا بالقيود التي أدخلوها، ولو أنهم قيَّدوا هذا الجنس بالقيد (المتوسط بينه وبين متبوعه حرف عطف) لكانت تعريفاتهم أكثر اختصاراً، ولكنَّهم بهذا القيد سيقعون في الدور. إذ إن معرفة التركيب (حرف عطف) تتوقف على معرفة (العطف) وهو المراد تعريفه. ولكن يمكن أن يُقيد الجنس (التابع) بالقيد (تالٍ حرفاً غير مختص)[3] وهذا القيد أفضل من وجهين: أولهما أن التعريف بهذا القيد يكون أكثر اختصاراً، وثانيهما أن المفردة (تالٍ) تشير إلى أن ما بعد الحرف لا ينفك عنه، وهذه حقيقة من جوهر المصطلح.

وإن قال قائل: القيد (تالٍ حرفاً غير مختصٍ) لا يبين عدد حروف العطف، يجاب ذلك أن القول في عددها يترك لشرح التعريف.

---

(1) انظر، حاشية الخضري: مرجع سابق، ج٢، ص ٥٩.

(2) شرح قطر الندى: مرجع سابق، ص ٢٩٨.

(3) انظر، الكواكب الدرية: مرجع سابق، ج١، ص٣٦٥.

ولمّا كان الجنس في التعريف (التابع) فلا مجال لدخول الحروف غير العاطفة في التعريف؛ إذ لم يشملها، والتركيب (غير مختص) من حقيقة هذه الحروف التي لا تلتزم قسماً من أقسام الكلام، وبذلك تكون حروف الجر، وغيرها خرجت من التعريف بطريقتين أولاهما: عدم اشتمال الجنس لها، وثانيتهما: بالقيد (غير مختص).

خامساً- البدل:

قدَّم ابن الناظم تعريف (البدل) ناسباً هذا التعريف إلى (الناظم)، ويظهر ذلك من قوله: "ولمّا أخذ الشيخ في تعريف البدل قال: التابع المقصود بالحكم بلا واسطة" [1].وهذا التعريف هو جزءٌ من أرجوزة (الناظم) ولم يغير منه مفردة واحدة، وبعد ذلك أخذ ابن الناظم يذكر أقسام (البدل)، ويفصلها.

والجنس (التابع) حصر المصطلح في دائرة ضيقة وأخرج المسند والمسند إليه وأخرج المفاعيل والمشبه بالمفعول وغيرها من التعريف، وبقي عليه أن يميِّز (البدل) من غيره من التوابع. والقيد (المقصود بالحكم) أخرج النعت والتوكيد وعطف البيان[2]، لأنها مكملات لمتبوعاتها، وليست مقصودة بالحكم بشكل منفرد.

أما القيد (بلا واسطة) فهو لإخراج المعطوف بـــ (لكن وبل)، فإنّ المعطوف بهذين الحرفين مقصود بالحكم[3]، ولا يكون كذلك إلا بواسطة هذين الحرفين.

---

(1) شرح ابن الناظم، مرجع سابق، ص ٥٥٣.

(2) انظر، الحدود النحوية: مرجع سابق، ص١٨٥.

(3) انظر، المرجع السابق، نفس الصفحة.

ولم يختلف ابن هشام مع ابن الناظم في شيء، فاستخدم تعريف ابن الناظم المجزوء من ألفية (الناظم) كما هو ولم يغير فيه حرفاً حيث قال:" وهو: التابع المقصود بالحكم، بلا واسطة"[1]. وبعد ذلك ذكر أقسام (البدل) وفصلها، وهذا نهج ابن الناظم.

ولم يختلف تعريف ابن عقيل عن تعريفي ابن الناظم وابن هشام إلا في القيد الذي أخرج به النعت والتوكيد وعطف البيان فأعاد صياغته، وكان عنده (المقصود بالنسبة) أي نسبة الحكم، واتبعهما عندما ذكر أقسام (البدل) كلها كما فعلا.

ولم يختلف تعريف الأشموني للبدل عن تعريفات الشرّاح الآخرين، وتطابق مع التعريف الوارد في أرجوزة الناظم، وذلك حيث قال: هو" التابع المقصود بالحكم بلا واسطة"[2]. وبعد ذلك ذكر أقسامه وفصلها.

ولم يستعن الشرّاح في تعريفاتهم (البدل) بالوظيفة التي يؤديها وهي التبيين، ولم يستخدم الشارحون هذه الوظيفة على خلاف ما فعلوه عندما عرفوا المصطلحات الأخرى، كما استغنوا عن المثال أيضًا.

---

(1) أوضح المسالك: مرجع سابق، ج٣، ص٦٤.

(2) شرح الأشموني: مرجع سابق، ج٣، ص ٢٢٨.

الخـاتمـــة

قصدت هذه الدراسة إلى دراسة التعريفات النحوية عند شرّاح ألفية ابن مالك، متخذة من شرح ابن الناظم وشرح ابن هشام وشرح ابن عقيل وشرح الأشموني نموذجاً لها.

وسعت الدراسة إلى تبيان جوانب القوة في تعريفات الشرّاح للأبواب النحوية، والكشف عن طرق تقديم تعريف الباب النحوي عندهم.

ولم يتقيد الشرّاح بتعريفات المناطقة رغم أنهم أفادوا من طريقة بناء التعريف المنطقي. وقدَّم الشرّاح مجموعة من التعريفات لا تمت لعلم المنطق بصلة. وكانت وظيفة التعريف عندهم مغايرة لوظيفة التعريف المنطقي.

وكانت أساليب طرح التعريف متنوعة، ولم يتقيدوا بأسلوب معين، وأحياناً تجد التعريف الواحد خليطًا من أساليب مختلفة. أما أساليب التعريف الحاضرة عندهم فتتمثل بـــ: التعريف بالماهية والتعريف بالموقع والتعريف بالحصر والتعريف بالوظيفة والتعريف بالمثال.

وكشفت الدراسة عن دقة الشرّاح في بناء التعريف؛ وقد أظهرت بعض التعريفات جوانب من الخلافات النحوية بين الشرّاح مثل: الخلاف في عدد الحروف المصدرية، إذْ عدّها الأشموني ستة وعدّها الآخرون خمسة، ومثل الخلاف في ترتيب المعارف، والخلاف في المنادى أهو معرفة أم نكرة، وغير ذلك.

وأشارت الدراسة إلى تعريفات الشرّاح التي لم تحقق شروط بناء التعريف فبعضها كان غير جامع وبعضها غير مانع، ومنها احتوى على مفردات غامضة، ومنها لم ينفك عن الدور، ومنها استعان بذاتيات غير المصطلح لتوضيح المصطلح نفسه.

وكانت بعض أساليب التعريف غير ملائمة للمصطلح التي وظِّفت لها. واختيار أسلوب التعريف له أثر في خدمة مصطلحه.

ولم يعرِّف الشرّاح جميع الأبواب النحوية فلم يعرِّفوا الجملة ولا الإضافة ولا المفعول به وغير ذلك من أبواب نحوية، وقد اتبعوا الناظم في ذلك، فإن كان الناظم عرَّف بابًا ما عرّفوه، وإن لم يعرف بابًا ما لم يعرفوه.

وقد اتبعوا الناظم في طريقة بناء التعريف وقلّما تجد طريقة تعريف مغايرة لطريقة الناظم إلا إذا اختلفوا معه في مصطلح ما؛ لذلك كانت تعريفاتهم متشابهة في أغلبها.

المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

١. الأبذي، شهاب الدين والفاكهي، جمال الدين: كتابان في حدود النحو. تحقيق: علي الحمد. دار الأمل، إربد، ١٩٩٨.

٢. الأتابكي، جمال الدين: النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة. وزارة الأوقاف، القاهرة، ١٩٧٢.

٣. الأزهري، أحمد بن عبد الفتاح الملوي: حاشية الملوي على شرح المكودي. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٥٤.

٤. الأزهري، خالد بن عبدالله: شرح التصريح على التوضيح. دار الفكر، دمشق، ـــ١٩.

٥. الأستراباذي، رضي الدين: شرح الكافية في النحو. تحقيق عبد العال سالم مكرم. عالم الكتب، القاهرة، ٢٠٠٠.

٦. الإسفراييني، العصام إبراهيم بن محمد: شرح الفريد. تحقيق: نوري ياسين حسين. المكتبة الفيصلية، مكة المكرمة، ١٩٨٥.

٧. الأشموني، نور الدين أبو حسن: شرح الأشموني على ألفية ابن مالك. تحقيق: عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد. المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ١٩٩٣.

٨. إمام، إمام عبد الفتاح: محاضرات في المنطق. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٩٢.

٩. الأنباري، كمال الدين أبو البركات: أسرار العربية. تحقيق: بركات يوسف هبود. دار الأرقم، بيروت، ١٩٩٩.

١٠. الأنباري، كمال الدين أبو البركات: البيان في غريب إعراب القرآن. تحقيق: بركات يوسف. دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، ـــــ١٩.

١١. الأنصاري، ابن هشام: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. دار الندوة الجديدة، بيروت، ط٦، ١٩٨.

١٢. الأنصاري، ابن هشام: شرح شذور الذهب. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، ـــــ١٩.

١٣. الأنصاري، ابن هشام: شرح قطر الندى وبل الصدى. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٧٧.

١٤. الأنصاري، ابن هشام: شرح اللمحة البدرية. تحقيق: هادي نهر. دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع، عمان، ٢٠٠٧.

١٥. الأهدل، محمد بن عبد الباري: الكواكب الدرية. تحقيق: محمد بن أحمد. دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٩٥.

١٦. البخاري، أبو عبدالله محمد بن إسماعيل: صحيح البخاري. دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣.

١٧. التهانوي، محمد بن علي: كشاف اصطلاحات الفنون. تحقيق: لطفي عبد البديع. المؤسسة المصرية العامة، القاهرة، ١٩٦٣.

١٨. ابن تيمية، تقي الدين: الرد على المنطقيين. تحقيق: رفيق العجم. دار الفكر اللبناني، بيروت، ١٩٩٣.

١٩. ابن تيمية، تقي الدين: نقض المنطق. تحقيق: محمد عبد الرزاق حمزة وسليمان بن عبد الرحمن. مكتبة السنة المحمدية، القاهرة، ١٩٥١.

٢٠. الجامي، نور الدين أحمد بن محمد: الفوائد الضيائية. تحقيق: أسامة طه الرفاعي. وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، بغداد، ١٩٨٣.

٢١. الجرجاني، عبد القاهر بن عبد الرحمن: كتاب المقتصد في شرح الإيضاح. تحقيق: كاظم بحر مرجان. دار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٢.

٢٢. الجرجاني، علي بن محمد: كتاب التعريفات. تحقيق: عبد المنعم حفني. دار الرشاد، القاهرة، ١٩٩١.

٢٣. الجزري، شمس الدين: غاية النهاية في طبقات القراء. دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٠.

٢٤. ابن جني، أبو الفتح عثمان: اللمع في العربية. تحقيق: فارس حسين. دار الكتب الثقافية، الكويت، ١٩٧٢.

٢٥. حجازي، محمود فهمي: الأسس اللغوية لعلم المصطلح. مكتبة غريب، القاهرة، ١٩٩٣، بيروت.

٢٦. ابن حمدون: حاشية ابن حمدون على شرح الكودي. دار إحياء الكتب العلمية، القاهرة، ـــ١٩.

٢٧. الحنبلي، ابن عماد: شذرات الذهب في أخبار من ذهب. دار المسيرة، بيروت، ١٩٧٩.

٢٨. الحيادرة، مصطفى طاهر: من قضايا المصطلح اللغوي. عالم الكتاب، إربد، ٢٠٠٣.

٢٩. الخاقاني، محمد محمد ظاهر: عناصر العلوم. أنوار الهدى، دمشق، ط١، ١٩٩٦.

٣٠. ابن الخباز، أحمد بن الحسين: توجيه اللمع. تحقيق: فايز زكي ذياب. دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧.

٣١. الخضري، محمد عفيفي الباجوري: حاشية الخضري على شرح ابن عقيل. مطبعة البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٤٠.

٣٢. الراجحي، عبده: النحو العربي والدرس الحديث. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨.

٣٣. الرضي، محمد بن الحسين شريف: نهج البلاغة. تحقيق، محمد عبده. دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ٢٠٠٧.

٣٤. الزجاجي، أبو القاسم عبد الرحمن: الإيضاح في علل النحو. تحقيق: مازن المبارك. دار النفائس، بيروت، ١٩٨٢.

٣٥. الزركلي، خير الدين: الأعلام. دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٨٤.

٣٦. الزمخشري، أبو القاسم جار الله محمود: المفصل في علم العربية. تحقيق: محمد الحلبي. دار الجيل، بيروت، ط٢، ـــ١٩.

٣٧. ابن السراج، أبو بكر محمد بن السري: الأصول في النحو. تحقيق: عبد حسين الفتلي. مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٥.

٣٨. السعيد، محمد علي حمزة: ابن الناظم النحوي. مطبعة أسعد، بغداد، ١٩٧٥.

٣٩. سيبويه، عمر بن عثمان: الكتاب. تحقيق: عبد السلام هارون. عالم الكتاب، القاهرة، ط٣، ١٩٨٣.

٤٠. ابن سينا، أبو علي حسين بن علي: الإشارات والتنبيهات. تحقيق: دنيا سليمان. دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٥.

٤١. السيوطي، جلال الدين: الأشباه والنظائر. تحقيق: عبد العال سالم مكرم. عالم الكتاب، القاهرة، ٢٠٠٣.

٤٢. السيوطي، جلال الدين: بغية الوعاة في طبقات اللغوين والنحاة. دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩.

٤٣. السيوطي، جلال الدين: البهجة المرضية. تحقيق: صالح بن أحمد الغرسي. دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٠.

٤٤. السيوطي، جلال الدين: حسن المحاضرة في تاريخ مصر والقاهرة. تحقيق: محمد ابو الفضل. البابي الحلبي، القاهرة، ١٩٨٦.

٤٥. السيوطي، جلال الدين: معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم. تحقيق: محمد إبراهيم عبادة. مكتبة الآداب، القاهرة، ط٢، ٢٠٠٧.

٤٦. السيوطي، جلال الدين: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع. تحقيق: عبد العال سالم مكرم وعبد السلام محمد هارون. مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٩٨٧.

٤٧. الشافعي، زين الدين الحمصي: حاشية الفاكهي لقطر الندى. مطبعة مصطفى البابي الحلبي، دمشق، ١٩٧١.

٤٨. الصبان، محمد بن علي: حاشية الصبان على شرح الأشموني. دار إحياء الكتب العلمية، القاهرة، ١٩٧٠.

٤٩. الصفدي، صلاح الدين: الوافي بالوفيات. فرانزشتايزر، بفيسبادن، ١٩٦٢.

٥٠. طماس، حمدو. ديوان جرير. دار المعرفة، بيروت، ٢٠٠٣.

٥١. ابن طولون، شمس الدين محمد بن علي: شرح ابن طولون على ألفية ابن مالك. تحقيق: عبد الحميد الكبيسي، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٢.

٥٢. عبد المعطي، علي: المنطق الصوري. دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٧٢.

٥٣. ابن عصفور، أبو الحسن علي: شرح جمل الزجاجي. جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٩٨.

٥٤. ابن عقيل، بهاء الدين: شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك. تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد. المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٩٥.

٥٥. ابن عقيل، بهاء الدين: المساعد على تسهيل الفوائد. تحقيق: محمد كامل بركات. دار الفكر، دمشق، ١٩٨٠.

٥٦. الغزالي، أبو حامد بن محمد: معيار العلم في فن المنطق. تحقيق: علي بوملحم. دار مكتبة الهلال، بيروت، ١٩٩٣.

٥٧. ابن فارس، أبو الحسين: معجم مقاييس اللغة. تحقيق: عبد السلام محمد هارون. دار الفكر، بيروت، ١٩٧٩.

٥٨. الفاكهي، أبو عبدالله بن أحمد بن علي: كشف النقاب عن مفردات ملحة الإعراب. تحقيق: عبد المقصود محمد عبد المقصود. مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ٢٠٠٨.

٥٩. الفاكهي، جمال الدين: شرح الحدود النحوية. تحقيق: محمد الطيب الإبراهيم. دار النفائس، ١٩٩٦.

٦٠. الكفوي، أيوب بن موسى: الكليات. تحقيق: عدنان درويش. مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٩٢.

٦١. ابن مالك، أبو عبد الله محمد بن محمد: شرح ألفية ابن مالك لابن الناظم. تحقيق: عبد الحميد السيد محمد عبد الحميد. دار الجيل، بيروت، ١٩٨٠.

٦٢. ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد: تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد. تحقيق: كامل بركات. دار الفكر، دمشق، ١٩٨٠.

٦٣. ابن مالك، جمال الدين أبو عبد الله محمد: شرح الكافية الشافية. تحقيق: عبدالمنعم أحمد هويدي. جامعة أم القرى، مكة المكرمة، ١٩٨٢.

٦٤. المبرد، أبو العباس: المقتضب. تحقيق: محمد عبد الخالق عظيمة. عالم الكتب، بيروت، ١٩٦٣.

٦٥. مجمع اللغة العربية في القاهرة: المعجم الوسيط. دار الدعوة، استانبول، ط٢، ١٩٧٢.

٦٦. المرادي، بدر الدين أبو محمد حسن بن قاسم: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك. تحقيق: عبد الرحمن علي سليمان. مكتبة الكليات الأزهرية، القاهرة، ١٩٧٩.

٦٧. المظفر، محمد رضا: المنطق. دار التعارف، بيروت، ١٩٩٥.

٦٨. الملخ، حسن خميس: التفكير العلمي في النحو العربي. دار الشروق، عمان، ٢٠٠٠.

٦٩. ابن منظور، جمال الدين: معجم لسان العرب. تحقيق: عامر حيدر. دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠٠٣.

٧٠. مهران، محمد: مدخل إلى المنطق الصوري. دار الثقافة، القاهرة، ١٩٧٦.

٧١. ناظر الجيش، محب الدين محمد بن يوسف: تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد. تحقيق: محمد علي فاخر. دار السلام، القاهرة، ٢٠٠٧.

٧٢. النيسابوري، مسلم بن حجاج القشيري: صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي. دار الحديث، القاهرة، ١٩٩١.

٧٣. ابن الوراق، أبو حسن محمد بن عبدالله: علل النحو. تحقيق: محمود حاسم درويش. مكتبة الرشيد، الرياض، ١٩٩٩.

٧٤. يعقوب، إميل بديع: المعجم المفصل في اللغوين العرب.دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٧.

٧٥. ابن يعيش، موفق الدين أبو البقاء: شرح المفصل. عالم الكتاب، بيروت، ـــ١٩.

الرسائل الجامعية :

١. علاونة، بشائر عبدالله محمود: الخلافات النحوية واختيارات أبي حيان.(رسالة ماجستير غير منشورة جامعة اليرموك، ١٩٩٨).

٢. العمري، إسلام خالد محمد: الحدود النحوية وتراثها في العربية. رسالة ماجستير غير منشورة جامعة اليرموك، ١٩٩٦.

الملخص بالعربية

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على المشكلات التي يعاني منها التعريف النحوي متخذةً من تعريفات شرّاح ألفية ابن مالك نموذجًا في ذلك، وكذلك تهدف إلى معالجة التعريفات النحوية ما أمكن للوصول إلى تعريفات تخدم مصطلحاتها، وتخدم الملتقي.

وتشتمل الدراسة على تمهيد وستة فصول وخاتمة.

أمّا التمهيد فقد تحدث عن بدايات ظهور التعريف في المصنفات اللغوية، ووظيفة التعريف عند اللغويين والمناطقة.

وأمّا الفصل الأول فقد تناول مشكلات التعريفات، وذلك من خلال مدى تحقيق التعريف لشروطه، وتناوب مشكلات أساليب التعريف المستخدمة عند الشرّاح.

وأمّا الفصل الثاني فقد عالج تعريفات المقدمات النحوية متمثلة بتعريفات النحو، وتعريفات القول وما يتألف منه، وتعريفات الاسم، وتعريفات الفعل، وتعريفات الحرف.

وأمّا الفصل الثالث فقد تناول تعريفات الأساليب النحوية متمثلة بتعريفات الاشتغال، وتعريفات التنازع، وتعريفات الاستثناء، وتعريفات التعجب، وتعريفات النداء، وتعريفات الاختصاص، وتعريفات التحذير، وتعريفات الإغراء.

وأمّا الفصل الرابع فقد درس تعريفات المرفوعات متمثلة بتعريفات المبتدأ، وتعريفات الخبر، وتعريفات الفاعل.

وأمّا الفصل الخامس فقد تناول تعريفات المنصوبات متمثلة بتعريفات المفعول المطلق، وتعريفات المفعول له، وتعريفات المفعول فيه، وتعريفات المفعول معه، وتعريفات الحال، وتعريفات التمييز.

وأمّا الفصل السادس فقد تناول تعريفات التوابع متمثلة بتعريفات التابع، وتعريفـات النعـت، وتعريفات التوكيد، وتعريفات العطف، وتعريفات البدل.

وقدّم الباحث في خاتمة هذه الدراسة مجموعة من النتائج التي توصلت إليها الدراسة.

Abstract

This study aims to identify the problems experienced by the Grammarian definition depending on the definitions of the commentators of Ibn Malek's poem, that consists of one thousand verses. The study was also designed to address the grammatical definitions as much as possible to access the definitions that serve both of its information and its recipients.

The study includes the Introduction, six chapters and the conclusion.

The preface has talked about the beginnings of the emergence of the definition in the linguistic categories, and the function of the definition in view of linguistics and articulation.

The First chapter has dealt with the problems of definitions by the extent to which the definitions fulfill their terms and conditions, and the alternation of the problems of the methods used by the study's commentators.

The second chapter has dealt with the definitions of the grammatical premises represented by the definitions of grammar/syntax , statements names, verbs, and particles.

The third chapter has dealt with the grammatical methods and procedures represented by the definitions of syntactical regimen, conflict, exception, exclamation, vocative, specialization, warning, and enticement.

The fourth chapter has examined the definitions of the nominatives as the definitions of subject (inchoative), predicate and the doer of the action.

The fifth chapter has dealt with the definitions of the accusative represented by cognate accusative, direct object, concomitate object, adverbial object, circumstantial expression or phrase and the specification.

The sixth chapter has dealt with the definitions of appositive functions represented by the adjective, emphasis, coordinating conjunction, and apposition.

At the conclusion, the researcher presented a group of the study's findings.

فهرس الآيات القرآنية

الرقم	نص الآية	اسم السورة ورقم الصفحة	رقم الصفحة في الرسالة
١	﴿وَلَّى مُدْبِرًا ﴾	سورة النمل: آية ١٠	٤١، ١٣٧
٢	﴿ضاقت عليهم الأرض بما رحبت﴾	سورة التوبة: آية١١٨.	٦٥
٣	﴿يود أحدهم لو يعمر ألف سنة﴾	سورة البقرة: آية٩٦.	٦٥
٤	﴿وَخُضْتُمْ كَالَّذِي خَاضُواْ﴾	سورة التوبة: آية٦٩ .	٦٦
٥	﴿وَأَنتُمْ حِينَئِذٍ تَنظُرُونَ﴾	سورة الواقعة: آية ٨٤.	٧٨
٦	﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنتُمْ أَمْوَاتاً فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾	سورة البقرة: الآية ٢٨.	١٠١، ١٠٢
٧	﴿ أُولَـئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُاْ الضَّلاَلَةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾	سورة البقرة: الآية ١٧٥.	١٠٣
٨	﴿ وَأَن تَصُومُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾	سورة البقرة: أية١٨٤.	١١٥
٩	﴿ إِذَا السَّمَاء انشَقَّتْ﴾	سورة الانشقاق: الآية١.	١١٨
١٠	﴿وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا﴾	سورة إبراهيم: آية٤٥.	١٢٨
١١	﴿أَفَلَمْ يَهْدِ لَهُمْ كَمْ أَهْلَكْنَا﴾	سورة طه: آية١٢٨ .	١٢٨
١٢	﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيْرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ ﴾	سورة يوسف: آية ٨٢.	١٣٩، ١٤٠
١٣	﴿ فَضَرْبَ الرِّقَابِ ﴾	سورة محمد: آية٤	١٤٣
١٤	﴿ وَالأَرْضَ وَضَعَهَا لِلأَنَامِ ﴾	سورة الرحمن: آية ١٠.	١٤٤

فهرس أبيات الشعر

الرقم	بيت الشعر		رقم الصفحة في الرسالة
١	نكرة: قابل أل، مؤثراً	أو واقع موقع ما قد ذكرا	٧٠
٢	يا صاح ما هاج الذُّرفَنْ	من طللٍ كالأتحمي أنهجن	٨٠
٣	أقلي اللوم عاذلَ والعتابنْ	وقولي إن أصيب لقد أصابنْ	٨١، ٨٢
٤	من طللٍ أمسى بخال الصحفا	ما هاج أشجانا وشَجوا قد شجا	٨٢
٥	وقائم الأعماق خاوي المخترقنْ	مشتبه الأعلام لماع الخفقنْ	٨٢
٦	قالت بنات الحيّ يا سلمى وإنْ	كان فقيراً معدماً قالت وإنْ	٨٣
٧	أخاك أخاك إنّ مَنْ لا أخا له	كساعٍ إلى الهيجا بغير سلاح	١٠٩
٨	فهيهات هيهات العقيقُ ومَنْ به	وهيهات خلٌّ بالعقيق نواصله	١١٥
٩	أتهجر سلمى بالفراق حبيبها	وما كاد نفساً بالفراق تطيب	١٦٧